



التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها



منظمة العفو
الدولية

مرحبًا بكم



منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم ما يزيد على 7 مليون

شخص يناضلون من أجل عالم يتمتع فيه الجميع بحقوقهم

الإنسانية.

وتتمثل رؤية المنظمة في أن يتمتع جميع البشر بجميع حقوق

الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي

لحقوق الإنسان وغيره من المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ومنظمة العفو الدولية منظمة مستقلة عن جميع الحكومات

والعقائد السياسية أو المصالح الاقتصادية أو المعتقدات

الدينية، وتتلقى تمويلها من أعضائها ومن التبرعات العامة.

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2016

ما لم يذكر خلاف ذلك فإن محتوى المادة الوارد في هذه الوثيقة محمي بموجب رخصة المشاع الإبداعي (يجب نسبة المادة إلى منظمة العفو الدولية، ويحظر استخدام المادة لأية أغراض تجارية، ويحظر إجراء أي تعديل أو اجترار في لمادة أو نشر أو عرض مواد أخرى مستقاة منها، رخصة دولية 4).

<https://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/legalcode>

لمزيد من المعلومات، يرجى زيارة صفحة الأذونات على موقعنا:

www.amnesty.org

وإذا نسبت حقوق الطبع إلى جهة غير منظمة العفو الدولية، فإن هذه المادة تكون غير خاضعة لرخصة المشاع الإبداعي.

الطبعة الأولى 2016

الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية

Peter Benenson House, 1 Easton Street

London WC1X 0DW, UK

رقم الوثيقة: POL 40/4905/2016

اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org

صورة الغلاف: كوتر لاجئة من باكستان، سافرت إلى اليونان مع أختها وزوجة أخيها وابنة أخيها البالغة من العمر عاماً واحداً (تبدو في الصورة). وبنامون في ظروف قاسية تحت جسر بورت بيروس. وتقول كوتر إنها لا تجد أحداً يقدم إليهم مأوى أفضل من هذا، يوليو/تموز 2016. ©Giogos Moutafis



منظمة العفو
الدولية

قائمة المحتويات

5	تمهيد
9	1. مسح الأزمة العالمية
9	خلفية
13	سوريا والبلدان المجاورة
20	اللاجئون الأفغان في باكستان وإيران
22	اللاجئون الصوماليون في كينيا
25	الفرار من إريتريا
26	إثيوبيا: حدود مفتوحة للاجئين ودعم محدود
27	الفرار جراء عدم الاستقرار السياسي في بوروندي
28	جنوب السودان
29	النزاع المسلح في شمال شرق نيجيريا
30	اللاجئون من الروهينغيا وعدم توفير الحماية لهم في جنوب شرق آسيا
35	اللاجئون الفلسطينيون
39	ليبيا: الانتهاكات التي يتعرض لها اللاجئون أثناء عبورهم
41	الفارون من العنف في المثلث الشمالي لأميركا الوسطى
44	2. إبقاء اللاجئين في الخارج
44	منطقة أستراليا والمحيط الهادئ
49	الاتحاد الأوروبي
55	الولايات المتحدة والمكسيك
58	استبيان الترحيب باللاجئين

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

61

3. إعادة التوطين والتمويل

61

التخلي حتى عن أشد المستضعفين من اللاجئين

64

التمويل غير الكافي لحملة المناشدات الإنسانية:

66

4. اقتراحات منظمة العفو الدولية بشأن تقاسم المسؤولية

67

زيادة عدد الأماكن المخصصة لإعادة التوطين:

68

فتح طرق أكثر أماناً ومشروعة للاجئين:

69

وضع آليه لتقاسم المسؤولية:

توفير تمويل مضمون وكامل ومرن يمكن التنبؤ به من أجل توفير الحماية للاجئين،

وتقديم مساعدات مالية مُجدية لدعم البلدان التي تستضيف أعداداً كبيرة من اللاجئين:

72

73

حماية حقوق اللاجئين:

تمهيد

في 19 سبتمبر/أيلول من عام 2016 خيبت الجمعية العامة للأمم المتحدة بشكل جماعي، وعلى نحو مذهل، آمال الـ21 مليون لاجئ في هذا العالم. فقد كان الهدف من "القمة رفيعة المستوى للتعامل مع التنقلات الكبيرة للاجئين والمهاجرين" هو معالجة أزمة اللاجئين العالمية؛ أزمة يعاني من جرائها يومياً ملايين الفارين من الحرب والاضطهاد، في بلدان مثل سورية وجنوب السودان وميانمار والعراق، أوضاعاً بائسة لا تطاق، وانتهاكات لحقوق الإنسان. ولقد وافق قادة العالم في الجمعية العامة على وثيقة ختامية مفادها أنهم سوف يقدمون المساعدة، لكنهم لم يتفقوا على خطة عمل. مجرد كلمات جوفاء لا تغير شيئاً.

ينبغي أو يجب ألا يسمح بأي قدر من التشويش في تصور الأمر ما بعد القمة لمواساة قادة العالم. فإجمالاً هم أخفقوا. فالموافقة على التعاون للتعامل مع أزمة اللاجئين، بينما يتجنبون وضع أي خطة عمل محددة، ليس تقدماً. إن تأجيل وضع خطة عالمية تتعلق باللاجئين حتى عام 2018 ليس تقدماً. كما أن إزالة الهدف الواقعي الوحيد- وهو إعادة توطين 10% من اللاجئين سنوياً- ليس تقدماً. ومع ذلك لم تخفق جميع الدول؛ إذ أظهرت قلة من الدول دوراً قيادياً، مثل كندا التي قبلت استقبال 30 ألف لاجئ العام الماضي. غير أن غالبية الدول أمضت الأشهر التي سبقت القمة وهي تعمل على ضمان ألا يكون بالإمكان تحقيق أي تقدم.

لقد كان لقمة الأمم المتحدة هدف معقول؛ ألا وهو تقاسم تحمل المسؤولية عن لاجئي العالم بين الدول. فهناك 193 دولة في العالم. وهناك 21 مليون لاجئ. وأكثر من نصف هؤلاء اللاجئين- أي قرابة 12 مليون شخص- يعيشون في 10 دول فقط من بين تلك الدول الـ193. وهذا وضع لا يمكن بطبيعته أن يستمر. فالدول التي تستضيف مثل هذه الأعداد الكبيرة من اللاجئين لا يمكنها أن تؤمن لهم احتياجاتهم. فالكثير من اللاجئين يعيشون في فقر مدقع بدون أن تتاح لهم الخدمات الأساسية، وبدون أمل في المستقبل. وليس من المستغرب لذلك أن كثيرين منهم يستमितون للانتقال إلى أماكن أخرى، بل حتى أن بعضهم مستعدون للمخاطرة بخوض غمار رحلات تحفها الأخطار سعياً للعثور على حياة أفضل.

لو كان بالإمكان أن تتقاسم كل- أو غالبية- البلدان حصة عادلة من تحمل مسؤولية استضافة اللاجئين، عندها لن يقف بلد واحد ما بمفرده عاجزاً أمام تدفق اللاجئين عليه. إن "الحصة العادلة" يمكن أن تكون على أساس معيار معقول مثل الثروة الوطنية، وعدد السكان، ومعدل البطالة- أي على أساس معايير منطقية تعترف بأن الوافدين كلاجئين سوف يكون لهم في بادئ الأمر، تأثير على السكان المحليين وعلى الموارد المحلية.

وبالطبع فإن مثل هذا الحل سوف يعتبر غير صالح في نظر البعض باعتباره مغالاة في التبسيط. لكن هذا الحل لن ننظر إليه على هذا النحو البلدان التي تستضيف مئات الألوف من اللاجئين.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

فالدول التي لا تريد أخذ حصة عادلة سوف تجد الاعتراضات، وتسوق الأعداء لعدم إمكانية نجاح هذا الحل. لكن هذا يعتبر فشلاً في القيادة. كما أن عدم مواجهة الواقع ينم عن إفلاس أخلاقي وخسّة فكرية. فهناك 21 مليون لاجئ وهم بحاجة إلى مكان ليعيشوا فيه بسلام. إن "المعادلة" الحالية، المقبولة من كثيرين من القادة، هي القرب الجغرافي من البلدان التي تمرّقها الحروب، بغض النظر عن قدرة تلك الدول المجاورة. إنه من الصعب تخيل أساس أقل فائدة للتعامل مع أي مشكلة. لكن ذلك هو الأساس الذي يستند إليه كثير من دول العالم في تعاملهم.

عندما نجزئ أزمة اللاجئين العالمية بالأرقام، يبدو التفاوت بين استجابات الدول شديداً. ويعود ذلك لأن المشكلة ليست في عدد اللاجئين بل في أن الغالبية الساحقة منهم (86% طبقاً لأرقام المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) تستضيفهم دول منخفضة ومتوسطة الدخل.

في هذه الأثناء تستضيف كثير من دول العالم الأغنى الأعداد الأقل، وتبذل الجهد الأقل. فعلى سبيل المثال، قبلت المملكة المتحدة قرابة 8000 سوري منذ عام 2011، بينما يستضيف الأردن -الذي عدد سكانه أصغر بنحو 10 مرات من عدد سكان المملكة المتحدة، وله معدل ناتج قومي محلي يبلغ 1.2% من مثيله البريطاني- قرابة 650 ألف لاجئ من سورية. أما عدد اللاجئين وطالبي اللجوء الكلي في أستراليا فهو 58 ألفاً مقارنة بـ740 ألفاً في إثيوبيا. إن مثل هذا التباين في تقاسم عبء المسؤولية هو في صلب أزمة اللاجئين العالمية، والكثير من المشاكل التي يجابهها اللاجئون.

لقد زادت مبادرة تقدم بها الرئيس أوباما، وهي المبادرة التي تلت قمة الأمم المتحدة الفاشلة، التعهدات من 18 بلداً لاستقبال 360 ألف لاجئ على صعيد العالم. لكن العدد 360000 يجب أن ينظر إليه في سياق يتعلق بأكثر من 21 مليون لاجئ في العالم، تعتبر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مليوناً ومئتي ألف منهم مستضعفين ويحتاجون بشكل ملح لإعادة توطينهم. وفي الواقع، نحن أبعد ما نكون تقريباً فيما يتعلق بتقاسم المسؤولية بشكل حقيقي.

الأمر ليس مجرد إرسال معونات مالية. إذ لا يمكن للدول الغنية أن تدفع المال لقاء إبقاء الناس "بعيدا هناك". النتيجة هي أن الناس الذين هربوا من الحرب يقاسون الآن ظروفًا معيشية لا تليق بالبشر ويموتون من جراء أمراض يمكن علاجها كلها. لقد فروا من القنابل ليموتوا بسبب الأمراض المعدية والإسهال والتهاب الرئة. الأطفال لا يذهبون للمدارس، وهو ما يحمل معه عواقب مدمرة على حياتهم المستقبلية.

وعلى أي حال، فإن المناشآت الإنسانية لتقديم المساعدة للزمّات اللاجئين الكبرى، مثل سورية، هي في عوز مستمر وشديد للتمويل. فاعتباراً من منتصف 2016 تعهدت الحكومات في أنحاء العالم بتقديم أقل من 48% من المبلغ الذي تحتاجه وكالات الإغاثة لمساعدة اللاجئين من سورية.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

إن توفر المزيد م المال أمر ضروري، لكن كذا الأمر بالنسبة للحاجة لنقل اللاجئين من أماكن مثل لبنان حيث ما عاد بمقدورها استيعاب المزيد. إننا عندما ننظر للأمر من منظور الأشخاص المتأثرين، فستبدو أزمة اللاجئين هائلة، لكن إن نظر إليها من منظور عالمي فإنها قابلة للحل. إن واحدا وعشرين مليون شخص لا يمثلون إلا 0.3% من تعداد سكان العالم. إن إيجاد مكان آمن لهم ليعيشوا ليس ممكنا فقط، بل يمكن تحقيقه بدون أن يضطر بلد ما بمفرده لاستقبال أعداد كبيرة جدا.

نحو 30 دولة تدير الآن برنامجاً من نوع ما لإعادة توطين اللاجئين، وعدد الأماكن المتاحة سنوياً هو أقل بكثير من الاحتياجات التي حددتها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وبوجود نحو 30 بلداً فقط تدير مثل تلك البرامج، هناك فرصة حقيقية في تغيير إيجابي. فلو كان عدد تلك الدول 60 أو 90 فإن الوضع سيتحسن- وهذا لما نبلغ بعدد نصف بلدان العالم. فلو استطعنا زيادة عدد الدول التي تعيد توطين اللاجئين من 30 دولة إلى 90، عندها يمكننا إحداث تأثير كبير على الأزمة. والأهم من ذلك، هو أن حياة اللاجئين سوف تتحسن بشكل كبير.

لهذا لماذا لا يحدث تقاسم المسؤولية هذا؟ بينما نحن على علم بأن بعض الدول مثل ألمانيا وكندا لا تزالن تحاولن مواجهة التحدي- إلا أن الخطاب السائد في كثير من البلدان يخشى الأجنبي، ويعادي الهجرة، تدفعه الخشية والمخاوف بشأن الأمن. أما الناس في بعض البلدان فهم عرضة بشكل شبه يومي للمعلومات المغلوطة. وفي بلدان أخرى لا يُعرف حجم أزمة اللاجئين العالمية. لكن في بلدان أخرى، يؤدي الشعور بالعجز إلى أن يشيح الناس بأبصارهم بعيداً عن الأزمة. فعلياً أن نغير هذا، ونغيره إلى خطاب كرم وإيجابية، خطاب يتيح لنا ضمان الأمن ومساعدة اللاجئين- فنحن لسنا في حاجة لأن نختار. إذ يمكن نقل الناس ليكونوا جزءاً من حل تشاركي عادل وعالمي. كما ينبغي للقادة أن يعتمدوا إلى تبني هذا المنهج، لا أن يُسميروا لتحقيق طموحاتهم السياسية الشخصية.

إن ثمن الفشل في القيام بعمل هو أننا نحكم على ملايين الأشخاص بتحمل حياة قوامها شظف عيش لا يفتر. ولهذا فإن الأضعف لن يتمكنوا من البقاء أحياء. بهدوء، وبالآلاف، سيموت اللاجئون المستضعفون العالقون في ظروف لا تطاق لأنهم لا يستطيعون الحصول على المساعدة التي يحتاجونها. سيموتون لأن بعض البلدان استقبلت منهم بضع مئات، تاركة بلداناً أخرى تستقبل نحو مليون.

بالطبع هناك تحديات. أجل، ليست كل واحدة من البلدان الـ193 أمكنة آمنة، وسنستثني البلدان التي عليها عقوبات من الأمم المتحدة بسبب انتهاكات حقوق الإنسان، وتلك التي تشهد صراعات في الوقت الراهن. لكن لو كانت نقطة بدايتنا من 12 مليون شخص في 10 بلدان فقط، عندها تكون فرصة تحسين الوضع كبيرة.

إن تقاسم المسؤولية سيقى التزاماً أجوف بدون نوع ما من المعايير أو الأسس، فثمة حاجة إلى نظام عالمي يوضح بجلاء كيفية القيام بذلك. نحن نقترح استعمال ذلك المعيار الأساسي المنطقي المناسب لقدرة بلد ما على استقبال اللاجئين: الثروة وعدد السكان ومعدل البطالة

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

هي المعايير الأساسية. كما يمكن لعوامل أخرى أن تكون مناسبة (الكثافة السكانية، مثلاً، وما إذا كان لدى البلد عدد كبير من طلبات اللجوء الفعلية). لن تكون هنا معادلة تتسم بالكمال، كما ينبغي ألا يكون أي منها معقداً أكثر مما يجب. الهدف سينصبّ على تقديم عدد دلالي ونسبي حتى يتسنى لكافة البلدان المشاركة، وأن يكون لديها أساس يمكنها بناءً عليه تقييم حصتها العادلة، وتبيّن شكل الحصّة العادلة للبلدان الأخرى.

وفي مواجهة الحروب الوحشية، يمكن أن نحسّ بأننا مثل متفرجين لا حول لهم فاضت بهم مشاهد الرعب التي يتعرض لها أخوتنا البشر، وبالاستحالة الظاهرية للقيام بشيء حيالها. لكن إيجاد المعادلة لضمان أن يذهب من لا يتجاوزون 0.3% من سكان العالم إلى مكان آمن ما- فهذا شيء يمكننا القيام به، وهو شيء يجب علينا فعله.

سليل شيتي

1. مسح الأزمة العالمية

خلفية

اللاجئون هم أشخاص اضطروا للفرار من بلدتهم بسبب صراع مسلح أو انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان أو اضطهاد. فقط ما ينوف عن 21 مليون شخص- أو 0.3% من سكان العالم- هم لاجئون الآن. وهؤلاء يشملون 5.2 مليون فلسطيني، كثيرون منهم لاجئون منذ عقود.¹ أما الغالبية الساحقة من اللاجئين فتستضيفهم دول متدنية ومتوسطة الدخل، بينما يعيش ربع اللاجئين (نحو 4.2 مليون شخص) في الدول الأقل نمواً.²

اعتباراً من نهاية عام 2015 استضاف الأردن عدداً كبيراً من اللاجئين في العالم (2.1 مليون لاجئ فلسطيني ممن لا يزالون يعيشون في البلد منذ عقود، و664100 لاجئ يعيشون برعاية تفويض للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين). كما استضافت تركيا ثاني أكبر عدد من اللاجئين، وهو 2.5 مليون شخص، من بينهم أكبر عدد من اللاجئين من سورية. كما استمر تزايد عدد اللاجئين الوافدين إلى تركيا في عام 2016 وقد وصل طبقاً لمصادر حكومية 3 ملايين لاجئ في شهر يونيو/حزيران (نحو 2.7 مليون منهم من سورية).³ باكستان (1.6 مليون) و لبنان (1.5 مليون) كانتا ملجأً لأكثر من مليون لاجئ، بينما في استضافت كل من إيران (979400) وإثيوبيا (736100) وكينيا (553900) أكثر من نصف مليون لاجئ.⁴ وفي لبنان واحد من كل خمسة أشخاص تقريباً هو لاجئ.⁵

¹ لأن جميع الفلسطينيين تقريباً يندرجون تحت تفويض وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا)، وبينما يندرج معظم اللاجئين الآخرين تحت تفويض المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فإن بيانات اللاجئين غالباً ما تقدم بطرق مختلفة. وهذا التقرير يشمل كافة اللاجئين.

² طبقاً لتقرير المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بعنوان الميول العالمية، النزوح القسري في عام 2015، ص2، فإن 86% من اللاجئين المندرجين تحت تفويضها يعيشون في مناطق نامية: راجع الرابط: <http://www.unhcr.org/uk/statistics/unhcrstats/576408cd7/unhcr-global-trends-2015.html> طبقاً للأونروا فإن ثلث اللاجئين الفلسطينيين المسجلين تقريباً، أي أكثر من 1.5 مليون فرد، يعيشون في 58 مخيماً معترفاً بها من مخيمات اللاجئين في الأردن ولبنان والجمهورية العربية السورية وقطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية. راجع الرابط: <http://www.unrwa.org/palestine-refugees>.

³ بما في ذلك 2.7 مليون لاجئ سوري و 400000 طالب لجوء غير سوري. منظمة العفو الدولية، لا لجوء آمن: حرمان طالبي اللجوء واللاجئين من الحماية الفعالة ف تركيا (رقم الوثيقة 44/3825/2016:EUR)
⁴ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الميول العالمية، النزوح القسري في عام 2015، ص 3 و ص 15، متاح على الرابط التالي:

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

في هذه الأثناء تستضيف كثير من البلدان الأغنى في العالم العدد الأقل من اللاجئين، سواء في الأعداد المطلقة والنسبية مع مساحتها وثرواتها. مثلاً، قبلت المملكة المتحدة قرابة 8000 سوري منذ عام 2001، بينما يستضيف الأردن- الذي عدد سكانه أقل بـ10 مرات تقريباً من عدد سكان المملكة المتحدة وبدخل سنوي قومي يعادل 1.2% من الدخل السنوي القومي للمملكة المتحدة- أكثر من 656000 لاجئ سوري.⁶ وفي نهاية عام 2015، وصل العدد الكلي للاجئين وطالبي اللجوء في أستراليا الغنية 58000 مقارنة بـ740000 لاجئ وطالب لجوء في إثيوبيا.⁷ إن هذا الوضع في أساسه غير منصف ويقوض الحقوق الإنسانية للاجئين.

لقد فر نحو 5 ملايين شخص من سورية في الأعوام الخمسة الماضية. يعيش معظمهم في خمس بلدان فقط: تركيا، لبنان، الأردن، العراق، مصر. وبينما حظي وضع اللاجئين من سورية باهتمام إعلامي كبير، كثيراً ما يتم تجاهل أعداد كبيرة من السكان اللاجئين الآخرين، النازحين منذ بضع سنين، إن لم يكن منذ بضع عقود. وفي نهاية عام 2015، كان ثلث تعداد اللاجئين في العالم من أناس يعيشون في "وضع ممتد" أي أنهم نزحوا منذ خمس سنوات أو أكثر.⁸ ويشمل هؤلاء: 5.2 مليون لاجئ فلسطيني في الشرق الأوسط، و 2.7 مليون لاجئ أفغاني، غالبيتهم في باكستان وإيران؛ و 1.1 مليون لاجئ صومالي، من بينهم 418000 يعيشون في كينيا المجاورة.⁹

<https://s3.amazonaws.com/unhcrsharedmedia/2016/2016-06-20-global-trends/2016-06-14-Global-Trends-2015.pdf>

الرقم المتعلق بلبنان يشمل أيضاً 450000 لاجئاً فلسطينياً مسجلاً تحت في إطار ولاية الأونروا، راجع الرابط:

(www.unrwa.org/where-we-work/lebanon (accessed 27 September 2016)

⁵ يستضيف لبنان 183 لاجئاً في إطار ولاية المفوضية السامية للاجئين لكل 1000 من السكان- وهذا لا يشمل الفلسطينيين في إطار ولاية الأونروا. المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الميول العالمية، النزوح القسري في عام 2015، ص 2:

<http://www.unhcr.org/uk/statistics/unhcrstats/576408cd7/unhcr-global-trends-2015.htm>

⁶ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، استجابة لاجئي سورية الإقليمية، متاحة على الرابط:

UNHCR, Syria Refugee Regional Response, available at

<http://data.unhcr.org/syrianrefugees/regional.php> (فتحت في 27 سبتمبر/ أيلول 2016)

⁷ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الميول العالمية، النزوح القسري في عام 2015، ص 57-58 متاح على الرابط:

<https://s3.amazonaws.com/unhcrsharedmedia/2016/2016-06-20-global-trends/2016-06-14-Global-Trends-2015.pdf> (فتح في 1 يوليو/ تموز 2016)

⁸ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الميول العالمية، النزوح القسري في عام 2015، ص 8 متاح على الرابط:

<http://www.unhcr.org/uk/statistics/unhcrstats/576408cd7/unhcr-global-trends-2015.html>

⁹ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الميول العالمية، النزوح القسري في عام 2015، ص 16-17 متاح على الرابط:

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

في أنحاء العالم، ترغم صراعات وأزمات جديدة أعداداً أكبر من الناس على ترك بلدانهم. فالأزمة في بوروندي على سبيل المثال، دفعت أكثر من 265000 شخص إلى الفرار لدول رواندا وتنزانيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا وزامبيا المجاورة.¹⁰

كما دفع الصراع المسلح في جمهورية جنوب السودان مليون شخص إلى ترك بلدهم إلى أوغندا وإثيوبيا وكينيا وبلدان أخرى في المنطقة.¹¹

أكثر من مليون لاجئ في أنحاء العالم تعتبرهم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مستضعفين وبحاجة عاجلة لإعادة توطينهم في بلدان أخرى. ويشمل اللاجئون المستضعفون ضحايا العنف والتعذيب، والنساء والفتيات المعرضات للخطر، وأولئك الذين لديهم احتياجات طبية ماسة. نحو 30 بلداً فقط تقدم أماكن لإعادة التوطين للاجئين المستضعفين، وعدد الأماكن الممنوحة (وتعرف باسم "أماكن إعادة التوطين") يقل في كل عام بكثير عن الاحتياجات التي حددتها المفوضية السامية للاجئين. وفي عام 2015 قُبل 107100 لاجئ فقط في عمليات إعادة التوطين.¹²

وتعاني مناشدات المنظمات الإنسانية لتقديم العون للزمامات للاجئين الكبرى مثل سورية وبوروندي وأفغانستان من نقص شديد ومستمر في التمويل. واعتباراً من 26 سبتمبر/أيلول 2016، تم تمويل 37% فقط من خطة الاستجابة لبوروندي، بينما تم تمويل 48% فقط مما تحتاجه خطة استجابة لاجئي سورية الإقليمية والتكيف، وتم تمويل 27% فقط من خطة استجابة اليمن الإقليمية واللاجئين والمهاجرين لعام 2016.¹³

<http://www.unhcr.org/uk/statistics/unhcrstats/576408cd7/unhcr-global-trends-2015.html>

¹⁰ مايو/أيار 2016-31 راجع: تحديث المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للوضع

الإقليمي لبوروندي

<http://reporting.unhcr.org/sites/default/files/regionalupdates/UNHCR%20Regional%20Update%20-%20Burundi%20Situation%20-%202016-31MAY16.pdf>

المفوضية السامية للاجئين، وضع بوروندي:

<http://reporting.unhcr.org/node/8488>

¹¹ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، عدد لاجئين جنوب السودان يصل عتبة المليون،

16 سبتمبر/أيلول 2016، متاح على الرابط:

<http://www.unhcr.org/uk/news/briefing/2016/9/57dbb5124/number-south-sudanese-refugees-reaches-1-million-mark.html>

¹² المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الميول العالمية، النزوح القسري في عام 2015،

20 يونيو: حزيران 2016.

¹³ اعتباراً من 27 سبتمبر/أيلول 2016:

[https://fts.unocha.org/reports/daily/ocha_R21_Y2016_asof__29_September_2016_\(02_31\).pdf](https://fts.unocha.org/reports/daily/ocha_R21_Y2016_asof__29_September_2016_(02_31).pdf)

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية



سوريا والبلدان المجاورة

لا يزال النزاع في سوريا مستمراً بعد مرور ست سنوات على اندلاعه إثر مظاهرات مناهضة للحكومة بدأت في عام 2011. وقد ارتكبت قوات الحكومة السورية والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، على السواء، جرائم حرب وانتهكت القانون الدولي الإنساني. وتعرّض المدنيون لهجمات متكررة مباشرة وغير مباشرة على عائلاتهم ومنازلهم ومدارسهم ومرافقهم الصحية.¹⁴ ويؤدي دخول القوات التي تقودها الولايات المتحدة وروسيا ساحة الحرب إلى سقوط مئات المدنيين ضحايا للضربات الجوية والبحرية¹⁵. وقد قوّد المبعوث الخاص للأمم المتحدة إلى سوريا ستيفان دي ميستورا عدد القتلى منذ نشوب النزاع بنحو 400,000 شخص¹⁶.

ودفعت الظروف المميتة في سوريا نحو 5 ملايين شخص، نصفهم من الأطفال، إلى اللجوء خارج البلاد¹⁷. ويجري استقبال أغلبية هؤلاء اللاجئين في لبنان والأردن ومصر، بينما يعيش أكثر من 2.7 مليون شخص في تركيا¹⁸. وقد قَصّر الدعم الدولي للتصدي لأزمة اللاجئين السوريين كثيراً عن تلبية احتياجاتهم. وفي عام 2016، طلبت خطة الاستجابة الإقليمية المنسقة، التي تشمل الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وتُعرف باسم "خطة الاستجابة الإقليمية المرنة لدعم اللاجئين"، مساعدات قيمتها 5.78 مليار دولار أمريكي، منها 4.5 مليار دولار أمريكي طلبتها وكالات الأمم المتحدة وشريكاتها المنظمات غير الحكومية (تمويل وكالات متعددة)¹⁹. وفي فبراير/شباط 2016، شاركت الأمم المتحدة في استضافة مؤتمر في لندن بهدف جمع الأموال لـ "خطة الاستجابة الإقليمية المرنة" و "خطة الاستجابة الإنسانية

¹⁴ تقرير منظمة العفو الدولية 2016/2015، *حالة حقوق الإنسان في العالم* (رقم الوثيقة: POL 10/2552/2016) على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/pol10/2552/2016/en/>

¹⁵ سينسر أكرمان، الولايات المتحدة تقول إن الضربات الجوية على مدينة منبج السورية يجب أن تستمر على الرغم من وقوع وفيات في صفوف المدنيين، صحيفة ذي غارديان، 22 يوليو/تموز 2016، على الرابط:

www.theguardian.com/world/2016/jul/22/us-airstrikes-syria-manbij-civilian-deaths؛ إيما غراهام هاريسون، 'الضربات الجوية الروسية في سوريا قتلت 2000 مدنياً في ستة أشهر'، ذي غارديان، 15 مارس/آذار 2016، انظر الرابط:

www.theguardian.com/world/2016/mar/15/russian-airstrikes-in-syria-killed-2000-civilians-in-six-months

¹⁶ الجزيرة، الخسائر بالأرواح في سوريا: مبعوث الأمم المتحدة يقدر عدد القتلى بنحو 400,000 شخص، 23 أبريل/نيسان 2016، على الرابط: www.aljazeera.com/news/2016/04/staffan-de-mistura-400000-killed-syria-civil-war-160423055735629.html

¹⁷ البيانات متاحة على الرابط: <http://data.unhcr.org/syrianrefugees/regional.php>

¹⁸ البيانات متاحة على الرابط: <http://data.unhcr.org/syrianrefugees/regional.php>

¹⁹ خطة الاستجابة الإقليمية المرنة لأزمة سوريا، 2016-2017، تقرير نصف سنوي، يونيو/حزيران 2016، أنظر الرابط: www.3rpsyriacrisis.org/ (accessed 7 September 2016)

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

لسوريا"، التي تشمل الاحتياجات الإنسانية والاحتياجات الخاصة بالحماية في سوريا. وقد تعهدت الدول بتمويل 76% من متطلبات الوكالات المعنية بكلتا الخطتين، ولكنها كانت بطيئة في الوفاء بعهودها، حيث لم يُقدّم سوى 30% منها حتى أواسط العام²⁰. أما الدول التي ليست مجاورة لسوريا، فقد كانت بطيئة في استيعاب اللاجئين، حتى بمن فيهم أولئك الذين اعتبرتهم الأمم المتحدة ضعفاء. وبحسب بيانات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فقد تعهدت الدول، حتى يوليو/تموز 2016، بتوفير أقل من 250,000 مكان لإعادة التوطين أو غيرها من أشكال دخول السوريين²¹. إن فشل الدعم الدولي يعتبر عاملاً مهماً في التحديات التي تواجه اللاجئين من سوريا في المنطقة، والتي تشمل صعوبات في الحصول على الخدمات الأساسية، من قبيل الرعاية الصحية والملاجئ والأغذية الكافية.

اللاجئون والمهاجرون

من هو اللاجئ؟

اللاجئ هو الشخص الذي لا يستطيع العودة إلى بلده لأنه عرضة لخطر الانتهاكات الجسيمة لحقوقه الإنسانية فيها، أو بسبب ما هو عليه أو ما يؤمن به. ونظراً لأن حكومة بلده لا تستطيع توفير الحماية له، فإنه يُرغم على الفرار من بلاده وطلب الحماية الدولية.

من هو طالب اللجوء؟

طالب اللجوء هو الشخص الذي يطلب حماية دولية في الخارج، ولكنه لم يُعترف به كلاجئ بعد.

من هو المهاجر؟

المهاجر هو الشخص الذي ينتقل من بلد إلى آخر بهدف إيجاد عمل، عادةً، مع أنه يمكن أن تكون هناك أسباب أخرى، من قبيل الانضمام إلى عائلته. ويغادر بعض المهاجرين بشكل طوعي، بينما قد يشعر آخرون بأنهم مجبرون على مغادرة بلدانهم بسبب مصاعب اقتصادية وغيرها من المشكلات. ويمكن أن يهاجر الأشخاص "بشكل شرعي"، حيث يحصلون على تصاريح قانونية بالعمل والإقامة في البلد، أو "بشكل غير شرعي"، أي بدون الحصول على تصاريح من البلد الذي يرغبون في العيش والعمل فيه.

²⁰ خطة الاستجابة الإقليمية المرنة لأزمة سوريا، تقرير نصف سنوي، يونيو/حزيران 2016، على الرابط:

www.3rpsyriacrisis.org/ (accessed 7 September 2016)

²¹ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين؛ إعادة التوطين وغيرها من طرق السماح بدخول اللاجئين

السوريين، تحديث في 31 يوليو/تموز 2016، على الرابط: www.unhcr.org/uk/573dc82d4.html

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

لبنان

يستضيف لبنان ما يزيد على 1.1 مليون لاجئ من سوريا، يشكّل الأطفال 53% منهم، بالإضافة إلى اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون فيه أصلاً، وعددهم أقل بقليل من بنحو 450,000 لاجئ²². وبحسب بيانات الأمم المتحدة، فإن أكثر من 55% من اللاجئين السوريين في لبنان يعيشون في ظروف متردية في مستوطنات غير رسمية، ومبان مكتظة، وأحياء فقيرة ذات كثافة سكانية مرتفعة، ويعيش 70% من الأسر تحت خط الفقر²³. وتُعتبر المساعدات التي تقدمها وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، محدودة بسبب نقص التمويل. وبحلول أواسط يوليو/تموز، بلغ تمويل مناشدة الوكالات المتعددة من أجل لبنان 41% فقط²⁴، واضطرت الأمم المتحدة إلى تخفيض عدد اللاجئين الذين يحصلون على دعم، وتخفيض حجم المساعدات التي تقدمها.

أما التخفيضات التي طاولت المساعدات النقدية لشراء الطعام فإنها تعني أن اللاجئين يحصل على ما قيمته 0.72 دولار أمريكي في اليوم، أي دون خط الفقر الذي حدده البنك الدولي بكثير، وهو 1.90 دولار أمريكي في كل يوم²⁵. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التخفيضات تعني أن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، التي واجهت نظام الرعاية الصحية الذي شملته الخصخصة بشكل كبير، اضطرت إلى تحديد مساعدتها المالية لتغطية الرعاية الصحية الأساسية والطارئة التي يمكن توفيرها. وهي تستطيع تغطية 75% فقط من تكاليف المعالجة، ويتعين على اللاجئين أنفسهم توفير الـ 25% المتبقية²⁶.

إن الحكومة اللبنانية لا تعترف رسمياً بالفارين من سوريا كلاجئين. وفي يناير/كانون الثاني

²² المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، الاتجاهات العالمية، النزوح القسري في عام 2015، يونيو/حزيران 2015، على الرابط:

<http://www.unrwa.org/where-we-work/lebanon> ; www.unhcr.org/576408cd7.pdf

²³ خطة الاستجابة الإقليمية المرنة للاجئين، 2016-2017، على الرابط: www.3rpsyriacrisis.org/

²⁴ البيانات متاحة على الرابط: <http://data.unhcr.org/syrianrefugees/regional.php>

²⁵ أنظر الرابط:

<http://www.worldbank.org/en/topic/poverty/brief/global-poverty-line-faq>

يحسب برنامج الأغذية العالمي الحد الأدنى لتكاليف سلة الغذاء على أساس 2,100 سُعر غذائي يومياً. ويعتبر أن الحد الأدنى الضروري لشراء المواد الغذائية هو مبلغ 37 دولاراً أمريكياً لكل شخص شهرياً. وإن الدعم المالي الذي يستطيع برنامج الأغذية العالمي تقديمه إلى اللاجئين هو أقل كثيراً من الحد الأدنى الذي يحتاجه اللاجئون في كل شهر لشراء الطعام.

²⁶ ثمة استثناءات تُمنح للاجئين الذين تنطبق عليهم معايير الضعف التي وضعتها المفوضية السامية للاجئين، وهم الذين يُعطى 90% من التكاليف، في حين تُغطى 100% من التكاليف لضحايا التعذيب والعنف الجنسي والعنف بسبب النوع الاجتماعي (نوع الجنس). للاطلاع على المزيد من المعلومات. انظر: المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، مبادئ توجيهية بشأن الحالات المتعلقة بالرعاية الصحية في لبنان، يناير/كانون الثاني 2014، أنظر الرابط:

<https://data.unhcr.org/syrianrefugees/download.php?id=8944>

2015، وضعت قيوداً صارمة على دخول اللاجئين من سوريا ما لم يتمكنوا من الإيفاء بمعايير معينة²⁷. إذ يُطلب من اللاجئين السوريين في لبنان التقدم بطلب تأشيرة إقامة، بيد أن الشروط المالية والإدارية المرتبطة بهذه العملية تعني أن من الصعب للغاية عليهم الحصول على تلك الوثائق. وبدون الحصول على تصاريح فإن إمكانية حصول اللاجئين على الخدمات الأساسية محدودة، كما أنهم يواجهون خطر الاعتقال والترحيل²⁸. وفي يونيو/حزيران 2016، أعلن ممثل لوزارة الشؤون الاجتماعية أن الحكومة تقترح إنشاء قاعدة بيانات خاصة بها لتسجيل السوريين في لبنان بحيث تكون منفصلة عن نظام التسجيل الخاص بالمفوضية السامية للاجئين. وبموجب هذا الاقتراح تُصدر وزارة الشؤون الاجتماعية للأشخاص المسجلين في قاعدة بياناتها بطاقات تعترف بها جميع المؤسسات الحكومية وتُعتبر بمثابة بطاقة هوية مقبولة في نقاط التفتيش، وهو ما يعني أن قوات الأمن لن تضطر إلى التفتيش على تصاريح الإقامة. بيد أن اللاجئين سيظلون بحاجة إلى الحصول على تصاريح إقامة لتسجيل الزيجات والولادات والحصول على عمل، وغير ذلك من الخدمات في البلاد²⁹.

الأردن

في نهاية عام 2015 كان الأردن يستضيف حوالي 2.7 مليون لاجئ، بينهم 2.1 مليون لاجئ فلسطيني، ومعظم اللاجئين الآخرين (664,100 في عام 2015) من سوريا. ويعيش نحو 115,000 لاجئ من سوريا في مخيمي الزعتري والأزرق³⁰، بينما تعيش أغلبية اللاجئين من سوريا في المناطق الحضرية في البلدات والمدن.

²⁷ الفئة الأولى للسياحة والتسوق والتجارة والمالكيين والمستأجرين؛ والثانية للدراسة؛ والثالثة للعبور إلى بلد ثالث؛ والرابعة للنازحين؛ والخامسة للعلاج الطبي؛ والسادسة لمواعيد السفارات؛ والسابعة للذين يدخلون مع تعهد بالمسؤولية؛ وفي 3 يناير/كانون الثاني و3 فبراير و23 فبراير/شباط 2015 تم تعديل التعميم الذي أصدرته المديرية العامة للأمن العام. والأخير متاح باللغة العربية على الرابط:

www.general-security.gov.lb/getattachment/e1e76fe0-181e-4fe7-a19c-9b175759ad49/Rules.pdf.aspx?chset=f247bae1-d485-42fa-8a33-079df973a536

²⁸ منظمة العفو الدولية، دُفعوا إلى الحافة، اللاجئين السوريون في لبنان يواجهون قيوداً متزايدة (رقم الوثيقة: MDE 24/1785/2015)، على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/1785/2015/en>

²⁹ إعلان صادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية في ورشة عمل نُظمت في جامعة لندن للاقتصاد والعلوم السياسية، مركز الشرق الأوسط، بعنوان: التحديات الطويلة الأجل للهجرة القسرية: المنظورات المحلية والإقليمية من لبنان والأردن والعراق، 16 يونيو/حزيران 2016. وقد تم تأكيد ذلك لمنظمة العفو الدولية في اجتماع مع وزارة الشؤون الاجتماعية في بيروت، لبنان، 21 يوليو/تموز 2016.

³⁰ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، الاستجابة الإقليمية لأزمة اللاجئين السوريين، بوابة الإلكترونية لتقاسم المعلومات بين الوكالات، على الرابط:

<http://data.unhcr.org/syrianrefugees/documents.php?page=1&view=grid&Country%5B%5D=10>



طفلة صغيرة تنظف المكان. مخيم الزعتري للاجئين، شمالي



شرقي الأردن، نوفمبر/تشرين الثاني 2014

© Amnesty International (Photo: Richard Burton)

وقد كابد الأردن للتكثيف مع العدد الكبير من اللاجئين الذين يعيشون في ظل ولايته القضائية. وبدأت السلطات بتشديد مراقبة الحدود مع سوريا في عام 2012، وأغلقت الحدود أمام تدفق اللاجئين من سوريا في عام 2014، مع بعض الاستثناءات المحدودة³¹. ويكابد اللاجئون من سوريا في الأردن للتكيف مع أوضاعهم الجديدة، حيث يعيش 86% من السوريين في المناطق الحضرية

تحت خط الفقر الأردني³²، يضاف إلى ذلك تخفيض حجم المساعدات التي توفرها الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، أدت التقلبات في التمويل المتوفر لبرنامج الغذاء العالمي إلى إضعاف توفير المساعدات الغذائية. وفي أبريل/نيسان استحدث برنامج الغذاء العالمي مقارنة من مستويين لتوفير كوبونات المساعدات الغذائية: فالأشخاص الذين يُعتبرون "ضعفاء جداً" يتلقون 28 دولاراً أمريكياً لكل شخص في كل شهر، بينما يتلقى الذين يعتبرون "ضعفاء" 14 دولاراً أمريكياً فقط لكل شخص في كل شهر، أي حوالي 50% من قيمة سلة الغذاء التي يقدمها البرنامج، وهي 28.20 دولاراً أمريكياً³³. وفي 15 يوليو/تموز 2016، تم الإيفاء بـ 45% فقط من شروط تمويل الأمم المتحدة للأردن³⁴.

³¹ منظمة العفو الدولية، العيش على الهامش: اللاجئون السوريون في الأردن يكافحون من أجل الحصول على الرعاية الصحية (رقم الوثيقة: MDE 16/3628/2016) على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde16/3628/2016/en>

³² الإطار التقييمي والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين في الأردن، الاستجابة للاجئين في الأردن – إطار تقييم الضعف، دراسة مسحية أساسية، مايو/أيار 2015، أنظر:

<http://reliefweb.int/report/jordan/jordan-refugee-response-vulnerability-assessment-framework-baseline-survey-may-2015>

³³ برنامج الأغذية العالمي، الأردن، تقرير حول الأوضاع رقم 12، بتاريخ 30 أغسطس/آب 2016، على الرابط:

<http://data.unhcr.org/syrianrefugees/documents.php?page=1&view=grid&Country%5B%5D=10>

7

³⁴ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، الاستجابة الإقليمية للاجئين السوريين، البوابة الإلكترونية لتقاسم المعلومات بين الوكالات، على الرابط:

<http://data.unhcr.org/syrianrefugees/documents.php?page=1&view=grid&Country%5B%5D=10>

7

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

في فبراير/شباط 2016، وقبل انعقاد مؤتمر "دعم سوريا والمنطقة" للمانحين في لندن³⁵، أعلن العاهل الأردني الملك عبدالله أن بلاده وصلت إلى "درجة الغليان"، وأنها غير قادرة على الاستمرار في دعم تدفق المزيد من اللاجئين السوريين³⁶. وفي 21 يونيو/حزيران 2016، أغلق الأردن حدوده مع سوريا إغلاقاً تاماً في أعقاب وقوع هجوم انتحاري ذهب ضحيته سبعة جنود من حرس الحدود. وكان لذلك الهجوم عواقب وخيمة على أكثر من 75,000 لاجئ سوري تقطعت بهم السبل في منطقة صحراوية على الحدود الأردنية - السورية تعرف باسم "الساتر". وبدأ اللاجئون بالتجمع على معبرين حدوديين على الساتر - "الرقبان والحدلات" - في أكتوبر/تشرين الأول 2015، وأخذ عددهم بالازدياد بشكل ثابت منذ ذلك التاريخ. وكان الأردن في السابق قد سمح لوكالات الإغاثة الإنسانية بتوفير المساعدات للاجئين عند الساتر. ولكن بعد الهجوم وإقفال الحدود تماماً، لم تصل إلى هذه المنطقة مساعدات غذائية سوى مرة واحدة في مطلع أغسطس/آب³⁷. وقد أدى عدم السماح بوصول مواد الإغاثة المنتظمة من ماء وطعام ورعاية صحية وغيرها من المساعدات إلى وقوع عدد من الوفيات في تلك المنطقة.

تركيا³⁸

في نهاية عام 2015، كانت تركيا قد استضافت 2.5 مليون لاجئ. وقد ارتفع هذا العدد خلال عام 2016، حيث تستضيف البلاد الآن ما يزيد على 3 ملايين من طالبي اللجوء واللاجئين، أغلبيتهم - حوالي 2.7 مليون - من سوريا. ولكن تركيا تستضيف أيضاً نحو 400,000 من طالبي اللجوء واللاجئين غير السوريين - عراقيون وأفغان بصورة رئيسية، إلى جانب أعداد كبيرة من الإيرانيين والصوماليين والفلسطينيين³⁹. وعلى الرغم من موقفها المرّتب باللاجئين، فإن هذه

³⁵ أنظر الرابط: <https://www.supportingsyria2016.com>

³⁶ بي بي سي، النزاع في سوريا، "الأردنيون عند نقطة الغليان" بسبب اللاجئين، 2 فبراير/شباط 2016، على الرابط....

³⁷ منظمة العفو الدولية، الحدود السورية - الأردنية: 75000 لاجئ عالقون في الصحراء في المنطقة المحايدة يعيشون في أوضاع مزرية، 15 سبتمبر/أيلول 2016، على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/09/syria-jordan-border-75000-refugees-trapped-in-desert-no-mans-land-in-dire-conditions>

³⁸ منظمة العفو الدولية، حارس بوابة أوروبا: الاعتقال غير القانوني وترحيل اللاجئين من تركيا (رقم الوثيقة: EUR 44/3022/2015)، على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/eur44/3825/2016/en>؛ منظمة العفو الدولية، ظلال الخوف المتعددة في تركيا، 15 أغسطس/آب 2016 على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/08/turkeys-many-shades-of-fear>؛ المفوضية

السامية لشؤون اللاجئين، البوابة الإلكترونية لتقاسم المعلومات، الاستجابة الإقليمية للاجئين السوريين، على الرابط:

<http://data.unhcr.org/syrianrefugees/country.php?id=224>

³⁹ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، الاستجابة الإقليمية للاجئين السوريين، 5 مايو/أيار 2016، على الرابط:

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

الأعداد الضخمة من اللاجئين شكّلت، لا محالة، عبئاً كبيراً على نظام اللجوء التركي الوليد، وقدرته على تلبية الاحتياجات الأساسية للاجئين.

وخلال عامي 2014 و2015، انتقل قرابة مليون شخص من تركيا إلى بلدان الاتحاد الأوروبي، برأً وبحراً⁴⁰. ومع انعدام أية آفاق معقولة للوصول إلى بلدان الاتحاد الأوروبي، عن طريق قنوات آمنة وشرعية، فقد خاطر الناس بحياتهم في رحلات غير شرعية برأً أو بحراً من تركيا إلى اليونان. وغرق مئات الأشخاص وهم يحاولون الذهاب إلى هناك في رحلات بحرية⁴¹. وفي نهاية عام 2015، بدأ عدد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بالتفاوض مع تركيا بشأن التوصل إلى اتفاق لضبط الهجرة. وفي مارس/آذار 2016، تُوّجت تلك المفاوضات في ما بات يُعرف باسم "اتفاق الاتحاد الأوروبي – تركيا".

وبموجب بنود الاتفاق، "فإن جميع المهاجرين غير الشرعيين الجدد الذين يعبرون من تركيا إلى الجزر اليونانية، ابتداءً من 20 مارس/آذار 2016، ستم إعادتهم إلى تركيا"⁴². وبالمقابل وعدّ الاتحاد الأوروبي بما يلي: أ) سيتم استقبال لاجئ سوري واحد من تركيا إلى الاتحاد الأوروبي، بما يصل إلى 72,000 لاجئ كحد أقصى؛ ب) تقديم مساعدات تصل قيمتها إلى 6.7 مليار دولار أمريكي إلى 'مركز للاجئين في تركيا'؛ ج) السماح للمواطنين الأتراك بالسفر إلى الاتحاد الأوروبي بدون تأشيرات دخول؛ د) إحياء المفاوضات المتوقفة بشأن انضمام تركيا إلى الاتحاد الأوروبي⁴³.

http://data.unhcr.org/syrianrefugees/country.php?id=224
مع منظمات غير حكومية في أواخر عام 2015 أن عدد اللاجئين وطالبي اللجوء في تركيا، بمن فيهم أولئك الذين يحملون "تصاريح إقامة إنسانية"، بلغ حوالي 400,000 شخص؛ المفوضية الأوروبية، خطة العمل الأوروبية – التركية المشتركة – تقرير التنفيذ الثالث، 4 مارس/آذار 2016، على الرابط:
http://ec.europa.eu/dgs/home-affairs/what-we-do/policies/european-agenda-migration/proposal-implementationpackage/docs/implementation_report_20160304_eu-turkey_joint_action_plan_en.pdf, p. 6.

⁴⁰ خلال عام 2015، وصل ما يزيد على 800,000 لاجئ ومهاجر من تركيا إلى اليونان عبر بحر إيجه؛ وغير 34,000 آخرون من تركيا إلى بلغاريا واليونان برأً: المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، أكثر من مليون شخص وصلوا إلى أوروبا عبر البحر في عام 2015، بتاريخ 30 ديسمبر/كانون الأول 2015، الرابط:
http://www.unhcr.org/uk/news/latest/2015/12/5683d0b56/million-sea-arrivals-reach-europe-2015.html

وفي عام 2014 وصل نحو 40,000 شخص إلى اليونان برأً؛ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، قريبا جداً، لكنهم بعيدون جداً عن الأمان، ديسمبر/كانون الأول 2014، على الرابط:
http://www.unhcr.org/542c07e39.pdf

⁴¹ أنظر: http://data.unhcr.org/mediterranean/download.php?id=1911
⁴² المفوضية الأوروبية: ورقة حقائق، 19 مارس/آذار 2016، على الرابط: http://europa.eu/rapid/press-release_MEMO-16-963_en.htm

⁴³ المفوضية الأوروبية، ورقة حقائق، 19 مارس/آذار 2016، على الرابط:
http://europa.eu/rapid/press-release_MEMO-16-963_en.htm

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

أما تبرير الاتفاق بين الاتحاد الأوروبي وتركيا فيتمثل في أن تركيا تعتبر مكاناً آمناً يمكن إعادة اللاجئين وطالبي اللجوء إليه. بيد أن البحوث التي أجرتها منظمة العفو الدولية في عامي 2015 و2016 تُظهر أن تركيا ليست كذلك. فقد انتهكت مبدأ "عدم العودة القسرية" - أي حظر نقل الأفراد إلى بلدان يواجهون فيها خطر التعرض لانتهاكات جسيمة لحقوقهم الإنسانية - بإعادة بعض اللاجئين إلى أفغانستان والعراق وسوريا، حيث كانوا معرضين لخطر واضح. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تركيا لا توفر حماية فعالة إلى طالبي اللجوء واللاجئين على أراضيها، كما أن قدرتها على مساعدة العدد الكبير من اللاجئين وطالبي اللجوء محدودة للغاية⁴⁴. وقد تدهورت أوضاع حقوق الإنسان في البلاد، مع رد فعل الحكومة تجاه الانقلاب الفاشل الذي وقع في 15 يوليو/تموز 2016 بإعلان حالة الطوارئ وشن حملة قمعية غير مسبوقة ضد حرية التعبير والتجمع والاشتراك في الجمعيات. ومع ذلك فإنه ما يزال يُتوقع من اليونان إعادة أشخاص إلى تركيا بموجب الاتفاق بين الاتحاد الأوروبي وتركيا.

اللاجئون الأفغان في باكستان وإيران

يُقدر عدد اللاجئين الأفغان حالياً بنحو 2.7 مليون لاجئ، وهو أقل من عددهم في مطلع الألفية الثالثة. ففي الفترة بين عام 2002 وعام 2015 تمت إعادة أكثر من 5.8 مليون أفغاني إلى أفغانستان، حيث وصلت الأغلبية العظمى منهم في الفترة بين عام 2002 وعام 2008⁴⁵. وتذكر تقارير المفوضية السامية لشؤون اللاجئين أن هؤلاء يمكن أن يواجهوا صعوبات كبيرة في إعادة بناء حياتهم في أفغانستان⁴⁶. وقد انخفضت أعداد العائدين طوعاً وانخفاضاً حاداً في عامي 2014 و2015، وعلوّة على ذلك، فقد أخذ عدد اللاجئين الأفغان بالارتفاع مع فرار الناس من البلاد هرباً من احتدام النزاع واستمرار حركة طالبان، وغيرها من الجماعات المسلحة، في هجماتها المتعمدة ضد المدنيين والأهداف المدنية. وفي عام 2015، انطلق نحو 178,000 أفغانياً في رحلات محفوفة بالمخاطر إلى أوروبا. ويمثل هذا العدد أربعة أضعاف عدد الأشخاص الذين ذهبوا في الرحلة نفسها قبل عام⁴⁷.

⁴⁴ منظمة العفو الدولية، لا ملجأ آمناً: طالبو اللجوء واللاجئون محرومون من الحماية الفعالة بتركيا (رقم الوثيقة: EUR 44/3825/2016) على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/eur44/3825/2016/en>

⁴⁵ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، جزء رفيع المستوى بشأن أوضاع اللاجئين الأفغان، 6-7 أكتوبر/تشرين الأول 2015، على الرابط:

<http://www.unhcr.org/562a22979.pdf>

⁴⁶ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، مبادئ توجيهية بشأن تقييم احتياجات الحماية الدولية لطالبي اللجوء من أفغانستان، 19 أبريل/نيسان 2016، على الرابط:

<http://unhcr.org.ua/attachments/article/330/Afghanistan%20EGs%20-%2019%20April%202016.pdf>

⁴⁷ منظمة العفو الدولية، أفغانستان: تضاعف عدد الأشخاص النازحين داخلياً بسبب النزاع إلى 1.2 مليون شخص في غضون ثلاث سنوات فقط، 31 مايو/أيار 2016، على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/05/afghanistan-internally-displaced>

وفي عام 2015، كان معظم اللاجئين الأفغان في العالم يعيشون في باكستان (1.6 مليون) وفي إيران (951,000)⁴⁸. وفي كلا البلدين أصبحت أغلبية السكان اللاجئين تتألف من الجيلين الثاني والثالث.

ويُذكر أن باكستان لم توقع على اتفاقية اللاجئين لعام 1951، وأن وضع اللاجئين الأفغان المسجلين لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في باكستان والبالغ عددهم 1.6 مليون أفغاني وضعاً غير آمن. وقد شجّع انعدام اليقين هذا على تعريضهم للمضايقات والتهديدات والابتزاز من قبل الشرطة، ولاسيما منذ الهجوم الذين شنته حركة طالبان على مدرسة في بيشاور في ديسمبر/كانون الأول 2014. وفي 29 يونيو/حزيران 2016، مدّدت السلطات الباكستانية فترة الحصول على بطاقات إثبات الإقامة للاجئين المسجلين، ولكن حتى آخر العام فقط. وبالإضافة إلى اللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، فإن السلطات الباكستانية تقدر عدد اللاجئين الأفغان غير المسجلين الذين يعيشون في البلاد بنحو مليون شخص.

أما إيران فهي دولة طرف في اتفاقية اللاجئين لعام 1951، ولكن حقوق اللاجئين الأفغان المسجلين، الذين يُقدر عددهم بنحو مليون لاجئ، غير مضمونة. وبحسب تقديرات الحكومة، فإن هناك من 1.5 إلى 2 مليون أفغاني غير مسجل يعيشون في إيران. وفي عام 2016، ظهرت أدلة على أن "فيلق الحرس الثوري" في إيران قام بتجنيد آلاف الأفغان غير المسجلين بهدف القتال في الميليشيات الموالية للحكومة السورية، وبتقديم تعويضات مالية وتصاريح إقامة قانونية في بعض الحالات، وبالتجنيد القسري في حالات أخرى⁴⁹.

⁴⁸ منظمة العفو الدولية، أفغانستان: تضاعف عدد الأشخاص النازحين داخلياً بسبب النزاع إلى 1.2 مليون شخص في غضون ثلاث سنوات فقط، 31 مايو/أيار 2016، على الرابط: <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/05/afghanistan-internally-displaced>؛ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، الاتجاهات العالمية للمفوضية والنزوح القسري في عام 2015، على الرابط:

<https://s3.amazonaws.com/unhcrsharedmedia/2016/2016-06-20-global-trends/2016-06-14-Global-Trends-2015.pdf>

⁴⁹ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، الخطة الإقليمية، بناء المرونة وإيجاد الحلول للاجئين الأفغان في جنوب شرق آسيا، 1 يوليو/تموز 2016 – 31 ديسمبر/كانون الأول 2017، على الرابط: <http://reporting.unhcr.org/sites/default/files/UNHCR%20Regional%20Plan%20-%20Building%20resilience%20%26%20solutions%20Afghan%20refugees%20in%20SWA%20JUL16-31DEC17.pdf>؛ منظمة مراقبة حقوق الإنسان، باكستان: تجدد التهديدات للاجئين الأفغان، 1 يوليو/تموز 2016، على الرابط:

<https://www.hrw.org/news/2016/07/01/pakistan-renewed-threats-afghan-refugees>

منظمة مراقبة حقوق الإنسان، إيران: اللاجئون والمهاجرون الأفغان يتعرضون لإساءة المعاملة:

<https://www.hrw.org/news/2013/11/20/iran-afghan-refugees-and-migrants-face-abuse> HRW

منظمة مراقبة حقوق الإنسان: إيران ترسل آلاف الأفغان للقتال في سوريا، 29 يناير/كانون الثاني 2016، على الرابط:

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

اللاجئون الصوماليون في كينيا

يستضيف إقليم شرق أفريقيا والقرن الأفريقي أكبر عدد من اللاجئين في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. وفي الوقت نفسه، تصدر وتستضيف العديد من البلدان، بما فيها جنوب السودان والسودان وإثيوبيا، أعداداً كبيرة من اللاجئين. حيث تستضيف إثيوبيا العدد الأكبر من اللاجئين وطالبي اللجوء، الذين يربو عددهم على 50,740,000⁵⁰ تليها كينيا وأوغندا، وتستضيف كل منهما ما بين 500,000 و600,000 لاجئ⁵¹. وقد شهدت جميع هذه البلدان زيادة في تدفق اللاجئين في 2016، وجزئياً بسبب الصراع الدائر في جنوب السودان (انظر ما يلي).

وتضم كينيا أكبر مخيمين للاجئين في العالم: حيث يستضيف مخيم "داداب" ما يزيد على 300,000 لاجئ، معظمهم من الصومال؛ بينما يستضيف مخيم "كاكوما" أكثر من 150,000 لاجئ قادمين من طيف عريض من البلدان، بما في ذلك جنوب السودان والسودان وبوروندي وإثيوبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية.⁵² وقد استضافت كينيا بعض اللاجئين لأكثر من عقدين، دونما أفق لعودتهم إلى بلدانهم، ودون أن يتلقوا سوى قسط ضئيل من الدعم الإنساني، أو تتوافر لهم خيارات لكسب العيش أو سوى ذلك من الحلول المستدامة. فقد ظل الدعم الدولي المقدم إلى كينيا، كبلد مضيف للاجئين، محدوداً. ونسبياً، لم يُعد توطين سوى قلة من اللاجئين إلى كينيا في بلدان أخرى، عرضت الولايات المتحدة الأمريكية إعادة توطين أكبر عدد منهم. إذ أُعيد توطين أقل من 8,000 لاجئ في 2015.⁵³ بينما لم يتم تمويل نداء "مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين" من أجل كينيا حتى يوليو/تموز 2016، إلا بنسبة 28%.⁵⁴

<https://www.hrw.org/news/2016/01/29/iran-sending-thousands-afghans-fight-syria>
⁵⁰ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، الرسوم البيانية للمفوضية السامية بشأن إثيوبيا، يونيو/حزيران 2016، ويمكن الاطلاع عليها من وثيقة، القرن الأفريقي: أزمة النزوح الصومالي، على:

<http://data.unhcr.org/horn-of-africa/country.php?id=65>

⁵¹ حول كينيا، انظر المفوضية السامية، حقائق وأرقام بشأن كينيا، ويمكن الاطلاع عليها من: <http://data.unhcr.org/horn-of-africa/country.php?id=110>؛ وبشأن أوغندا انظر: المفوضية السامية، تحديث للبيانات الإحصائية الشهرية الخاصة بأوغندا، 31 يوليو/تموز 2016، ويمكن الاطلاع عليها من: http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/UGA_REFInfo-Graph_July2016.pdf

⁵² المفوضية السامية، حقائق وأرقام بشأن كينيا، يوليو/تموز 2016، ويمكن الاطلاع عليها من:

<http://data.unhcr.org/horn-of-africa/country.php?id=110>

⁵³ المفوضية السامية، بوابة قاعدة البيانات الإحصائية لإعادة التوطين، زيارة في 26 سبتمبر/أيلول 2016:

<http://www.unhcr.org/uk/statistics/unhcrstats/573b8a4b4/resettlement-statistical-database-portal.html>

⁵⁴ المفوضية السامية، حقائق وأرقام بشأن كينيا، يوليو/تموز 2016، ويمكن الاطلاع عليها من:

<http://data.unhcr.org/horn-of-africa/country.php?id=110>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية



↑ لاجئون صوماليون ينتظرون الطائرة التي ستعيدهم من كينيا إلى مقديشو، أغسطس/آب 2016
© Amnesty International

وفي 10 مايو/أيار 2016، أعلنت الحكومة الكينية أنها سوف تقوم بإغلاق مخيم "داداب" للاجئين، معربة عن بواعث قلق بشأن أمنها الوطني، وعن ضرورة أن يتحمل المجتمع الدولي على نحو جماعي المسؤولية عن اللاجئين الذين تستضيفهم.⁵⁵ ويتعرض اللاجئون في "داداب"، وأغليبيتهم الساحقة من اللاجئين الصوماليين، للضغط حالياً كي يعودوا إلى الصومال، على الرغم من استمرار الصراع في ذلك البلد، ومن اشتراطات "الاتفاق الثلاثي" الموقع بين حكومة كينيا وحكومة الصومال و"مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين" (المفوضية السامية) في 2013، الذي ينص على العودة الطوعية للاجئين الصوماليين لدى توافر ظروف تكفل لهم "السلامة والكرامة".⁵⁶

فالصومال لا يزال مسرحاً لحرب طاحنة مستمرة، ولعدم الاستقرار. حيث أفضى القتال بين القوات الحكومية وقوات "بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال" (أميسوم) من جهة، والميليشيات القبلية وميليشيات "الشباب" من ناحية ثانية، إلى انتهاكات فظيعة لحقوق الإنسان، تحمل وطأتها السكان المدنيون. وما برح الكثير من الناس يفرون من البلاد نتيجة لذلك.⁵⁷

وأثناء زيارة قامت بها منظمة العفو الدولية لمخيم "داداب" للاجئين، في أغسطس/آب 2016، قابلت المنظمة عشرات اللاجئين الصوماليين. وكان بين هؤلاء أشخاص كانوا قد عادوا إلى الصومال في 2015، بموجب "مشروع ريادي للعودة الطوعية إلى الوطن"، ولكنهم عادوا عقب ذلك إلى "داداب" بسبب انعدام الأمن والخدمات في الصومال. وتبين لمنظمة العفو الدولية، فيما يتصل بعملية العودة "الطوعية" التي ترعاها المفوضية السامية، أن اللاجئين الذين يعيشون في "داداب" يواجهون ضغوطاً كي يعودوا إلى الصومال، خلافاً لما اشترطه "الاتفاق

⁵⁵ يمكن الاطلاع على بيان الحكومة الكينية من:

<https://www.facebook.com/InteriorMinistryKenya/photos/pcb.1124964620900337/1124964390900360/?type=3&theater>

⁵⁶ نص الاتفاق الثلاثي موجود على:

www.refworld.org/pdfid/5285e0294.pdf

⁵⁷ المفوضية السامية، *الموقف بشأن عمليات العودة إلى جنوب ووسط الصومال* (تحديث 1)، مايو/أيار 2016، ويمكن الاطلاع على الوثيقة من: <http://www.refworld.org/docid/573de9fe4.html>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

الثلاثي " ومقتضيات القانون الدولي.⁵⁸ وتشمل العوامل الطارئة تصريحات لمسؤولين حكوميين في الإعلام بشأن اعتزام الحكومة إغلاق المخيم، وبيانات صادرة عن السلطات الكينية تنصح الناس بقبول صفقة العودة المعروضة عليهم قبل أن تضيع، وتوحي بأنهم سوف يعادون قسراً، خالين الوفاض، في نهاية نوفمبر/تشرين الثاني، إذا لم يذهبوا طواعية. ولم توضح السلطات، ومعها أطراف " الاتفاق الثلاثي "، ما الذي سيحدث للصوماليين الذين لا يعودون إلى الصومال. إذ قال بيان أصدره الموقعون على " الاتفاق الثلاثي "، في 25 يونيو/حزيران 2016، إنهم ملتزمون بتقليص المقيمين في مخيم " داداب " بواقع 150,000 لاجئ قبل نهاية 2016، بما في ذلك عبر " العودة الطوعية إلى الصومال، وإعادة تسكين اللاجئيين غير الصوماليين، وشطب تسجيل المواطنين الكينيين المسجلين كلاجئين، وعبر إجراءات للتدقيق في هوية سكان المخيم ".⁵⁹ وفي يوليو/تموز 2016، أصدرت المفوضية السامية نداء تكملياً طلبت فيهم توفير 115.4 مليون دولار أمريكي حتى نهاية السنة لدعم عملياتها في كينيا والصومال، عقب قرار الحكومة الكينية بإغلاق " داداب ". ويتكفل النداء بعودة 50,000 لاجئ صومالي من كينيا بحلول نهاية 2016.⁶⁰ وبحلول 5 أغسطس/آب 2016، كان ما مجموعه 20,180 لاجئ صومالي قد عادوا إلى الصومال من " داداب ".⁶¹ وتثير هذه التصريحات، غير المتسقة فيما بينها، أسئلة خطيرة بشأن ما يخطط فعلياً للاجئين الصوماليين في " داداب "؛ وكيف سيتم تحقيق أرقام العودة المستهدفة على نحو يتساق مع مبدأ العودة الطوعية؛ وكيف يمكن لإغلاق " داداب " أن يتماشى مع تقليص عدد سكانه بمعدل النصف.

⁵⁸ وجدت منظمة العفو الدولية سابقاً أن عوامل الدفع السلبية، من قبيل الانتهاكات والمضايقات من جانب الشرطة، تؤدي إلى الإعادة القسرية للبناء للاجئين إلى الصومال. غير أن من شأن إغلاق " داداب " أن يعني حالات عودة غير مسبوقه للاجئين الصوماليين إلى الصومال. انظر: منظمة العفو الدولية، *الصوماليون كبش الفداء في الحملة القمعية الكينية لمكافحة الإرهاب* (رقم الوثيقة: AFR 52/003/2014)، ويمكن الاطلاع عليها من: <https://www.amnesty.org/en/documents/AFR52/003/2014/en/>؛ انظر كذلك، الصومال: ما من مكان كالوطن: عمليات الإعادة وإعادة التوطين للنازحين الصوماليين (رقم الوثيقة: AFR 52/002/2014)، ويمكن استعراض الوثيقة من: <https://www.amnesty.org/en/documents/AFR52/001/2014/en/>

⁵⁹ المفوضية السامية، *بيان مشترك: اللجنة الوزارية الثلاثية لعودة اللاجئين الصوماليين الطوعية إلى الصومال من كينيا*، 25 يونيو/حزيران 2016، ويمكن استعراض الوثيقة من: <http://www.unhcr.org/uk/news/press/2016/6/576ea0474/joint-communique-ministerial-tripartite-commission-voluntary-repatriation.html>

⁶⁰ المفوضية السامية، *النداء التكميلي بشأن الوضع الصومالي، يوليو/تموز- ديسمبر/كانون الأول 2016*، موجود على: <http://data.unhcr.org/horn-of-africa/country.php?id=110>

⁶¹ المفوضية السامية، *التحديث الأسبوعي: الإعادة الطوعية للاجئين الصوماليين من كينيا*، 5 أغسطس/آب 2016، ويمكن استعراض التحديث من: <http://data.unhcr.org/horn-of-africa/country.php?id=110>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

الفرار من إريتريا

يفر عشرات آلاف الأشخاص سنوياً من إريتريا، البلد الصغير في القرن الأفريقي الذي لا يشهد نزاعاً مسلحاً مستمراً.⁶² وطبقاً لمصادر المفوضية السامية، كان 13 بالمئة من الأشخاص الذين وصلوا إلى إيطاليا من شمال أفريقيا على متن القوارب، ما بين يناير/كانون الثاني وسبتمبر/أيلول 2016، والبالغ عددهم 129,114، من الإريتريين.⁶³

وأحد العوامل الرئيسية التي توردها طلبات اللجوء المقدمة من الإريتريين هي التجنيد الإجباري في "خدمة العلم" لأجل غير محدود. ويقتضي هذا النظام، الذي أقر بموجب القانون في 1995، من كل إريتري راشد الالتحاق بالخدمة العسكرية الوطنية لمدة 18 شهراً. غير أن التجنيد للخدمة الإلزامية يمتد، في الواقع الفعلي، إلى ما لا نهاية بالنسبة لقسط كبير من المجندين. وقد قابلت منظمة العفو الدولية أشخاصاً قضوا أكثر من 10 سنوات أو 15 سنة وهم مجندون في الخدمة الإلزامية قبل أن يفروا من البلاد لطلب اللجوء. ويجند العديد ممن يلتحقون بالخدمة الإلزامية للعمل في طيف عريض من القطاعات المدنية، بما في ذلك العمل الزراعي وأعمال البناء والتعليم والخدمة المدنية. ويقوم المجندون بمهام الموظفين في العديد من مؤسسات الدولة. ويرقى هذا النظام، في واقع الحال، إلى مرتبة عمل السخرة، بما يشكل انتهاكاً لقواعد القانون الدولي.⁶⁴

وقد حاولت السلطات في عدة بلدان طلب إريتريون اللجوء إليها، في السنوات الأخيرة، دحض فكرة أن لدى الأشخاص الذين يفرون من الخدمة العسكرية الإلزامية أساساً مشروعاً لطلب الحماية الدولية. ففي 2014 و2015، ادعت بعض الدول، بما فيها المملكة المتحدة والدانمرك، أنه قد طرأ تحسن على ظروف مجندي "الخدمة الوطنية" وغيرهم من الإريتريين، إلى حد أنه لم يعد هناك أساس لأن يحصل الفارون من إريتريا على حق اللجوء.⁶⁵ بيد أن أبحاث منظمة العفو

⁶² منظمة العفو الدولية، *ليسوا سوى فارين من الخدمة- لماذا خلقت الخدمة الوطنية غير المحدودة في إريتريا جيلاً من اللاجئين: نسخة منقحة* (رقم الوثيقة: AFR 64/4794/2016)، ويمكن الاطلاع عليها من:

<https://www.amnesty.org/en/documents/afr64/4794/2016/en/>

⁶³ المفوضية السامية، *المواجهة الطارئة لأزمة اللاجئين/المهاجرين- البحر المتوسط*، ويمكن الاطلاع عليها من:

<http://data.unhcr.org/mediterranean/country.php?id=105>

⁶⁴ منظمة العفو الدولية، *ليسوا سوى فارين من الخدمة- لماذا خلقت الخدمة الوطنية غير المحدودة في إريتريا جيلاً من اللاجئين: نسخة منقحة* (رقم الوثيقة: AFR 64/4794/2016)، ويمكن الاطلاع عليها من:

<https://www.amnesty.org/en/documents/afr64/4794/2016/en/>

⁶⁵ انظر وزارة داخلية المملكة المتحدة، *المعلومات والإرشادات القطرية- إريتريا: الخدمة الوطنية (العسكرية)*، 11 مارس/آذار 2015، ويمكن الاطلاع على الوثيقة من:

<http://www.refworld.org/docid/552779c34.html>؛ مكتب الهجرة الدنماركي، *إريتريا- المحركات*

والأسباب الجذرية للهجرة، الخدمة الوطنية وإمكانية العودة، أغسطس/آب وأكتوبر/تشرين الثاني 2014، ويمكن الاطلاع على الوثيقة من، -4D7B-A4F1-744EA210-NR/rdonlyres/744EA210-A4F1-4D7B-، <https://www.nyidanmark.dk/NR/rdonlyres/744EA210-A4F1-4D7B-> وكذلك مارتين بلوت، <https://www.nyidanmark.dk/NR/rdonlyres/744EA210-A4F1-4D7B->، 8898-AB792907769C/0/EritreareportAnnexABFINAL15122014.pdf

الدولية قد وجدت أنه لم تطراً، حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2015، أي تغييرات يمكن ملاحظتها على إجراءات "الخدمة الوطنية". فما زال التجنيد للخدمة الوطنية يحدد بلا حدود، وما برح المجندون يشغّلون لأداء طيف من الوظائف المدنية إلى جانب المهام العسكرية. ولا يستطيع المجندون التمتع بالحياة الأسرية لأنهم غالباً ما يشغّلون بعيداً عن مكان إقامة أسرهم. وفرص الحصول على الإجازات محدودة، وتخضع لاعتبارات تعسفية. ولا يحصل المجندون على دخل يكفي حاجاتهم الأساسية، كالغذاء المناسب، والسكن والخدمات الأساسية. وتزداد باطراد الآثار التي يربتها النظام على الأطفال، الذين غالباً ما يتركون مقاعد الدراسة في وقت مبكر لتجنب الخدمة الإلزامية، وكسب بعض النقود لعائلاتهم. ويجري تجنيد عدة أفراد من الأسرة نفسها- الأولاد، والأزواج والزوجات، وحتى الوالدين والأبناء- في الوقت نفسه وبصورة تفرقهم في أماكن عمل متباعدة. وكثيراً ما يقبض على من يحاولون التهرب من الخدمة الإجبارية أو الفرار منها ضمن حملات للقبض عليهم، ويحتجزون لأشهر رهن الاعتقال التعسفي عقاباً لهم، قبل أن يعادوا إلى الخدمة الإلزامية. ويواجه من يمسك بهم وهم يحاولون مغادرة إريتريا دونما تصريح رسمي المصير نفسه.

إثيوبيا: حدود مفتوحة للاجئين ودعم محدود

تستضيف إثيوبيا أكبر عدد من اللاجئين في أفريقيا. فهناك ما يقرب من 740,000 لاجئ في البلاد، معظمهم من إريتريا وجنوب السودان، ولكن أيضاً من الصومال والسودان واليمن.⁶⁶ ويعيش معظم اللاجئين في واحد من 25 مخيماً تشرف عليها المفوضية السامية والحكومة، بينما يعيش بعضهم في المناطق الحضرية، ولا سيما في العاصمة، أديس أبابا، وجوارها. وقد سمحت إثيوبيا للاجئين بدخول أراضيها، ولكنها لا تسمح لهم بالعمل، ولا يستطيعون الحصول على الإقامة الدائمة. والحل الوحيد المستدام هو إعادة التوطين في بلدان أخرى بالنسبة للأغلبية العظمى منهم، طبقاً لما تراه المفوضية السامية لشؤون اللاجئين.

ويفتقر معظم اللاجئين في إثيوبيا للغذاء والمأوى الكافيين وللخدمات الأساسية. وعلى سبيل المثال، لم يسجل في المدارس الثانوية من أبناء اللاجئين، ممن هم في سن الدراسة، سوى 7 بالمئة.⁶⁷ وفي 2015، أصاب إثيوبيا قحط مدمر طالت آثاره 80 بالمئة من المناطق المضيفة للاجئين.

"المهاجرون الإريتريون يواجهون معركة لجوء جديدة في الاتحاد الأوروبي"، بي بي سي، 10 يوليو/تموز، <http://www.bbc.co.uk/news/world-europe-33446423>

⁶⁶ المفوضية السامية، العمليات في إثيوبيا:

http://reporting.unhcr.org/node/5738#_ga=1.50308898.508291969.1472307750

⁶⁷ قسم "الحاجات والاستجابة": المفوضية السامية، العمليات في إثيوبيا:

http://reporting.unhcr.org/node/5738#_ga=1.50308898.508291969.1472307750

وينتقل عدد لا يستهان به من اللاجئين الإريتريين من إثيوبيا، وبصورة جزئية بسبب عدم قدرتهم على تلبية حاجاتهم الأساسية، وكذلك جراء عدم تمكنهم من العمل أو الحصول على تصريح بالإقامة. وقد غادر نحو ثلثي اللاجئين الإريتريين الموجودين في إثيوبيا البلاد خلال 2015، العديد منهم بأمل الوصول إلى أوروبا.

الفرار جراء عدم الاستقرار السياسي في بوروندي



لاجئون أطفال بورونديون يلعبون في مخيم متنديلي



لللاجئين، بتنزانيا، 2016 ©Amnesty International

لا تزال بوروندي تعيش في حالة من الأزمة السياسية منذ قرر الرئيس نكورونزيزا ترشيح نفسه لفترة رئاسة ثالثة، في أبريل/نيسان 2015، ما رأى فيه كثيرون أمراً مخالفاً للدستور. وقتل مئات الأشخاص منذ ذلك الوقت. واندلعت أشد موجة من أعمال العنف في 11 ديسمبر/كانون الأول 2015، عندما شنت قوات الأمن، إثر قيام رجال مسلحين مجهولين بهجمات منسقة على ثلاثة من المرافق العسكرية، عمليات

تطويق وتفتيش في الأحياء التي ارتوَّى أنها تتبع المعارضة من العاصمة، بوجومبورا، وقتل أثناءها عشرات الأشخاص ودفن بعضهم، حسبما زعم، في قبور جماعية.⁶⁸ وواصلت حالة حقوق الإنسان تدهورها في 2016، ولم تشهد البلاد أية مساءلة عن أعمال العنف المروعة، حتى وقت كتابة هذا التقرير. حيث فرّ ما يزيد على 300,000 شخص من البلاد، جُلِّهم إلى مخيمات اللاجئين في رواندا وتنزانيا المجاورتين.⁶⁹ والحالة في هذه المخيمات صعبة بسبب شح الموارد. إذ لم تتم، حتى اليوم، تغطية سوى 37 بالمئة من التمويل المقرر "لخطة المواجهة الإقليمية لأزمة اللاجئين في بوروندي" لعام 2016.⁷⁰

⁶⁸ منظمة العفو الدولية، بوروندي، الاشتباه بقبور جماعية لضحايا العنف في 11 ديسمبر/كانون الأول (رقم الوثيقة: AFR 16/3337/2016)، ويمكن الاطلاع عليها من:

<https://www.amnesty.org/en/documents/afr16/3337/2016/en/>

⁶⁹ حتى 27 سبتمبر/أيلول 2016. المفوضية السامية، الوضع في بوروندي، بوابة تبادل المعلومات، ويمكن العودة إليها على:

<http://data.unhcr.org/burundi/regional.php>

⁷⁰ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، خدمة التتبع المالي، أزمة بوروندي 2016: https://fts.unocha.org/pageloader.aspx?page=special-rrp_burundi

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

وتعرض الأشخاص الذين كانوا يحاولون الفرار من بوروندي للضرب والابتزاز على أيدي أعضاء المنظمة الشبابية للحزب الحاكم، "إمبونيراكوري"، ليعادوا بعد ذلك إلى بوروندي. ونتيجة لذلك، يغادر العديد من اللاجئين البورونديين البلاد دون ممتلكات، أو يحملون القليل النادر منها، إما عن عمد، حتى لا يلفتوا الأنظار إليهم، أو لأن ما كان معهم من ممتلكات قد أخذ منهم.

وتفتقر مخيمات اللاجئين في تنزانيا إلى آليات الحماية الفعالة. ففي 2016، أبلغ العديد من اللاجئين البورونديين منظمة العفو الدولية أنهم يعيشون في حالة من الخوف بسبب قرب المخيمات من الحدود مع بوروندي، وبسبب رؤيتهم أعضاء من منظمة "إمبونيراكوري" في المخيمات.⁷¹ ولأن الأوضاع في بوروندي لا تزال قابلة للانفجار، فمن المرجح أن تتزايد أعداد اللاجئين بمرور الوقت.

جنوب السودان

ابتليت دولة جنوب السودان، خلال تاريخها القصير، بقسط لا يستهان به من النزاع المسلح ونزوح السكان. ففي ديسمبر/كانون الأول 2013، اندلع القتال في العاصمة، جوبا، واتهم الرئيس سلفا كير نائب الرئيس آنذاك، ريك ماشار، بالتخطيط للقيام بانقلاب عليه. وتدهورت الأوضاع لتتحول إلى نزاع داخلي مسلح وحشي، وتزايد عدد اللاجئين الفارين من جنوب السودان بوتيرة عالية من 115,013 في ديسمبر/كانون الأول 2013، ليصل إلى ما يقارب المليون بحلول 16 سبتمبر/أيلول 2016.⁷² ففي الفترة الواقعة ما بين 8 يوليو/تموز و28 أغسطس/آب وحدها، فر ما مجموعه 95,331 لاجئاً من جنوب السودان بسبب تجدد القتال في جوبا بين القوات المعارضة للحكومة؛ وتحدث اللاجئين عن الاغتصاب والتجنيد القسري والنهب والسلب كأسباب رئيسية لفرار الأهالي.⁷³ ونزح ما يزيد على ذلك من السكان داخل جنوب السودان نفسه، ويحتمل أن يحاولوا مغادرة البلاد أيضاً. وفي يوليو/تموز 2016، تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تفيد باعتراض رجال "جهاز الأمن الوطني" عن سابق إصرار سبيل الأهالي، وخاصة الرجال الذين يحاولون مغادرة البلاد، بما في ذلك بمنعهم من الصعود على متن الطائرات المغادرة إلى عنيتيبي، بأوغندا، منتهكاً بذلك حقهم في مغادرة بلدهم.⁷⁴

⁷¹ مقابلات منظمة العفو الدولية، يونيو/حزيران 2016، في مخيمات نياراغوسو وندوتا وميندالي

لللاجئين، في كيونو، بتنزانيا.

⁷² المفوضية السامية، الوضع في جنوب السودان، بوابة تبادل المعلومات، ويمكن الاطلاع على الوثيقة من: <http://data.unhcr.org/SouthSudan/regional.php>، والمفوضية السامية، عدد اللاجئين من جنوب السودان يصل إلى المليون، 16 سبتمبر/أيلول 2016، ويمكن استعراض التقرير من:

<http://www.unhcr.org/news/briefing/2016/9/57dbb5124/number-south-sudanese-refugees-reaches-1-million-mark.html>

⁷³ المفوضية السامية، الوضع في جنوب السودان: تحديث إقليمي بشأن حالات الطوارئ، 22-28 أغسطس/آب 2016،

<http://data.unhcr.org/SouthSudan/regional.php>

⁷⁴ منظمة العفو الدولية، جنوب السودان: قوات الأمن تمنع الأشخاص بصورة متعمدة من مغادرة البلاد، 14 يوليو/تموز 2016:

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

وقد فرت أغلبية من غادروا جنوب السودان إلى أوغندا، التي وصل عدد من تستضيفهم من للاجئين جنوب السودان، حتى سبتمبر/ أيلول 2016، إلى 373,626 لاجئاً.⁷⁵ وتستضيف دول أخرى في الإقليم، بما فيها كينيا والسودان وإثيوبيا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية، أعداداً كبيرة من اللاجئين من جنوب السودان أيضاً.⁷⁶ وحتى 28 أغسطس/آب 2016، لم تكن قد تمت تلبية سوى 20 بالمئة من احتياجات المفوضية السامية للاجئين التي طلبتها لتمويل مواجهة أزمة اللاجئين في جنوب السودان.⁷⁷

ويستضيف جنوب السودان أيضاً ما يقرب من 250,000 لاجئاً فروا من النزاع في ولايتي جنوب كردوفان والنيل الأزرق السودانييتين.⁷⁸ وتعيش أغلبية هؤلاء في مخيمات للاجئين ومستوطنات في ولايتي النيل الأعلى والوحدة من جنوب السودان،⁷⁹ اللتين تسود فيهما حالة من التوتر القابل للانفجار، حيث لا يتلقون سوى النزر اليسير من المساعدات الإنسانية. ومعظم من يصلون إلى جنوب السودان من جنوب كردوفان هم من النساء والأطفال غير المصحوبين بأقرباء بالغين، بينما بلغت نسبة القصر المنفصلين عن أهاليهم الواصلين حديثاً ما بين يناير/كانون الثاني وأغسطس/آب 2016 نحو 10 بالمئة.⁸⁰ وذكر هؤلاء أن الأسباب الرئيسية للفرار من الولايتين السودانييتين هو شح الطعام وعمليات القصف الجوي والبري الناجمة عن استمرار النزاع بين حكومة السودان وجماعات المعارضة المسلحة.

النزاع المسلح في شمال شرق نيجيريا

أفضى النزاع المسلح في شمال نيجيريا إلى أزمة إنسانية رئيسية في الإقليم. فما زال القتال الجاري بين " بوكو حرام " والجيش النيجيري يدفع الناس إلى مغادرة ديارهم.⁸¹ وطبقاً للمفوضية السامية للاجئين، وصل عدد من نزحوا إلى أكثر من مليوني نيجيري، لجأ نحو 190,000 منهم إلى

-
- <http://www.amnestyusa.org/news/press-releases/south-sudan-security-forces-deliberately-preventing-people-from-leaving-the-country>
⁷⁵ المفوضية السامية، عدد اللاجئين من جنوب السودان يصل إلى المليون، 16 سبتمبر/أيلول 2016،
<http://www.unhcr.org/news/briefing/2016/9/57dbb5124/number-south-sudanese-refugees-reaches-1-million-mark.html>
⁷⁶ المفوضية السامية، الوضع في جنوب السودان، بوابة تبادل المعلومات، ويمكن الاطلاع على الوثيقة من: <http://data.unhcr.org/SouthSudan/regional.php>
⁷⁷ المفوضية السامية، الوضع في جنوب السودان: تحديث إقليمي بشأن حالات الطوارئ، 22-28 أغسطس/آب 2016،
<http://data.unhcr.org/SouthSudan/regional.php>
⁷⁸ المفوضية السامية، العمليات، جنوب السودان:
<http://reporting.unhcr.org/node/2553>
⁷⁹ تقوم حكومة جنوب السودان حالياً بتقسيم الولايتين إلى أقسام إدارية أصغر، رغم عدم الاعتراف بها من جانب المجتمع الدولي.
⁸⁰ المفوضية السامية، جنوب السودان، أغسطس/آب 2016، على:
<http://data.unhcr.org/SouthSudan/country.php?id=251>
⁸¹ المفوضية السامية، خطة المواجهة الإقليمية للوضع في نيجيريا الخاصة باللاجئين:
<http://reporting.unhcr.org/node/12587>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

دول الكاميرون وتشاد والنيجر المجاورة. ولا يزال أفراد المجتمعات النائية في شمال شرق البلاد يفرون نتيجة الهجمات الواسعة النطاق والعشوائية على قراهم ومدنهم التي يشنها مقاتلو "بوكو حرام".

وأدت حركة النزوح إلى إنشاء عدة مخيمات للنازحين في أرجاء مختلفة من الإقليم. وقد تلقت منظمة العفو الدولية تقارير عن عدم كفاية الظروف المعيشية في الإقليم، بما في ذلك صعوبة الحصول على ما يكفي من الغذاء والماء والمأوى، بما يؤدي إلى سوء التغذية وإلى وقوع وفيات. وتحدثت النساء اللاتي يعشن في المخيمات عن بواعث قلق تتعلق بحمايتهن، بما في ذلك من العنف الجنسي والعنف القائم على نوعهن الاجتماعي.

وتحث الحكومة النيجيرية الأهالي على العودة، مدّعية أن الحالة الأمنية في التجمعات السكانية لشمال لبلاد قد تحسنت الآن. غير أن ما يسمى بالمناطق الآمنة والمؤمنة ليست مكفولة إلا في المدن الرئيسية، وليس لجميع المجتمعات. كما تفتقر هذه المناطق إلى البنية التحتية والسكن المناسبين.

اللاجئون من الروهينغيا وعدم توفير الحماية لهم في

جنوب شرق آسيا



قارب مكتظ على متنه نحو 350 شخصاً يعتقد أنهم من ميانمار أو بنغلاديش، يضم لاجئين من الروهينغيا، وعثر عليه وقد جنح بالقرب من سواحل تايلند وماليزيا في مايو/أيار 2015. وظل هؤلاء في عرض البحر "لعدة أيام"، وربما لأكثر من شهرين © Thapanee letsrichai

وصفت الأمم المتحدة الروهينغيا، وهم أقلية إثنية ودينية تعيش في ميانمار، بأنهم إحدى أكثر الأقليات اضطهاداً في العالم. ويعيش أكثر من مليون من أبناء الروهينغيا في ولاية راخين في غرب البلاد. ويفرض "قانون الجنسية لسنة 1982" قيوداً لا تتيح لجماعات إثنية بعينها الحصول على الجنسية الكاملة، ما يعني أن الأغلبية العظمى من أبناء الروهينغيا لا يستطيعون الحصول على كل حقوق المواطنة. وقد أنكرت الحكومات السابقة حتى وجود الروهينغيا-حيث كانت تصر على الإشارة إليهم بأنهم "بنغاليون"، وهو تعبير يوحي بأنهم مهاجرون من بنغلاديش المجاورة.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

ولعدة عقود، أدى التمييز والعنف وانتهاكات حقوق الإنسان على يد الدولة وجهات غير حكومية إلى مغادرة مئات الآلاف من أفراد الروهينغيا البلاد وطلب اللجوء في أماكن أخرى.⁸² واستمر تدهور أوضاع الروهينغيا نتيجة التدابير التي اتخذتها الدولة لتعميق إقصائهم. وعلى سبيل المثال، ألغت سلطات ميانمار، في 2015، جميع بطاقات التسجيل المؤقتة (المعروفة باسم "البطاقات البيضاء")، وأدى هذا الإجراء إلى منع حاملي هذه البطاقات- والعديد منهم من الروهينغيا- من التصويت في انتخابات نوفمبر/تشرين الثاني 2015.⁸³

ودفعت الأوضاع المزرية في ميانمار عشرات الآلاف من الروهينغيا إلى الفرار من البلاد، وعادة على متن القوارب. وقدرت المفوضية السامية أن 94,000 من اللاجئين والمهاجرين غادروا ولاية راخين والمناطق الحدودية مع بنغلاديش، منذ 2014.⁸⁴ ووقع الآلاف من هؤلاء ضحايا لأحبابيل المهربين والمتجّرين بالبشر ولطرق الابتزاز التي يستخدمونها.⁸⁵ وتعرض بعضهم للاختطاف طلباً للقدية، وللأغتصاب، وعانوا من اعتداءات جسدية قاسية أخرى. واختفى العديد منهم أو لقوا مصرعهم أثناء الرحلات على متن القوارب، أو أثناء وجودهم في مخيمات الاتجار بالبشر في تايلند وماليزيا.⁸⁶ وما بين يناير/كانون الثاني 2014 ومنتصف 2015، سجلت المفوضية السامية 1,100 وفاة في عرض البحر، رغم أنه من المرجح أن العدد الحقيقي كان أعلى من ذلك بكثير.⁸⁷ وفي جنوب وجنوب شرق آسيا، يحتشد التجمع الأكبر للاجئين من الروهينغيا في بنغلاديش وماليزيا، وبصورة أقل في تايلند وإندونيسيا. ففي بنغلاديش، يعيش 31,759 من اللاجئين المسجلين لدى المفوضية السامية في مخيمي نايبارا وكوتوبالونغ الرسميين. أما عدد اللاجئين غير المسجلين من الروهينغيا في بنغلاديش⁸⁸ فيقدر بنحو 200,000 لاجئ، يعيش العديد منهم في ظروف بائسة تفتقر إلى الحد الأدنى من الخدمات الأساسية والمعونات الإنسانية.

⁸² هيومان رايتس ووتش، *مسلمو الروهينغيا، إنهاء لحلقة الهجرة المفرغة؟ هيومان رايتس ووتش*،

المجلد 8، رقم 9(ج)، سبتمبر/أيلول 1996، ويمكن الاطلاع على التقرير من:

<https://www.hrw.org/legacy/summaries/s.burma969.html>

⁸³ منظمة العفو الدولية: *تقرير موجز مقدم إلى اللجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على*

التمييز ضد المرأة (رقم الوثيقة: ASA 16/4240/2016)، للاطلاع على التقرير:

<https://www.amnesty.org/en/documents/asa16/4240/2016/en/>

⁸⁴ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، *نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية، مكتب تنسيق الشؤون*

الإنسانية، نوفمبر/تشرين الثاني 2015. للاطلاع:

http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Ref_Doc_Humanitarian_Needs_Overview_HCT_2016.pdf

⁸⁵ المفوضية السامية، *تحركات بحرية مختلطة في جنوب شرق آسيا في 2015*، فبراير/شباط 2016.

⁸⁶ المفوضية السامية، *تحركات بحرية مختلطة في جنوب شرق آسيا في 2015*، فبراير/شباط 2016.

⁸⁷ المفوضية السامية، *تحركات بحرية مختلطة في جنوب شرق آسيا في أبريل/نيسان-يونيو/حزيران 2015*،

للاطلاع:

<http://www.unhcr.org/554c6a746.html>

⁸⁸ الجزيرة، *لا راحة للروهينغيا في بنغلاديش*، 16 يناير/كانون الثاني 2014. ويمكن الاطلاع على التقرير

من:

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

وتشكل ماليزيا مركزاً رئيسياً لاتخاذ القرار بشأن وضع اللجوء وإدارة برامج إعادة التوطين، رغم أن الحكومة تنكر بشدة أنها ينبغي أن تتحمل المسؤولية عن حماية اللاجئين. فهناك في ماليزيا حالياً 53,629 من اللاجئين وطالبي اللجوء الروهينغيا المسجلين لدى المفوضية السامية للاجئين. وينتشر اللاجئون المسجلون لدى المفوضية السامية- وما يصل إلى نحو 100,000 من طالبي اللجوء الروهينغيا الإضافيين الذين لا يملكون وثائق شخصية- في عدة مدن وبلدات ماليزية، في ظروف سكنية متدنية الكلفة ودون المستوى المقبول.

وتستضيف تايلند وإندونيسيا أعداداً أقل بكثير من اللاجئين وطالبي اللاجئين الروهينغيا، الذين يستخدمون البلدين، بصورة تقليدية، كنقطة انطلاق للانتقال إلى ماليزيا أو أستراليا أو نيوزيلندا. ويعاني الروهينغيا من ضعف أطر توفير الحماية للاجئين في جنوب شرق آسيا. فالدول الرئيسية التي تستقبل اللاجئين من الروهينغيا ليست أطرافاً في "الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين" لسنة 1951، وتفتقر إلى الإطار القانوني الخاص بمنح الحماية أو الإقامة المشروعة للاجئين وطالبي اللجوء. وقد عانى هذا أن اللاجئين وطالبي اللجوء من الروهينغيا يعيشون في حالة خوف دائم من أن يقبض عليهم ويحتجزوا ويحاكموا، وفي بعض الحالات من أن يعادوا قسراً إلى بلادهم.⁸⁹ فمنذ 2013، اعتقلت تايلند ما يقدر بنحو 3,000 من الروهينغيا.⁹⁰ وخلال السنة الماضية وحدها، قبضت ماليزيا على 7,930 من اللاجئين وطالبي اللجوء الروهينغيا وقامت باحتجازهم.⁹¹

وفي مايو/أيار 2015، ترك مهربو المهاجرين نحو 5,000 لاجئ ومهاجر من ميانمار وبنغلاديش لمصيرهم في عرض البحر، ببحر أندامان. وعوضاً عن أن تهب لمساعدتهم، رفضت حكومات إندونيسيا وتايلند وماليزيا منذ البداية أن ترسو قواربهم على شواطئها، ودفعتهم عن عمد إلى الابتعاد عن مياهها الإقليمية.⁹² وبتصرفاتها هذه، فقد انتهكت هذه الدول بوضوح التزاماتها بموجب القانون الدولي المتعلقة بالإنقاذ في عرض البحر، وانصبت عليها الإدانات الدولية من كل حذب وصبوب.

وعلى المستوى الإقليمي، بُذلت بعض الجهود لمعالجة أوجه القصور في إطار حماية اللاجئين والمهاجرين. ففي عدة اجتماعات عقدت في دول تابعة لمنظمة "اتحاد دول جنوب شرق آسيا"

<http://www.aljazeera.com/indepth/features/2014/01/no-respite-rohingya-bangladesh-201411675944519957.html>

⁸⁹ المفوضية السامية، ما بعد الاعتقال: استراتيجية عالمية لدعم الحكومات كي تضع حداً لاحتجاز طالبي اللجوء واللاجئين 2014-2019، أغسطس/آب 2016.

⁹⁰ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أزمة الروهينغيا: حقائق وأرقام صادرة عن المكتب، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مايو/أيار 2016.

⁹¹ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أزمة الروهينغيا: حقائق وأرقام صادرة عن المكتب، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، مايو/أيار 2016.

⁹² منظمة العفو الدولية، رحلات مميتة في عرض البحر: أزمة اللاجئين والاتجار بالأشخاص في جنوب شرق آسيا (رقم الوثيقة: ASA 21/2574/2015).

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

(آسيان)، طُرحت توصيات بشأن تحسين القدرات والآليات في مجال البحث والإنقاذ، وتيسير ممرات قانونية أكثر أماناً للمهاجرين. وقد حسنت "عملية بالي" - المنتدى الإقليمي لمناقشة شؤون الهجرة- من مستوى الحوار والتنسيق على الصعيد الإقليمي بشأن حماية اللاجئين والمهاجرين.

توضيح بشأن تهريب الأشخاص والاتجار بهم

الاتجار بالبشر وتهريبهم جريمتان عابرتان للدول محرمتان بموجب "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية" (اتفاقية الجريمة عبر الوطنية). ويغطي الاتجار والتهريب بروتوكولان مختلفان ملحقان بالاتفاقية، ومع أنه من الصعب التفريق بين الجريمتين في الواقع الفعلي، إلا أنه قد جرى تعريفهما كظاهرتين متميزتين.⁹³ حيث تعرّف المادة 3 من "بروتوكول الاتجار بالأشخاص" مصطلح الاتجار بالأشخاص على النحو التالي:

(أ) يقصد بتعبير "الاتجار بالأشخاص" تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم؛

(ب) بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر؛

(ج) لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء؛⁹⁴

وبموجب "بروتوكول الاتجار بالأشخاص"، فإن الدول الأطراف ملزمة بتجريم الاتجار بالبشر وبتخاذ تدابير شاملة لمنعه ومكافحته، وكذلك بحماية الأشخاص من أن يتّجر بهم مجدداً.⁹⁵ كما يتطلب البروتوكول أن "تنظر كل دولة طرف في تنفيذ تدابير تتيح التعافي الجسدي والنفساني

⁹³ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، قرار الجمعية العامة رقم 55/25، Res. الملحق 3، السجلات الرسمية للأمم المتحدة، الدورة 55، تقرير تكميلي رقم 49، ص 65، U.N. Doc. A/45/49 (المجلد 1) (2001)، الذي أصبح نافذاً في 28 يناير/كانون الثاني 2004 [بروتوكول تهريب الأشخاص]؛ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، قرار الجمعية العامة 25، Res. الملحق 2، السجلات الرسمية للأمم المتحدة، الدورة 55، تقرير تكميلي رقم 49، ص 60، U.N. Doc. A/55/49 (المجلد 1) (2001)، الذي دخل حيز النفاذ في 25 ديسمبر/كانون الأول 2003 [بروتوكول الاتجار بالأشخاص].

⁹⁴ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، *الدليل التشريعي لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكول المكمل لها*، 200، ص 268.

⁹⁵ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، قرار الجمعية العامة 25، Res. الملحق 2، السجلات الرسمية للأمم المتحدة، الدورة 55، تقرير تكميلي رقم 49، ص 60، U.N. Doc. A/55/49 (المجلد 1) (2001)، الذي دخل حيز النفاذ في 25 ديسمبر/كانون الأول 2003، المادتان 5 و9.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

والاجتماعي لضحايا الاتجار بالأشخاص".⁹⁶ ويُفهم من عبارة "تهريب الأشخاص" (المهاجرين)، من ناحية ثانية، بأنه عملية نقل تتم بالتراضي. ويعرف "بروتوكول تهريب المهاجرين" هذه الممارسة بأنها "تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".⁹⁷ وكثيراً ما يلجأ من يفرون من النزاع المسلح أو من الاضطهاد في مختلف أنحاء العالم إلى دفع مبالغ للمهربين كي يعبروا الحدود بصورة غير شرعية، عندما لا يجدون أمامهم سبيلاً قانونياً للوصول إلى بلدان آمنة.⁹⁸ وقد اعترف خبراء الهجرة بأن "معظم طالبي اللجوء يحتاجون إلى المهربين في بعض مراحل رحلتهم، إن لم يكن في جميعها".⁹⁹

ويُلزم "بروتوكول تهريب المهاجرين" الدول بمنع تهريب الأشخاص ومكافحته، وحماية حقوق الأشخاص الذين يجري تهريبهم في الوقت نفسه.¹⁰⁰ ولا يعد التهريب، بحد ذاته، انتهاكاً لحقوق الإنسان، مع أنه قد ينطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان. ويعترف "مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة" بأن الاتجار والتهريب يمكن أن يتداخل، وأن الفوارق بين الاثنين كثيراً ما تكون دقيقة. وتستند المعايير القانونية الرئيسية لتمييز التهريب من الاتجار إلى أن التهريب ينطوي على موافقة من يجري تهريبهم، حتى عندما يتم في ظروف خطيرة وحاطة بالكرامة، ولا يكون بغرض الاستغلال.¹⁰¹ ولا يعتبر المهربون أو الأشخاص الذين يجري تهريبهم مجرمين.

⁹⁶ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، قرار الجمعية العامة Res. 25، الملحق 2، السجلات الرسمية للأمم المتحدة، الدورة 55، تقرير تكميلي رقم 49، ص 60، U.N. Doc. A/55/49 (المجلد 1) (2001)، الذي دخل حيز النفاذ في 25 ديسمبر/كانون الأول 2003، المادة 6(3).

⁹⁷ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، قرار الجمعية العامة Res. 25، الملحق 2، السجلات الرسمية للأمم المتحدة، الدورة 55، تقرير تكميلي رقم 49، ص 60، U.N. Doc. A/55/49 (المجلد 1) (2001)، الذي دخل حيز النفاذ في 25 ديسمبر/كانون الأول 2003، المادة 3.

⁹⁸ في سياق أزمة البحر المتوسط للاجئين، على سبيل المثال، تعتبر منظمة العفو الدولية أنه ينطبق على الأغلبية العظمى من الأشخاص الذين يستخدمون القوارب للوصول إلى أوروبا وصف مهربيين. انظر منظمة العفو الدولية، "ليبيا تحفل بالقسوة- قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يرويها مهاجرون ولاجئين (رقم الوثيقة: MDE 19/1578/2015)، ويمكن الاطلاع على التقرير من: <https://www.amnesty.org/en/documents/mde19/1578/2015/en/>، ص 12.

⁹⁹ شارون بيكرينغ، الجريمة عبر الوطنية وحماية اللاجئين والعدالة الاجتماعية، المجلد 34، رقم 2(2007)، للاطلاع:

http://www.socialjusticejournal.org/archive/108_34_2/108_05Pickering.pdf، ص 53.

¹⁰⁰ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، قرار الجمعية العامة رقم 55/25، Res. الملحق 3، السجلات الرسمية للأمم المتحدة، الدورة 55، تقرير تكميلي رقم 49، ص 65، U.N. Doc. A/45/49 (المجلد 1) (2001)، الذي أصبح نافذاً في 28 يناير/كانون الثاني 2004، المادة 2.

¹⁰¹ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، *حقائق وأرقام حول تهريب المهاجرين*، للاطلاع على الوثيقة:

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

اللاجئون الفلسطينيون

يزيد عدد اللاجئين الفلسطينيين في العالم على خمسة ملايين لاجئ. ويشكلون أكبر تجمع سكاني من اللاجئين في العالم، وقد مر على تشردهم ما يزيد على نصف قرن.¹⁰² وتعيش أغليبتهم في الأردن ولبنان وسوريا وقطاع غزة والضفة الغربية.

ولا تعمل المفوضية السامية بصورة مباشرة مع معظم اللاجئين الفلسطينيين، الذين فوضت "وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى" (الأونروا) بمسؤولية متابعة شؤونهم.¹⁰³



يؤوي مخيم بلاطة للاجئين، الذي أنشئ في 1950، ويقع بالقرب من نابلس، في الجزء الشمالي من الضفة الغربية، آلاف اللاجئين الفلسطينيين. الصورة تعود إلى 2015 © Jeremy Robson

https://www.unodc.org/unodc/en/human-trafficking/faqs/migrant-smuggling.html#Overlaps_and_differences

¹⁰² فر اللاجئين الفلسطينيين من ديارهم فيما يعرف الآن بإسرائيل ما بين أواخر 1947 والنصف الأول من 1949 للهروب من العنف المرتبط بإنشاء دولة إسرائيل والحرب العربية الإسرائيلية سنة 1948؛ وأصبح آخرون لاجئين في 1967 عندما احتلت إسرائيل أراض جديدة، بما في ذلك قطاع غزة والضفة الغربية.¹⁰³ أنشئت الأونروا في 1949 لتقديم العون لهؤلاء اللاجئين ومن يتحدرون منهم في الأردن ولبنان وسوريا وقطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. ولا يستطيع اللاجئون الفلسطينيون الحصول على الاعتراف أو المساعدات من المفوضية السامية في المناطق التي تعمل فيها الأونروا. غير أن اللاجئين الفلسطينيين في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الأخرى، مثل العراق، مشمولون بصلاحيات المفوضية السامية.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

وبموجب القانون الدولي، من حق الفلسطينيين الذين فروا أو طردوا من إسرائيل أو الضفة الغربية أو قطاع غزة، وكذلك من يتحدرون منهم ممن حافظوا على صلات حقيقية بالمنطقة، الحق في العودة إلى ديارهم.¹⁰⁴ بيد أنه لا أفق، في واقع الحال، لأن يسمح لهم، في المستقبل القريب، بأن يعودوا إلى أراضيهم ومنازلهم التي غادروها فيما يشكل الآن إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة. وتعتبر أغلبية اللاجئين الفلسطينيين المقيمين في بلدان الشرق الأوسط أشخاصاً منعدمي الجنسية، ولا يتمتع هؤلاء إلا بوضع قلق من حيث شروط إقامتهم، وتظل آفاق اندماجهم محلياً ضئيلة.

ومن شأن إعادة توطين اللاجئين الفلسطينيين الذين لا يجدون الحماية في البلدان المضيفة في بلدان أخرى أن يساعد على التخفيف من محتهم. وينبغي أن يرى هذا على أنه حل مؤقت لا يعرّض حقهم في العودة للانتهاك، عندما تسمح الظروف بذلك.

وقد فاقمت الحالات التي علق فيها اللاجئون الفلسطينيون في النزاعات المسلحة للبلدان المضيفة الرئيسية في الشرق الأوسط، كما هو الحال بالنسبة للأراضي الفلسطينية المحتلة وسوريا والعراق، من الصعوبات التي يواجهونها.

اللاجئون الفلسطينيون في الأراضي الفلسطينية المحتلة

أكثر من مليوني فلسطيني ممن يعيشون في الأراضي الفلسطينية المحتلة مسجلون كلاجئين لدى الأونروا: حيث يعيش ما يقرب من 775,000 منهم في الضفة الغربية، و1.26 مليون لاجئ فلسطيني في قطاع غزة. وقد ألحق الحصار الإسرائيلي لقطاع غزة- وكذلك إغلاق مصر معبر رفح الحدودي وتدمير الأنفاق التي كانت تربط القطاع بمصر- أضراراً كبيرة باللاجئين في القطاع، ما أدى إلى شلل في الاقتصاد، وإلى أعلى معدلات للبطالة في العالم، التي ظلت بثبات تزيد على 40 بالمئة من القوى العاملة. وشهدت النزاعات المسلحة المتكررة بين إسرائيل والجماعات المسلحة الفلسطينية في غزة مقتل العديد من المدنيين وجرح الآلاف، الذين كانت أغليبتهم من اللاجئين، نتيجة لعمليات القصف الجوي والبري الإسرائيلية. وشكلت بعض هذه الهجمات جرائم حرب. وفي الضفة الغربية، كثيراً ما تقتحم القوات الإسرائيلية مخيمات وتجمعات اللاجئين للقبض على مقيمين فيها وتهدم البيوت. وتستعمل القوات الإسرائيلية في عمليات الاقتحام هذه في العادة القوة المفرطة وغير المبررة، وكثيراً ما يكون المصابون أو القتلى من اللاجئين.

اللاجئون الفلسطينيون من سوريا

بلغ عدد اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا في سوريا، قبل اندلاع الأزمة في البلاد، في 2011، أكثر من 520,000 لاجئ، نتيجة موجات التشريد المتعددة التي تعود إلى

¹⁰⁴ منظمة العفو الدولية، إسرائيل/الأراضي الفلسطينية المحتلة/السلطة الفلسطينية: حق العودة-

قضية الفلسطينيين (رقم الوثيقة: MDE 15/013/2001) ويمكن الاطلاع عليها من:

<https://www.amnesty.org/en/documents/MDE15/013/2001/en/>

1947. ¹⁰⁵ غير أنه، ومنذ 2011، نزح ما يربو على نصف هذا العدد، داخل سوريا (280,000) وإلى بلدان أخرى، على حد سواء، نتيجة الهجمات على عدد من المخيمات والأحياء التي يقيم فيها اللاجئون الفلسطينيون. وتشمل هذه حصار منطقة مخيم اليرموك في ضواحي دمشق، التي كانت تضم 180,000 لاجئ فلسطيني وعدة مئات من السوريين. والتجأ قرابة 42,000 من الذين فروا من سوريا إلى لبنان، وأكثر من 17,000 إلى الأردن، و50,000 إلى دول لا تغطيها خدمات الأونروا. ¹⁰⁶

ووصل معظم الفلسطينيين الذين غادروا سوريا إلى الأردن قبل أوائل 2012، عندما بدأت السلطات الأردنية بمنعهم من دخول البلاد. حيث لم يسمح لمئات الفلسطينيين القادمين من سوريا، إن لم يكن للآلاف منهم، بدخول الأردن منذ 2012. بينما أعلنت السلطات رسمياً سياسة عدم السماح للفلسطينيين القادمين من سوريا بالدخول في يناير/كانون الثاني 2013.

المقيمون لأجل طويل في لبنان من اللاجئين الفلسطينيين ¹⁰⁷

استضاف لبنان، قبل اندلاع النزاع المسلح وأزمة اللاجئين في سوريا، نحو 450,000 من اللاجئين الفلسطينيين المسجلين لدى الأونروا. ¹⁰⁸ ويعيش أكثر بقليل من نصف اللاجئين الفلسطينيين المقيمين منذ زمن طويل في لبنان في 12 مخيماً للاجئين؛ بينما يعيش آخرون في تجمعات غير رسمية، وفي بلدات ومدن مختلفة من البلاد. وتقدم الأونروا بعض الخدمات في مخيمات اللاجئين، ولكن الأوضاع في هذه المخيمات سيئة بصورة عامة، وتعاني من الاكتظاظ الشديد والبؤس. وقد فاقمت موجات هجرة الفلسطينيين، وبدرجة أقل السوريين، جراء الأزمة السورية، ولجؤتهم إلى هذه المخيمات، الظروف المعيشية السيئة السائدة فيها أصلاً.

ومع أن معظم اللاجئين الفلسطينيين المقيمين في لبنان منذ لجؤهم قد عاشوا كل حياتهم فيه، إلا أنهم لا يستطيعون الحصول على الجنسية اللبنانية، وما زال العديد منهم بلا جنسية. ولأنهم ليسوا مواطني دولة أخرى رسمياً، يُحال دون تمتعهم بحقوقهم على قدم المساواة مع الآخرين- ليس فحسب مع اللبنانيين وإنما أيضاً مع المقيمين الأجانب الآخرين في لبنان. ¹⁰⁹

¹⁰⁵ الرقم يشمل الفترة حتى 1 يناير/كانون الثاني، المصدر: الأونروا، حيث نعمل: سوريا،

<http://www.unrwa.org/where-we-work/syria>

¹⁰⁶ الأونروا، أزمة سوريا الإقليمية: نداء الطوارئ لسنة 2016، الصفحتان 1-2،

http://www.unrwa.org/sites/default/files/2016_syria_emergency_appeal.pdf

¹⁰⁷ منظمة العفو الدولية، لبنان: مذكرة مقدمة إلى لجنة الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التفرقة

العنصرية، الدورة 90، 26-2 أغسطس/آب 2016 (رقم الوثيقة: MDE 18/4435/2016).

¹⁰⁸ الأونروا، البيانات الإحصائية لسنة 2010، صفحة 5،

<http://www.unrwa.org/resources/reports/statistics-2010>

¹⁰⁹ هذا هو واقع الحال في المجالات القانونية التي يطبق فيها لبنان مبدأ التعامل بالمثل. على سبيل المثال: يمنح الحق في العمل لمواطني الدول التي تمنح الحق للمواطنين اللبنانيين في العمل فيها. ونظراً لكون الفلسطينيين منعدمي الجنسية، فإن هذا الحكم لا ينطبق عليهم، ولا يسمح لهم بالعمل.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

وفضلاً عن ذلك، يخضع اللاجئون الفلسطينيون لقوانين وأنظمة تميّز ضدهم وتحرمهم من حقهم في أن يرثوا ممتلكات أهلكهم أو في التمتع بالخدمات التعليمية العامة، كما تحرمهم من العمل في 20 مهنة مختلفة.

المقيمون لأجل طويل في العراق من اللاجئين الفلسطينيين¹¹⁰

يعاني اللاجئون الفلسطينيون في العراق، مثل المدنيين الآخريين في البلاد، من حالة انعدام خطيرة للأمن. حيث تتفشى في العراق جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وعمليات تطهير عرقي¹¹¹ ترتكبها الجماعة المسلحة الذي تطلق على نفسها اسم تنظيم "الدولة الإسلامية"؛ وكذلك انتهاكات ترتكبها الميليشيات المدعومة من الحكومة، ذات الأغلبية الشيعية، والقوات الحكومية، التي تستهدف السنة من العرب، في عمليات انتقامية واضحة بسبب ما يرتكبه تنظيم "الدولة الإسلامية" من جرائم.¹¹² وقد أجبر العديد من الفلسطينيين على الفرار من بيوتهم في العراق، بحيث انخفض عددهم، بحسب التقديرات، من 30,000 قبل 2003 إلى 12,000 في 2014. وانضم آخرون عديدون إلى نحو 3.4 مليون من النازحين العراقيين داخل البلاد الذين يعيشون في أوضاع مزرية.¹¹³

وما زال اللاجئون الفلسطينيون المقيمون في بغداد يتحدثون عن تعرضهم لانتهاكات لحقوقهم الإنسانية، من قبيل الاعتقال التعسفي والاختطاف والتهديد. واضطر العديد من الفلسطينيين الذين كانوا يعيشون في الموصل وجوارها إلى الفرار إلى إقليم كردستان العراق عقب استيلاء التنظيم على أجزاء كبيرة من شمال غرب العراق، ما بين ديسمبر/كانون الأول ويونيو/حزيران 2014. ومنذ صيف 2014، أصبح دخول الإقليم أمراً يزداد صعوبة. ونتيجة للصعوبات التي

¹¹⁰ يستند هذا القسم إلى عدة بعثات للأبحاث ومقابلات وأبحاث مكتبية أجرتها منظمة العفو الدولية ما بين أغسطس/آب 2014 وأغسطس/آب 2016.

¹¹¹ منظمة العفو الدولية، تطهير عرقي على نطاق تاريخي: استهداف الدولة الإسلامية للأقليات بشكل ممنهج في شمال العراق (رقم الوثيقة: MDE 14/011/2014):

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde14/011/2014/en/>

¹¹² منظمة العفو الدولية، *إفلات تام من العقاب: حكم الميليشيات في العراق* (رقم الوثيقة: MDE 14/015/2014)، <https://www.amnesty.org/en/documents/MDE14/015/2014/en/>، العراق: يتعين

على السلطات كبح جماح القوات وسط مزاعم تعذيب وقتل لمحتجزين، 8 يونيو/حزيران 2016، <https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/06/iraq-authorities-must-rein-in-forces-amid-allegations-of-torture-and-deaths-in-custody/>

¹¹³ منظمة العفو الدولية، *العراقيون الفارون من حكم تنظيم الدولة يواجهون مستقبلاً مروّعاً*، 19 أغسطس/آب 2016:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/08/iraqis-who-fled-is-rule-face-harrowing-future/>، العراق: ظروف الشتاء القاسية تكشف الثغرات المروعة في إيصال المساعدات الإنسانية لآلاف النازحين، 19 ديسمبر/كانون الأول 2014:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2014/12/iraq-dire-winter-conditions-expose-shocking-gaps-humanitarian-assistance-thousands-displaced/>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

يواجهها اللاجئين الفلسطينيين في الحصول على بطاقات الهوية الشخصية وتصاريح الإقامة، وتجديدها، كثيراً ما يغدو هؤلاء بلا وثائق تتيح لهم العمل. وحتى القلة التي تحصل على تصاريح إقامة مؤقتة في الإقليم لا تستطيع العمل في معظم الأحيان بسبب عدم معرفتها باللغة الكردية، والمنافسة التي تواجهها من قبل مئات الآلاف من العراقيين العرب الذين فروا من المناطق التي يسيطر عليها التنظيم، وبحثاً عن ملاذ آمن في الإقليم.

ليبيا: الانتهاكات التي يتعرض لها اللاجئون أثناء عبورهم

دخل صالح، وهو إريتري يبلغ من العمر 20 سنة، ليبيا في أكتوبر/تشرين الأول 2015، واقتيد فوراً إلى حظيرة للطائرات في بني وليد يسيطر عليها المتجرون بالأشخاص. وخلال الأيام العشرة التي ظل محتجزاً فيها هناك، شاهد مقتل رجل بالصعقات الكهربائية لأنه لم يستطع دفع المال لهم. وقال إنهم هددوا "بأن أي شخص لا يستطيع الدفع سوى يلقي المصير نفسه".

مقابلة أجرتها منظمة العفو الدولية، في 15 مايو/أيار 2016، في كارا باري، بوجليا، بإيطاليا

يسافر مئات آلاف اللاجئين والمهاجرين- وجلّهم من دول أفريقيا جنوب الصحراء- إلى ليبيا هرباً من الحرب والاضطهاد والفقر المدقع، وغالباً بأمل أن تحط رحالهم في أوروبا. وقد حددت "المنظمة الدولية المعنية بالهجرة" هوية 276,957 مهاجراً في ليبيا، ولكنها تعتقد أن هنالك ما بين 700,000 ومليون مهاجر موجودين حالياً في البلاد.¹¹⁴ وطبقاً لتقديرات المفوضية السامية، هناك نحو 37,500 لاجئ وطالب لجوء مسجّل في ليبيا، نصفهم من السوريين.¹¹⁵

وعلى الرغم من تشكيل "حكومة وفاق وطني" مدعومة من الأمم المتحدة، إلا أن القتال ما زال مستمراً في ليبيا، ولا سيما في بنغازي ودرنة وسرت. ووسط حالة انعدام حكم القانون والعنف التي ما برحت تسمم الأجواء في البلاد، فقد ترسخت تجارة مزدهرة لتفريب الأشخاص على

¹¹⁴ المنظمة الدولية للهجرة، *تقرير موجز بشأن ليبيا*، ويمكن الاطلاع عليه من:

<https://www.iom.int/countries/libya>

¹¹⁵ المفوضية السامية، العمليات في ليبيا: <http://reporting.unhcr.org/node/12003>

طول الطرق الممتدة من جنوب ليبيا إلى شواطئ البحر الأبيض المتوسط في الشمال، حيث تقلع القوارب المتجهة إلى أوروبا.

وقد تحدثت منظمة العفو الدولية إلى عشرات المهاجرين في إيطاليا، في 2016، حيث وصف هؤلاء ما واجهوا من انتهاكات وإساءات في كل مرحلة من مراحل رحلتهم، من لحظة دخولهم الأراضي الليبية حتى وصولهم شواطئ المتوسط. وشملت الانتهاكات الاختطاف والابتزاز والعنف الجنسي والقتل والتعذيب والاضطهاد الديني على أيدي المهربين والمتجرين بالأشخاص وعصابات الجريمة المنظمة والجماعات المسلحة. وكان البعض قد عاش في ليبيا لسنوات، ولكن لاذ بالفرار بسبب المضايقات أو الإساءات من قبل العصابات المحلية أو الشرطة أو الجماعات المسلحة. وقالت نساء قابلتهن منظمة العفو الدولية إن الاغتصاب متفشي على طول طرق التهريب إلى حد اضطرارهن إلى استعمال حبوب منع الحمل قبل سفرهن.¹¹⁶

وتحدث اللاجئون والمهاجرون عن احتجاز المهربين الأشخاص الذين يهربونهم لابتزاز عائلاتهم كي تدفع لهم الفدية. حيث يُبقى عليهم في ظروف بائسة غالباً ما تكون مزرية إلى حد حرمانهم من الطعام والماء، وإخضاعهم للضرب المتكرر والمضايقات والإهانة.

وتكشف الشهادات التي جُمعت في مايو/أيار 2016، عن انتهاكات تثير الصدمة على أيدي حرس السواحل الليبي، وفي مراكز احتجاز المهاجرين في ليبيا. فتحدث لاجئون ومهاجرون عن إطلاق النار عليهم وضربهم أثناء القبض عليهم من قبل حرس السواحل، وعن التعرض لمزيد من التعذيب وسوء المعاملة في مراكز الاحتجاز. ويؤخذ اللاجئون والمهاجرون الذين يتم اعتراض سبيلهم أثناء محاولتهم الانتقال إلى إيطاليا بالقوارب، بصورة روتينية، إلى مراكز الاحتجاز في ليبيا. ومنذ 2011، دأبت منظمة العفو الدولية على جمع عشرات الشهادات من معتقلين سابقين، بمن فيهم رجال ونساء وأطفال غير مصحوبين بقريب راشد، تتحدث بالتفصيل عن

¹¹⁶ تحدثت منظمة العفو الدولية إلى 90 لاجئاً ومهاجراً في بوجليا وصقلية، بإيطاليا، في مايو/أيار 2016، وجمعت 16 قصة عن العنف الجنسي من ناجيات وشهود عيان. منظمة العفو الدولية، *اللاجئون والمهاجرون يفرون من العنف الجنسي والانتهاك والاستغلال في ليبيا*، 1 يوليو/تموز 2016، ويمكن الاطلاع على الوثيقة من:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/07/refugees-and-migrants-fleeing-sexual-violence-abuse-and-exploitation-in-libya/>

الظروف المروعة والعنف والإساءة الجنسية في مثل هذه المراكز، وفي مختلف أرجاء ليبيا.¹¹⁷ وتظهر آخر الأدلة التي جمعت أن الانتهاكات مستمرة بلا هوادة.¹¹⁸

وتخضع هذه المراكز لإشراف "جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية"، الذي يتبع إسمياً "وزارة الداخلية الليبية"، ولكن يسيطر على العديد منها، في واقع الحال، أفراد الجماعات المسلحة. وما زال على "حكومة الوفاق الوطني" المدعومة دولياً أن تفرض سيطرتها على نحو فعال على هذه المراكز. ويجرم القانون الليبي دخول ليبيا ومغادرتها والإقامة فيها بصورة غير مشروعة، ويفسخ المجال أمام احتجاز المواطنين الأجانب إلى أجل غير مسمى بغية ترحيلهم. وكثيراً ما يحبس المحتجزون في المراكز طيلة أشهر دونما فرصة للاتصال بعائلاتهم أو بالمحامين والقضاة، وليس ثمة سبيل أمامهم كي يطعنوا في احتجازهم أو يطلبوا الحماية، نظراً لعدم وجود أي قانون وطني للجوء في ليبيا. وتجري عمليات الترحيل دون أية ضمانات أو تقييم لمطالبات الأفراد الخاصة باللجوء.

الفارون من العنف في المثلث الشمالي لأميركا الوسطى

بعد انخفاض ملحوظ لمستوى العنف في أميركا الوسطى في عام 1990، حول نشاط العصابات (المعروفة باسم ماراس) والجريمة المنظمة منطقة ما يسمى المثلث الشمالي

¹¹⁷ منظمة العفو الدولية، ضحايا الخوف: انتهاك حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين في ليبيا (رقم الوثيقة: MDE 19/007/2013)،

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde19/007/2013/en/>

وكذلك، منظمة العفو الدولية، "ليبيا تحفل بالقسوة": قصص عن الاختطاف والعنف الجنسي وسوء المعاملة يروونها مهاجرون ولاجئون (رقم الوثيقة: MDE 19/1578/2015)، من الموقع:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde19/1578/2015/en/>

¹¹⁸ تحدثت منظمة العفو الدولية إلى 90 لاجئاً ومهاجراً في بوجليا وصقلية، بإيطاليا، في مايو/أيار 2016، بمن فيهم ما لا يقل عن 20 تحدثوا عن انتهاكات على أيدي حرس السواحل الليبي أو التعذيب وسوء المعاملة في مراكز الاحتجاز التابعة للهجرة، بما في ذلك التعرض للضرب يومياً باستخدام العصي وخرطوم المياه والأسلاك الكهربائية والبنادق، وكذلك إخضاعهم للصعق بالصدمات الكهربائية. وقال عادة أشخاص إنهم شاهدوا لاجئين أو مهاجرين يموتون في الحجز، إما بسبب إطلاق النار عليهم أو لتعرضهم للضرب حتى الموت على أيدي الحراس. منظمة العفو الدولية، *الاتحاد الأوروبي يواجه خطر تفاقم الانتهاكات المروعة ضد اللاجئين والمهاجرين في ليبيا*، 14 يونيو/حزيران 2016، ويمكن استعراض التقرير من:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/06/eu-risks-fuelling-horrific-abuse-of-refugees-and-migrants-in-libya/>

(السلفادور وهندوراس وغواتيمالا) إلى واحدة من المناطق الأخطر في العالم¹¹⁹ هذا "الواقع الجديد" غير بشكل كبير عوامل الدفع المؤثرة على تدفقات الهجرة في الممر الواصل بين أمريكا الوسطى والمكسيك والولايات المتحدة. وقد تسبب ارتفاع وتيرة أعمال العنف في المثلث الشمالي في دفع أعداد متزايدة من الناس إلى الفرار من منطقة الشمال، ليس للحصول فقط على نوعية أفضل من الحياة، بل لإنقاذ حياتهم أيضاً. فكثير من سكان أميركا الوسطى هؤلاء، لديهم أسباب مشروعة ليطلبوا الحماية الدولية. ومع هذا، فإن جميع الدول التي هربوا إليها، ومن بينها، على وجه الخصوص، الولايات المتحدة والمكسيك، دأبت بشكل روتيني على عدم تقديم هذه الحماية لهم.

وقد سعت الدول الواقعة في المثلث الشمالي أكثر الأحيان إلى التقليل من شأن الصلة بين العنف في المناطق الخاضعة لسلطتها القانونية والهجرة، وتستمر في وصف الهجرة على أنها مدفوعة بعوامل مثل بحث الناس عن فرص اقتصادية ولمّ شمل الأسرة. لكن الارتفاع الكبير في طلبات اللجوء التي قدمها في أنحاء العالم مواطنون من منطقة المثلث الشمالي يشير إلى وجود تحول حقيقي جدا في العوامل المؤثرة على قرار الناس في الانتقال، إذ أن عدد طالبي اللجوء الذين قدموا طلبات جديدة من السلفادور وغواتيمالا وهندوراس ارتفع من 8052 شخصا في عام 2010 إلى 56097 شخصا في عام 2015، أي بزيادة قدرها 597% على مدار خمس سنوات.¹²⁰

لقد بات عدد الأشخاص الذين يهربون من بلدان المثلث الشمالي ويسعون للحصول على الحماية الآن في مستويات غير مسبقة منذ حقبة الصراعات المسلحة في المنطقة خلال الثمانينيات من القرن الماضي. وفضلاً عن ذلك، لا يزال الوضع البائس ينعكس في التركيبة السكانية المتغيرة من الناس الذين يقومون بالرحلة: فهناك عدد أكبر من النساء، والشباب، والأطفال (سواء كان الأمر يتعلق بسفر الشخص منفرداً أو مع العائلات)، والمثليين والمثليات وذوي الميول الجنسية الثنائية والمتحولين جنسياً ومزدوجي النوع، إذ غالباً ما يفر هؤلاء من ظروف وأحوال عنف حيث يكونون هم على الأخص في خطر.

¹¹⁹ راجع تقرير مكتب الأمم المتحدة لشؤون المخدرات والجريمة، بعنوان: دراسة عالمية لجرائم القتل لعام 2013: الميول، السياقات، البيانات، 10 نيسان/أبريل 2014، www.unodc.org/documents/gsh/pdfs/2014_GLOBAL_HOMICIDE_BOOK_web.pdf، ص 33، ملاحظة، نظام إحصائيات شرطة هندوراس (SEPOL) يورد نفس الرقم لجرائم القتل لكنه يقدر المعدل بـ83:85،

[https://www.sepol.hn/artisistem/images/sepol-images/files/PDF/HISTORICO%20DE%20TASA%20ANUAL%20DE%20HOMICIDIOS%20POR%20OCADA%20100,000%20HABITANTES%20POR%20A%20c3%91OS%20\(DATOS%20PRELIMINAR%20ES\).pdf](https://www.sepol.hn/artisistem/images/sepol-images/files/PDF/HISTORICO%20DE%20TASA%20ANUAL%20DE%20HOMICIDIOS%20POR%20OCADA%20100,000%20HABITANTES%20POR%20A%20c3%91OS%20(DATOS%20PRELIMINAR%20ES).pdf)

¹²⁰ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إحصائيات السكان، طالبي اللجوء، موجودة على الموقع:

popstats.unhcr.org/en/asylum_seekers

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

إن تغيير المناهج السياسية في التعامل مع الهجرة في أمريكا الشمالية قد غيرت بشكل كبير تجربة الأشخاص المهاجرين نحو الشمال. وأحد أكثر التغييرات أساسية هو أن معظم الأشخاص من أمريكا الوسطى، الذين يجري ترحيلهم وإعادتهم إلى بلدانهم الأصلية، يُرتحلون على نحو متزايد من المكسيك قبل أن يصلوا إلى الولايات المتحدة.

إن عدم رغبة حكومات المثلث الشمالي في الإقرار بمدى تأثير العنف في إحداث تغيير كبير في الأسباب التي تجعل الناس ينتقلون، من بلد إلى آخر، له تأثير خطير على ما أصبح بشكل متزايد جزءاً من الرحلة: ألا وهو الإعادة القسرية. وعلى الرغم من أن عمليات ترحيل الناس وإعادتهم إلى المثلث الشمالي هي أمر واقع متلازم مع الهجرة التي حصلت في المنطقة، فالناس الذين أعيدوا قسراً إلى بلدانهم الأصلية، بعد فرارهم من العنف، يواجهون لدى عودتهم مخاطر مختلفة تماماً عن المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص الذين تركوا بلدانهم سعياً للحصول على فرص اقتصادية. ففي مايو/أيار من عام 2016، أصدرت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان معايير حماية دعت بموجبها الولايات المتحدة إلى وقف أي جهود لترحيل امرأة من السلفادور وابنتها، لأن ترحيلهما يمكن أن يعرض حياتهما وسلامتهما الشخصيتين للخطر.¹²¹ وكانت المرأة وابنتها قد طلبتا اللجوء في الولايات المتحدة؛ إذ قالتا إنهما كانتا من ضحايا الاغتصاب والتهديد بالعنف من قبل أفراد العصابات، لكن رُفض طلب لجوءهما.

لقد خلصت منظمة العفو الدولية، في أبحاثها التي أجرتها في جميع هذه البلدان الثلاثة، أن جهود البلدان لحماية مواطنيها المبعدين أظهرت أنها كانت تنتهي لحظة خروجهم من مراكز الاستقبال، وأنه لم تكن هناك أي آليات لحمايتهم على نحو فعال. وبالنتيجة تكون العاقبة بالنسبة للأشخاص الذين فروا من العنف في البداية هي أنهم قد يكونون أكثر عرضة لخطر العنف عند عودتهم. وفي كثير من البلدان، اعتمدت السلطات على منظمات المجتمع المدني لتملأ الفراغ، وتؤمن الخدمات الأكثر أهمية بغية متابعة احتياجات الحماية للمبعدين.

¹²¹ اللجنة الأمريكية الخاصة بحقوق الإنسان، القرار 30/2016، الإجراء الاحترازي رقم 16-297، المحتوى الخاص بـ E.G.S. and A.E.S.G. المتعلق بالولايات المتحدة الأمريكية، 11 أيار/مايو 2016، www.oas.org/es/cidh/decisiones/pdf/2016/MC297-16-Es.pdf

2. إبقاء اللاجئين في الخارج

منطقة أستراليا والمحيط الهادئ

لقد كانت حكومة أستراليا ولا تزال في الطليعة في تفكيك المعايير العالمية لحماية اللاجئين. فقيام أستراليا بإعادة توطين اللاجئين (وصل 9400 شخص في عام 2015) لا يمكنه بأي حال من الأحوال أن يعوض عن نهجها العقابي الذين تنتهجهم منذ فترة طويلة تجاه طالبي اللجوء، والذي يمكن القول بشكل يدعو للجدل إنه عَجَل عالمياً "سباقاً نحو القاع" في ما يتعلق بالمعايير والممارسات الدولية.¹²²

إن عملية أستراليا المسماة "عملية الحدود السيادية" هي عملية مراقبة للحدود الأسترالية يقودها الجيش. وبدأت هذه العملية أواخر عام 2013 وبشارك فيها عدد من الوكالات تشمل الشرطة الأسترالية الاتحادية، وقوة الدفاع الأسترالية، وقوات الحدود الأسترالية، ووزارة الهجرة وحماية الحدود. إن الولاية القانونية لـ "عملية الحدود السيادية" تتمثل في منع أي شخص - بمن فيهم طالبو اللجوء واللاجئين - من الوصول إلى أستراليا بشكل غير نظامي باستخدام القوارب. ففي العمليات التي تسمى "الإبعاد" أو "الإعادة" يعترض مسؤولون أستراليون قوارب طالبي اللجوء ويمنعونهم من النزول في أستراليا. وقد أكدت السلطات الأسترالية حدوث 28 من مثل تلك العمليات بين عام 2013 ومنتصف عام 2016.¹²³ وفي منتصف عام 2015، أظهر مسؤولون أستراليون إلى أي مدى صادم يمكن أن يذهبوا إليه لمنع عمليات نزول اللاجئين وطالبي اللجوء هذه، وذلك مع كشف منظمة العفو الدولية عن أدلة دامغة على مشاركة

¹²² المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الميول العالمية، التهجير القسري في عام 2015:

<https://s3.amazonaws.com/unhcrsharedmedia/2016/2016-06-20-global-trends/2016-06-14-Global-Trends-2015.pdf>

¹²³ قناة ABC الإخبارية، انتخابات 2016: بيتر دوتون، مالكوم تورنبول يؤكد إرجاع قارب يقل طالبي لجوء فيتنامي، 22 يونيو/ حزيران 2016، متاح على الرابط: <http://www.abc.net.au/news/2016-06-22/dutton-turnbull-confirm-vietnam-asylum-seeker-boat-turn-back/7532368>

مسؤولين في جريمة عابرة للحدود من خلال دفع عشرات الألوف من الدولارات لطواقم القوارب لإعادة طالبي اللجوء إلى إندونيسيا.¹²⁴

وفي حالات طالبي اللجوء الذين يتمكنون بالفعل من الوصول إلى الأراضي الأسترالية بشكل غير نظامي بالقوارب، تواصل السلطات فرض سياسة الاعتقال الإلزامي في الخارج وذلك في منشآت تشرف عليها أستراليا في جمهورية ناورو، أو في جزيرة مانوس في بابوا غينيا الجديدة. وقد كشفت أبحاث منظمة العفو الدولية بين عامي 2012 و2014، حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ارتكبت في إطار هذه السياسة، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي والاحتجاز إلى أجل غير مسمى في ظروف مروعة.¹²⁵ وفي عام 2016، استمرت سياسة الاعتقال الإلزامية في الخارج في إحداث تأثير مدمر على الصحة البدنية والعقلية للمحتجزين، وهو ما أدى إلى حدوث عدد من الوفيات،¹²⁶ وحالات الانتحار،¹²⁷ ومحاولات الانتحار، وإيذاء النفس مثل التضحية بالنفس،¹²⁸ والإضراب عن الطعام، والعنف، واللاكتئاب.

¹²⁴ منظمة العفو الدولية، أستراليا: بأي وسيلة-انتهاك أستراليا لحقوق طالبي اللجوء بحراً _ (رقم الوثيقة ASA 12/2576/2015)، 28 أكتوبر/تشرين الأول 2015:

<https://www.amnesty.org/en/documents/asa12/2576/2015/en/>

¹²⁵ منظمة العفو الدولية، مازال هذا يحطم الناس: تحديث عن انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز معاملة طالبي اللجوء الأسترالية على جزيرة مانوس، بابوا غينيا الجديدة (الفهرس: ASA 12/002/2014) ، متاح على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/asa12/002/2014/en/>

هذا يحطم الناس: انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز معاملة طالبي اللجوء الأسترالية على جزيرة مانوس، بابوا غينيا الجديدة

(رقم الوثيقة: (ASA 12/002/2013)، متاح على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/ASA12/002/2013/en/> ;

مخيم ناوورو كارثة لحقوق الإنسان بدون أفق واضح لنهايتها، 23 نوفمبر/ تشرين الثاني 2012، متاح على الرابط:

<https://www.amnesty.org/en/documents/ASA42/002/2012/en/>

¹²⁶ رضا بيراتي توفي بعد اندلاع أعمال العنف في مركز الاحتجاز في جزيرة مانوس في 18 فبراير/شباط 2014. راجع الرابط:

http://www.aph.gov.au/~media/Committees/Senate/committee/legcon_ctte/Manus_Island/Repo_report.pdf, ص 101.

حامد كيهازائي توفي في 5 سبتمبر/أيلول 2014 بعد إصابته بدمج في الدم في جزيرة مانوس.

¹²⁷ جريدة الغارديان، اللاجئ الذي أحرق نفسه في جزيرة ناوورو يموت في المستشفى، 29 نيسان/أبريل 2016:

<https://www.theguardian.com/australia-news/2016/apr/29/refugee-who-set-himself-alight-on-auru-dies-of-injuries-in-hospital>

¹²⁸ الغارديان، التضحية بالنفس: احتجاجات يائسة ضد نظام الاحتجاز الأسترالي، 3 مايو/أيار 2016:

<https://www.theguardian.com/australia-news/2016/may/03/asylum-seekers-set-themselves-alight-auru>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

وفي شهر أبريل/ نيسان من عام 2016، خلصت المحكمة العليا في بابوا غينيا الجديدة إلى أن احتجاز طالبي اللجوء "غير قانوني وغير دستوري".¹²⁹ وفي نهاية المطاف، أكدت السلطات الأسترالية أنها سوف تغلق تلك المراكز، لكنها لم تقدم أي مواعيد واضحة، وفي الوقت نفسه أكدت أن المعتقلين لا يمكن أن يسمح لهم أبداً بدخول أستراليا.¹³⁰ واعتباراً من شهر مايو/ أيار من عام 2016، اعتقل 847 شخصاً في بابوا غينيا الجديدة. وقد سمح لأقل من 20 لاجئاً بالانتقال من جزيرة مانوس بإذن من حكومة بابوا غينيا الجديدة.¹³¹

وفي يوليو/تموز 2016، زار باحث من منظمة العفو الدولية جزيرة ناورو، ووجد أن 1200 من النساء والرجال والأطفال الذين يعيشون هناك يعانون من سوء معاملة شديدة، ومن المعاملة اللاإنسانية والإهمال. بالنقل القسري للاجئين وطالبي اللجوء إلى ناورو، وباحتجازهم لفترات طويلة في ظروف غير إنسانية، وحرمانهم من الرعاية الطبية المناسبة، وبطرق أخرى تصب في هيكلية عملياتها بحيث يعاني الكثيرون من تدهور خطير في صحتهم العقلية، تكون الحكومة الأسترالية قد انتهكت الحق في عدم التعرض لضروب المعاملة السيئة والاحتجاز التعسفي، فضلاً عن غير ذلك من حقوق الحماية الأساسية.¹³²

وتعد السرية جزءاً أساسياً في صرح حكومة أستراليا العقابي المتمثل بـ "حماية الحدود". ففي يوليو/تموز من عام 2015، قدمت الحكومة قانون قوات الحدود، الذي ينص على فرض عقوبات السجن على موظفي الحكومة والمتعاقدين، بما في ذلك العاملين في مجال الصحة ورعاية الأطفال الذين يجهرون بالحديث عن انتهاكات حقوق الإنسان في مراكز احتجاز المهاجرين.¹³³ وبالرغم من هذا التشريع، خاطر عشرات الأشخاص بالتعرض للملاحقة الجنائية بغية تسليط

¹²⁹ بلدين نورمال ناماه مقابل بابوا غينيا الجديدة (المحكمة العليا 1497)، محكمة العدل العليا، 2013: https://uploads.guim.co.uk/2016/04/26/PNG_SC_judgement.pdf

¹³⁰ الغارديان، أستراليا تؤكد أنها ستغلق مركز احتجاز المهاجرين في جزيرة مانوس، 17 أغسطس/آب 2016:

https://www.theguardian.com/australia-news/2016/aug/17/manus-island-detention-centre-to-close-australia-and-papua-new-guinea-agree?CMP=Share_iOSApp_Other

¹³¹ قناة ABC الإخبارية، إعادة توطين أقل من 20 لاجئاً في بابوا غينيا الجديدة من مركز جزيرة مانوس، 18 أغسطس/آب 2016: ABC 132 قناة

<http://www.abc.net.au/news/2016-08-18/fewer-than-20-refugees-resettled-in-png-from-manus/7762912>

¹³² منظمة العفو الدولية، أستراليا: الانتهاكات المروعة، إهمال اللاجئين في جزيرة ناورو، 2 أغسطس/آب 2016:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/08/australia-abuse-neglect-of-refugees-on-nauru/> - also see The Guardian, The Nauru files: <https://www.theguardian.com/news/series/nauru-files>

¹³³ منظمة العفو الدولية، التقرير السنوي 2016/2015، صفحة البلد أستراليا <https://www.amnesty.org/en/countries/asia-and-the-pacific/australia/report-australia/>

الضوء على خطورة الأذى الذي يلحق بالمتجزين، وهو أذى لا يمكن معالجته في بعض الأحيان.¹³⁴

البحث والإنقاذ والسلامة في البحر

إن سيادة الدول تمتد في البحر على الرغم اختلاف صلاحياتها والتزاماتها تبعاً لمناطق الولاية البحرية. إن اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 بشأن قانون البحار تنظم تصنيف المناطق البحرية وحقوق والتزامات الدول. ووفقاً لاتفاقية قانون البحار، فإن لكل دولة السيادة الكاملة والولاية القضائية على مياهها الإقليمية، والتي قد تمتد إلى 12 ميلاً بحرياً انطلاقاً من سواحلها.¹³⁵ سويحق للدولة أن تمارس سيطرة محدودة على مناطق بحرية متاخمة لمياهها الإقليمية (المنطقة المتاخمة)، بما يمتد حتى مسافة تصل إلى 24 ميلاً، وذلك كإجراء لمنع انتهاك قوانينها الجمركية، والمالية، وقوانين الهجرة، أو القوانين الصحية.¹³⁶

أما المناطق البحرية التي تقع وراء ذلك الحد فتسمى "أعالي البحار". وطبقاً لقانون البحار، فإن أعالي البحار هي مناطق متاحة لكافة الدول ومقصورة على الأغراض السلمية.¹³⁷ فالبحر، بما في ذلك في أعالي البحار، مقسم أيضاً إلى مناطق في مجالات اختصاص مختلف الدول لضمان تأمين خدمات البحث والإنقاذ. وهناك تقليد بحري متعارف عليه، منذ وقت طويل، وهو أن على ربانة السفن واجب تقديم المساعدة للمعرضين للخطر في البحر، بغض النظر عن جنسيتهم، أو وضعهم، أو الظروف التي وجدوا فيها. وسلامة نظام خدمات البحث والإنقاذ البحري تعتمد عليه. ولقد قُبل هذا الالتزام باعتباره قانوناً دولياً عرفياً، وتم تدوينه كبنود في القانون الدولي للبحار.

وتقضي اتفاقية خدمات البحث والإنقاذ، التي تهدف إلى إنشاء نظام بحث وإنقاذ بحري دولي، بأن تضمن الدول إنشاء ما يكفي من مناطق البحث والإنقاذ في كل منطقة بحرية؛ وأن هذه المناطق متاخمة لبعضها، وألا تكون متداخلة إلى أقصى حد ممكن، وأنها يجب أن تنشأ بناء على اتفاق بين الأطراف المعنية.

¹³⁴ جريدة الغارديان، الموظف الذي كشف عن مركز الاحتجاز في البحر يفقد وظيفته بعدما أدان "وحشية" المخيمات، 21 يونيو/حزيران 2016:

<https://www.theguardian.com/australia-news/2016/jun/21/offshore-detention-whistleblower-loses-job-after-condemning-atrocity-of-camps>، جريدة الغارديان، أكثر من 100 من موظفي ناوورو ومانوس يطالبون بإغلاق المراكز، 16 أغسطس/آب 2016:

<https://www.theguardian.com/australia-news/2016/aug/17/more-than-100-former-nauru-and-manus-staff-call-for-centres-to-close>

¹³⁵ الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية قانون البحار، 10 ديسمبر/كانون الأول 1982، البنود 2، 3، 4 و 8

¹³⁶ الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية قانون البحار، 10 ديسمبر/كانون الأول 1982، البند 33

¹³⁷ الجمعية العامة للأمم المتحدة، اتفاقية قانون البحار، 10 ديسمبر/كانون الأول 1982، البنود 86-90

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

كما تتطلب اتفاقية عام 1974 الدولية لسلامة الأرواح في البحار (اتفاقية سولاس)، واتفاقية خدمات البحث والإنقاذ أيضاً من الدول الأطراف التنسيق والتعاون لضمان إعفاء ربانة السفن الذين يقدمون المساعدة بإركاب الأشخاص المعرضين للخطر في البحر من التزاماتهم مع الحد الأدنى من حرف السفينة عن مسار رحلتها المقصودة، وأيضاً ترتيب أمر إنزالهم في أقرب وقت ممكن عملياً. كما تلزم الاتفاقيتان ربانة السفن الذين أركبوا أشخاصاً في خطر في عرض البحر بأن يعاملوهم معاملة إنسانية، وذلك في حدود قدرات السفينة.

وقد نشرت لجنة السلامة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية المبادئ التوجيهية بشأن معاملة الأشخاص الذين يتم إنقاذهم في عرض البحر. وتنص هذه المبادئ التوجيهية على أن الحكومة المسؤولة عن منطقة خدمات البحث والإنقاذ حيث تم فيها إركاب الناجين مسؤولة عن توفير مكان آمن، أو ضمان توفير مثل ذلك المكان الآمن.¹³⁸ وتقع على عاتق الدول، التي تنقذ أو تقبل إنزال المهاجرين واللجئين الذين تم إنقاذهم أيضاً، تكلفة ومسؤولية تلبية احتياجاتهم على المدى الطويل.


¹³⁸ المنظمة البحرية الدولية، المبادئ التوجيهية للتعامل مع الأشخاص الذين يتم إنقاذهم في عرض البحر، القرار MSC.167(78):

[http://www.imo.org/en/OurWork/Facilitation/Documents/MS.167%20\(78\).pdf](http://www.imo.org/en/OurWork/Facilitation/Documents/MS.167%20(78).pdf)

الاتحاد الأوروبي



مخيمات غير رسمية للاجئين والمهاجرين ظهرت خارج

منطقة العبور المجرية (مرافق لتقديم طلبات اللجوء) 

عند المعابر الحدودية الدولية بين المجر و صربيا،

أغسطس/آب 2016 © Amnesty International

في مواجهة أسوأ أزمة نزوح منذ عقود، سعى الاتحاد الأوروبي، وهو أغنى كتلة سياسية في العالم، بشكل حثيث لمنع طالبي اللجوء واللاجئين من الوصول إلى أراضيهم. وفي إطار السياسات التي باتت تعرف باسم "قلعة أوروبا"، نصب الاتحاد الأوروبي الأسوار على الحدود البرية، ونشر أعداداً أكبر من قوات حرس الحدود، وعقد صفقات مع دول الجوار لمنع الناس من دخول أراضيهم.

ولأكثر من عقد من الزمان كان نهج الاتحاد الأوروبي لمنع الأشخاص الواصلين بشكل غير نظامي بحراً أو براً هو إبعادهم

والسعي لإغلاق الطرق، وهذا كثيراً ما كان يؤدي إلى وقوع انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وتهديد حياة الناس. وخلال السنوات العشر الماضية بدأ عدد متعاظم من الناس في مغادرة شمالي أفريقيا بالقوارب سعياً للوصول إلى قارة أوروبا. وكانت غالبية تلك الرحلات تتعلق بأشخاص مغادرين من ليبيا بغية الوصول إلى إيطاليا. وتلك الرحلات التي ينظمها مهربو البشر، كثيراً ما يتم فيها حشر أعداد كبيرة من اللاجئين والمهاجرين على متن قوارب غير صالحة للإبحار، بدون معدات أمان مناسبة، وبدون طعام أو ماء، وأحياناً من دون وقود كاف لاستكمال العبور. وفي حين أن الآلاف من الناس وصلوا بالفعل إلى إيطاليا، إلا أن الآلاف فقدوا حياتهم في البحر.¹³⁹ وفي أكتوبر/ تشرين الأول من عام 2013، أنشأت إيطاليا عملية بحث وإنقاذ أسمتها "بحرنا" (مير نوستروم) ، وذلك في أعقاب الغضب الشعبي من جراء تحطم سفن قرب جزيرة لامبيدوسا؛ حيث غرق المئات من الناس- بمن فيهم الكثير من الأطفال. وفي نهاية عام 2014، قررت إيطاليا والاتحاد الأوروبي إنهاء عملية "بحرنا". وقد استبدل الاتحاد الأوروبي تلك العملية بعملية أصغر بكثير أطلق عليها اسم "ترايتون". وتركز عملية "ترايتون" بشكل رئيسي على تسيير دوريات الحدود بالقرب من البر، بدلاً من إنقاذ الأرواح في عرض البحر، كما كانت بموارد أقل من الموارد المخصصة لعملية "بحرنا". وبالنتيجة، تحول إيجاد وإنقاذ الناس في الغالب إلى خفر السواحل والسفن التجارية. وكانت النتيجة كارثية، فغرق ألوف الناس.¹⁴⁰

¹³⁹ غابرييل ديل غراندي، مدونة قلعة أوروبا، <http://fortresseurope.blogspot.fr/p/la-strage.html>

¹⁴⁰ منظمة العفو الدولية، أزمة اللاجئين العالمية: مؤامرة الإهمال (رقم الوثيقة 40/1796/2015 POL)،

متاح على الرابط:

<http://www.amnesty.org.au/resources/activist/POL4017962015ENGLISH.PDF>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

وعندما قضى أكثر من 1000 لاجئ ومهاجر في سلسلة من الحوادث قبالة الساحل الليبي، خلال إحدى عطل نهاية الأسبوع منتصف أبريل/ نيسان عام 2015، وافق قادة الاتحاد الأوروبي أخيراً على توسيع عملية "ترايتون"، وأرسلت عدة بلدان، بما فيها المملكة المتحدة وألمانيا، المزيد من السفن الحربية إلى المنطقة. وكانت النتائج إيجابية: فوفقاً للمنظمة الدولية للهجرة، انخفضت معدلات الموت على طول الطريق المركزي في البحر الأبيض المتوسط بنسبة 9% بالمقارنة مع عام 2014.¹⁴¹

أكثر من مليون لاجئ ومهاجر وصلوا أوروبا بحراً عام 2015 بينما

يخشى أن نحو 4000 قد غرقوا

منظمة الهجرة الدولية¹⁴²

في تناقض صارخ مع أفعال حكومات الاتحاد الأوروبي، حاول الآلاف من الأفراد المتطوعين مساعدة اللاجئين والمهاجرين الواصلين بحراً. وقد أنقذ هؤلاء، جنباً إلى جنب مع منظمات غير حكومية حياة كثير من الناس، وقدموا الطعام والمأوى، ووفروا الدعم الذي فشلت دول الاتحاد الأوروبي في تقديمه أو رفضت تقديمه.

وتتصدر الغالبية العظمى من الناس الذي يحاولون الوصول إلى أوروبا بحراً من الدول التي فيها صراعات مسلحة، مثل سورية، أو فيها انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان، مثل إريتريا.¹⁴³ والبحر الأبيض المتوسط هو الطريق الوحيد الذي يستعمله اللاجئون وطالبو اللجوء لمحاولة الوصول إلى أوروبا. ومنذ بداية الأزمة السورية، حاول مئات الألوف من اللاجئين وطالبي اللجوء الوصول إلى الاتحاد الأوروبي باستخدام عدة طرق أخرى، بما فيها برأ عبر الأراضي التركية إلى بلغاريا، ومن خلال تركيا عبر بحر إيجه إلى اليونان.

وفي عام 2015، خاض نحو 800000 شخص، وأغلبيتهم الساحقة من من اللاجئين الفارين من الصراعات أو الاضطهاد في سوريا وأفغانستان وإريتريا والصومال والعراق – خاضوا غمار رحلة

¹⁴¹ منظمة الهجرة الدولية، أكثر من 3770 مهاجراً ماتوا وهم يحاولون عبور البحر المتوسط إلى أوروبا في عام 2015، 31 ديسمبر/ كانون الأول 2015:

<https://www.iom.int/news/over-3770-migrants-have-died-trying-cross-mediterranean-europe-2015>

¹⁴² البيانات متوفرة على الرابط:

<https://missingmigrants.iom.int/mediterranean>

IOM، المهاجرون غير النظاميين، عدد اللاجئين الواصلين إلى أوروبا يتجاوز المليون شخص في 22، 2015، 31 ديسمبر/ كانون الأول 2015، متاح على الرابط:

www.iom.int/news/irregular-migrant-refugee-arrivals-europe-top-one-million-2015-iom

¹⁴³ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، استجابة الطوارئ الخاصة باللاجئين/المهاجرين-البحر الأبيض المتوسط:

<http://data.unhcr.org/mediterranean/regional.php>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

العبور الخطرة من تركيا الى اليونان.¹⁴⁴ وفي مواجهة التحديات اللوجستية والإنسانية التي تمثلت في هذه الأعداد الغفيرة، فشل نظام الاستقبال الضعيف أصلاً في اليونان - فغادر مئات الألوف من اللاجئين وطالبي اللجوء البلاد وساروا مشياً على الأقدام عبر البلقان، حيث كان غالبيتهم يريدون الوصول إلى ألمانيا. وتناوبت دول البلقان في إغلاق حدودها، ومجرد إدخال اللاجئين وطالبي اللجوء. وقد استخدم حرس الحدود الغاز المسيل للدموع والعصي لتفريق حشود العابرين. وأجبر الألوف من الناس على النوم على قارعة الطريق في ظل جو متجمد البرودة؛ بينما كانت السلطات على طول الطريق تكافح لتوفير المأوى الملائم. وكانت المجر السبابة في رفض التعامل مع الحلول الأوروبية لأزمة اللاجئين. فبعد أن شهدت زيادة كبيرة في أعداد اللاجئين وطالبي اللجوء الواصلين في بداية السنة، أدارت المجر ظهرها للجهود الجماعية، وقررت أن تعزل نفسها. فأقامت سياجاً على طول 200 كلم من حدودها مع صربيا وكرواتيا، واعتمدت قوانين تجعل من شبه المستحيل على اللاجئين وطالبي اللجوء الذين يدخلون عبر صربيا أن يطلبوا اللجوء فيها.

اللاجئون وطالبو اللجوء في دول الاتحاد الأوروبي

تقدم نحو 563000 شخص بطلبات للجوء في الاتحاد الأوروبي في عام 2014. وقد تضاعف هذا الرقم تقريباً إلى 1.26 مليون في عام 2015، بزيادة مردّها إلى ارتفاع عدد المتقدمين الواصلين إلى أوروبا قادمين من سوريا، وأفغانستان، والعراق.¹⁴⁵ ويبلغ عدد سكان الاتحاد الأوروبي ما يربو قليلاً على 510 ملايين نسمة.¹⁴⁶ وقد بلغ عدد سكان لبنان نحو 4.5 مليون نسمة في عام 2013، إلا أنه يستضيف حالياً 1.5 مليون لاجئ، أغلبهم من سوريا.

وفي مواجهة مئات الألوف من طالبي اللجوء واللاجئين، الذين يخوضون في رحلات محفوفة بالمخاطر سعياً للوصول إلى السلامة، فشل الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه على نحو غريب في التوصل إلى استجابة متماسكة وإنسانية وتحترم الحقوق. فوحدها ألمانيا هي التي

¹⁴⁴ المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أكثر من مليون شخص يصلون بحرا إلى أوروبا في عام 2015، 30 ديسمبر/كانون الثاني 2015: <http://www.unhcr.org/uk/news/latest/2015/12/5683d0b56/million-sea-arrivals-reach-europe-2015.html>

¹⁴⁵ إحصائيات طالبي حسب مكتب الإحصائيات التابع للاتحاد الأوروبي، تمت استخراج البيانات في 2 مارس/آذار 2016 وفي 20 أبريل/نيسان 2016:

http://ec.europa.eu/eurostat/statistics-explained/index.php/Asylum_statistics
¹⁴⁶ إحصائيات مكتب الإحصائيات التابع للاتحاد الأوروبي وإحصائيات تغير السكان، تم استخراج البيانات في يوليو/تموز 2016:

http://ec.europa.eu/eurostat/statistics-explained/index.php/Population_and_population_change_statistics

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

أظهرت قيادة تتناسب مع حجم التحدي. لقد اختارت الأغلبية الساحقة من القادة الأوروبيين الاستماع إلى المشاعر الصاخبة المعادية للهجرة والمخاوف من تصور فقدان السيادة القومية، ومن تصور التهديدات الأمنية. ونتيجة لذلك، كانت السياسات الوحيدة التي يمكن أن يتفقوا عليها هي إجراءات لتعزيز "قلعة أوروبا".

كما فشل قادة الاتحاد الأوروبي تماماً في التعامل مع مسألة المسببات التي تدفع الناس إلى مثل تلك الرحلات الرهيبة. فيضطر اللاجئون للوصول إلى أوروبا حتى يطلبوا اللجوء. ويجب عليهم أن يحصلوا على تأشيرات للسفر عبر طرق قانونية عادية، غير أنه لا تأشيرات متاحة لطالبي اللجوء. وبدلاً من توسيع الخيارات الآمنة والقانونية لطالبي اللجوء للوصول إلى أوروبا، بدأ الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه في النظر إلى بلدان المنشأ، وبشكل خاص دول العبور، لتقييد تدفق اللاجئين والمهاجرين. لقد باتت "الحلول" السياسية (مثل الاتفاق الكارثي وغير القانوني بين الاتحاد الأوروبي وتركيا، انظر أعلاه) الآن محور تركيز دول الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إذ يتفاوضون للتوصل لاتفاقيات مع دول مثل ليبيا والسودان. فالاستعانة بمصادر خارجية لضوابط الهجرة في الاتحاد الأوروبي تتحول إلى لعبة صفقات خطيرة تدفع فيها أموال للدول لإبقاء الناس خارج الاتحاد الأوروبي، ويتم تجاهل الخسارة البشرية.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

الاتحاد الأوروبي: التعامل مع البؤس والانتهاكات

في عام 2016، أعلن الاتحاد الأوروبي أنه سيقدم للحكومة السودانية مبلغ 155 مليون يورو لتمويل عدد من التدابير التي تهدف إلى الحد من الهجرة غير الشرعية.¹⁴⁷ وجاءت هذه المعونة في إطار مبادرة طريق الهجرة بين الاتحاد الأوروبي والقرن الأفريقي (المعروفة بعملية الخرطوم).

وطبقا لما أفادت به وسائل الإعلام السودانية فقد قامت الحكومة السودانية بتكليف قوات الدعم السريع بتنفيذ الجوانب الخاصة بالسيطرة على الهجرة المتعلقة بعملية الخرطوم.¹⁴⁸ وكانت قوات الدعم السريع قد أنشئت عام 2013 لمساندة المجهود الحربي للقوات المسلحة السودانية في عمليات مكافحة التمرد. وقد ذاع عن هذه القوات قيامها بانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في دارفور وكردفان والخرطوم. وفي عام 2015، أفادت منظمة هيومن رايتس ووتش أن قوات الدعم السريع قامت بقتل واغتصاب وتعذيب المدنيين في عشرات من القرى بطريقة منظمة ومتعمدة ومنهجية.¹⁴⁹

ويشار إلى وجود صلة بين أحد كبار قادة قوات الدعم السريع، الذي تناول في أحاديث معلنة دور القوات في السيطرة على الهجرة غير الشرعية، وبين القوات غير النظامية التي يطلق عليها أحيانا "الجنجويد" والتي كانت مسؤولة عن أعمال القتل والنزوح القسري والعنف الجنسي على نطاق واسع ومنهجي في دارفور منذ عام 2003 فصاعداً، والتي أدت في نهاية المطاف إلى اتهام الرئيس بالإبادة الجماعية.¹⁵⁰

وقد أفادت قوات الدعم السريع أنها اعترضت المئات من "المهاجرين غير الشرعيين"، منهم 600 قالت إنهم إثيوبيون، ولكن لا توجد معلومات تذكر حول كيفية معاملتهم بعد اعتراضهم.¹⁵¹

¹⁴⁷ نيفين ميمبكا (مفوض الاتحاد الأوروبي للتعاون والتنمية الدولية)، "دعم الحوار والتعاون بين الاتحاد الأوروبي والسودان"، السودان تريبيون، 6 أبريل/نيسان 2016، على الرابط التالي:

www.sudantribune.com/spip.php?article58546

¹⁴⁸ السودان تريبيون، ميليشيا قوات الدعم السريع بالسودان تلقي القبض على 600 مهاجر غير شرعي قرب الحدود المصرية والليبية، 31 يوليو/تموز 2016:

<http://sudantribune.com/spip.php?article59779>

¹⁴⁹ هيومن رايتس ووتش، "رجال بلا رحمة": قوات الدعم السريع تعتدي على المدنيين في دارفور بالسودان، 9 سبتمبر/أيلول 2015:

<https://www.hrw.org/report/2015/09/09/men-no-mercy/rapid-support-forces-attacks-against-civilians-darfur-sudan>

¹⁵⁰ تقرير لجنة الخبراء المعنية بالسودان المشكلة بناء على القرار 1591 (2005)، رقم الوثيقة بمجلس الأمن S/2015/31، 19 يناير/كانون الثاني، ص 14-15.

¹⁵¹ دابانجا، قوة سودانية تلقي القبض على "300 مهاجر غير شرعي" قرب ليبيا، 5 يوليو/تموز 2016:

<https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/sudanese-force-arrests-300-illegal-immigrants-near-libya>

سودان تريبيون، ميليشيا قوات الدعم السريع بالسودان تلقي القبض على 600 مهاجر غير شرعي قرب الحدود المصرية والليبية، 31 يوليو/تموز 2016:

<http://sudantribune.com/spip.php?article59779>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

وتعتبر منظمة العفو الدولية أن اللاجئين والمهاجرين الذين تعترضهم قوات الدعم السريع، أو أي قوات أمنية سودانية أخرى، يواجهون مخاطر جسيمة تتعلق بانتهاك حقوق الإنسان. وبتقدير بالذكر أن السلطات السودانية لم تتعامل مع سجل الانتهاكات من جانب قوات الدعم السريع وغيرها من القوات السودانية، وأن الانتهاكات المستمرة من جانب القوات والجماعات الأمنية مثل قوات الدعم السريع توحى بشدة بأن هذه الانتهاكات يتم التغاضي عنها.

وإذا لم يكن الاتحاد الأوروبي يقدم تمويلًا مباشرًا للقوات الأمنية السودانية، فليس بالإمكان أن يتجاهل أن تحرك السودان للحد من الهجرة غير الشرعية ينطوي على مخاطرة شديدة للغاية في صورة ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان ضد اللاجئين والمهاجرين. والمعروف أن الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والسودان توفر التمويل والشرعية لسياق يمكن جداً أن تحدث فيه انتهاكات لحقوق اللاجئين والمهاجرين.

ويمثل الاتفاق بين الاتحاد الأوروبي والسودان واحداً من اتفاقات عديدة التي تفاوض عليها الاتحاد الأوروبي، أو لا يزال يتفاوض عليها، في أفريقيا بهدف منع اللاجئين والمهاجرين من الوصول إلى أراضيهم.¹⁵² ففي يونيو/حزيران، أعلن الاتحاد الأوروبي عن مخططات لتمديد "عملية صوفيا" -البعثة البحرية التابعة للاتحاد الأوروبي لمكافحة التهريب في قلب البحر المتوسط - لمدة عام آخر، مع تقديم التدريب وبناء القدرات وتبادل المعلومات مع قوات خفر السواحل الليبية على إثر طلب من الحكومة الليبية الجديدة. إلا أن الشهادات التي جمعتها منظمة العفو الدولية خلال زيارتها لكل من صقلية وبوغليا، في شهر مايو/أيار 2016 كشفت عن انتهاكات صادمة من جانب قوات خفر السواحل الليبية وفي مراكز احتجاز المهاجرين في ليبيا.¹⁵³ حيث تقوم قوات خفر السواحل الليبية باعتراض الآلاف واقتيادهم إلى مراكز الاحتجاز حيث يعانون من التعذيب وغيره من الانتهاكات.

¹⁵² في يوم 7 يونيو/حزيران 2016 نشرت المفوضية الأوروبية بياناً دعت فيه إلى وضع "أطر شراكة" للهجرة بين الاتحاد الأوروبي ومجموعة من الدول في أفريقيا وآسيا والشرق الأوسط. ووضعت قائمة بها 16 دولة ذات أولوية هي أفغانستان والجزائر وبنغلاديش وإثيوبيا وإريتريا وغانا وساحل العاج ومالي والمغرب والنيجر ونيجيريا وباكستان والسنغال والصومال والسودان وتونس. المفوضية الأوروبية، بيان من المفوضية إلى البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي ومصرف الاستثمار الأوروبي بشأن إنشاء إطار جديد للشراكة مع بلدان ثالثة في ظل خطة الأولويات الأوروبية للهجرة، يونيو/حزيران 2016، على الرابط التالي:

http://ec.europa.eu/dgs/home-affairs/what-we-do/policies/european-agenda-migration/proposal-implementation-package/docs/20160607/communication_external_aspects_eam_towards_new_migration_ompa ct_en.pdf

¹⁵³ منظمة العفو الدولية، الاتحاد الأوروبي معرض لخطر تفاقم الانتهاكات المروعة للاجئين والمهاجرين في ليبيا، 14 يونيو/حزيران 2016:

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/06/eu-risks-fuelling-horrific-abuse-of-refugees-and-migrants-in-libya/>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

الولايات المتحدة والمكسيك

في عام 2014، وقفت إدارة أوباما حيرى أمام أزمة إنسانية هائلة عندما وصل أكثر من 68,000 طفلًا لا يرافقهم أحد من ذويهم إلى الحدود الجنوبية للولايات المتحدة بحلول شهر سبتمبر/أيلول 2014 فقط، ومعظمهم من دول المثلث الشمالي بأمريكا الوسطى.¹⁵⁴ كما ارتفعت أعداد الأسر التي وصلت من المثلث الشمالي بدرجة مثيرة للقلق. وترافق هذا الارتفاع الحاد في عدد الوافدين مع برنامج جديد وضعته المكسيك للتعامل مع الهجرة تحت اسم "خطة الحدود الجنوبية"، أعلن عنه الرئيس المكسيكي إنريكي بينيا نيتو في 7 يوليو/تموز 2014.¹⁵⁵ وهذه الخطة تهدف في الظاهر إلى ضمان سلامة المهاجرين الذين يعبرون الحدود الجنوبية للمكسيك مع غواتيمالا وبليز، بما في ذلك تعزيز الأمن والبنية التحتية، لكن تطبيقها في واقع الحال كانت له تبعات سلبية على قدرة مواطني دول أمريكا الوسطى المحتاجين إلى الحماية الدولية على تقديم طلبات اللجوء والحصول على وضع اللجوء. ولا تزال المعلومات المعلنة حول خطة الحدود الجنوبية حتى اليوم مقصورة على الإعلانات والخطب العامة دون إيراد تفاصيل في الوثائق العامة حول أي آليات للرقابة أو الشفافية.¹⁵⁶

وقد لاقى الخطة انتقادات واسعة بسبب نهجها القاسي الذي ينطوي على توسيع نطاق التدخل الشرطي والعسكري إلى حد كبير في عمليات السيطرة على الهجرة،¹⁵⁷ والذي يركز في المقام الأول على إلقاء القبض على اللاجئين والمهاجرين وإعادةتهم إلى بلدانهم الأصلية. وفي يونيو/حزيران 2015، أعربت لجنة حقوق الإنسان للدول الأمريكية عن قلقها بشأن تزايد الأنباء التي تتحدث عن انتهاكات حقوق الإنسان على امتداد الحدود الجنوبية للمكسيك في أعقاب

¹⁵⁴ طبقاً لأرقام هيئة إدارة الحدود الأمريكية، تم توقيف 68,541 "طفلاً أجنبياً دون مرافق" على الحدود الجنوبية الغربية للولايات المتحدة في العام المالي 2014 (1 أكتوبر/تشرين الأول 2013 إلى 30 سبتمبر/أيلول 2014): راجع الأرقام على الرابط التالي كما نشرت يوم 24 أغسطس/آب 2016: <https://www.cbp.gov/newsroom/stats/southwest-border-unaccompanied-children/fy-2014>

¹⁵⁵ بيان صحفي للرئاسة المكسيكية، 7 يوليو/تموز 2014: الرئيس إنريكي بينيا نيتو يطلق برنامج الحدود الجنوبية، على الرابط التالي:

<http://www.gob.mx/presidencia/prensa/pone-en-marcha-el-presidente-enrique-pena-nieto-el-programa-frontera-sur>

¹⁵⁶ الوثيقة العامة الرسمية الوحيدة الموجودة هي قرار عمومي منشور بالجريدة الرسمية بتاريخ 8 يوليو/تموز 2014 بإنشاء وحدة جديدة بوزارة الداخلية تختص بشؤون الحدود الجنوبية للمكسيك. على الرابط التالي:

http://www.dof.gob.mx/nota_detalle.php?codigo=5351463&fecha=08/07/2014

¹⁵⁷ انظر شكل 1: "مشاركة أجهزة الأمن والعدالة في عمليات السيطرة على الهجرة"، في "طريق غير مضمون: إقامة العدل في جرائم وانتهاكات حقوق الإنسان ضد المهاجرين واللاجئين في المكسيك"، إدارة شئون أمريكا اللاتينية بواشنطن وإدارات أخرى، نوفمبر/تشرين الثاني 2015، ص 11.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

تنفيذ الخطة.¹⁵⁸ كما أن الخطة ترغم اللاجئين والمهاجرين على اختيار طرق أخرى أشد خطورة في أثناء عبورهم المكسيك؛ مما يعرضهم لمزيد من مخاطر الاختطاف والابتزاز والاعتداء الجنسي والقتل خلال الرحلة.

وقد شهد الكشف عن خطة الحدود الجنوبية ارتفاعاً ملحوظاً في عدد المهاجرين من دول أمريكا الوسطى الذين قبضت عليهم السلطات المكسيكية وقامت بترحيلهم، في مقابل تراجع عدد المقبوض عليهم على أيدي السلطات الأمريكية. ففي عام 2015، قامت سلطات الهجرة المكسيكية بتوقيف واحتجاز 198,141 "مهاجراً غير شرعي"، أي بزيادة تروبو على 50% مقارنة بعام 2014.¹⁵⁹ وكانت الغالبية العظمى من هؤلاء مواطنين من دول أمريكا الوسطى، وتم إرسال 98% من مواطني دول أمريكا الوسطى الذين احتجزتهم السلطات المكسيكية إلى بلدانهم الأصلية في 2015.¹⁶⁰ وفي المقابل، أفادت وزارة الأمن الداخلي الأمريكية أن أعداد الأفراد الموقوفين من بلدان أخرى غير المكسيك، ومعظمهم من دول أمريكا الوسطى، تراجعت

¹⁵⁸ لجنة حقوق الإنسان للدول الأمريكية تعرب عن قلقها بشأن خطة الحدود الجنوبية للمكسيك، 10 يونيو/حزيران 2015، على الرابط:

<http://www.oas.org/es/cidh/prensa/comunicados/2015/065.asp>

كما أدت الخطة إلى تمييز مثير للقلق على أساس الأصل العرقي؛ ففي عدد من الحالات احتجزت سلطات الهجرة أشخاصاً من أبناء المكسيك الأصليين واتهمتهم بأنهم غواتيماليون، بل إن المحتجزين في بعض الحالات تعرضوا للتعذيب وسوء المعاملة. وقد تعرض شاب واحد على الأقل من الأهالي الأصليين للتعذيب كي "يعترف" بأنه غواتيمالي، وذلك طبقاً لما أفاد به من قام بفحصه من الأطباء الشرعيين التابعين لجهاز قاضي التحقيقات بمدينة مكسيكو سيتي. هذه الانتهاكات لا تمثل فقط خرقاً لمبدأ عدم التمييز لكنها أيضاً تمثل إهداراً للحق الدستوري لكل مكسيكي في المرور بحرية عبر أراضي بلاده. وقد وثقت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بعض هذه الحالات. أنظر اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، توصية 2015/58، على الرابط التالي:

http://www.cndh.org.mx/sites/all/doc/Recomendaciones/2015/Rec_2015_058.pdf

¹⁵⁹ انظر الأرقام المأخوذة عن وزارة الداخلية المكسيكية: الأجناب المقبوض عليهم والذين تمت إعادتهم لبلادهم في 2015 (تاريخ الدخول على الرابط 24 أغسطس/آب 2016):

http://www.politicamigratoria.gob.mx/es_mx/SEGOB/Extranjeros_alojados_y_devueltos_2015, Cuadro 3.1.1

تبين أرقام عام 2014 أنه تم القبض على 127,149 مهاجراً أو احتجازهم من جانب الهيئة الوطنية للهجرة في عام 2014، شكل 3.1.1 (تاريخ الدخول على الرابط 24 أغسطس/آب 2016):

http://www.politicamigratoria.gob.mx/es_mx/SEGOB/Extranjeros_alojados_y_devueltos_2014 في عام 2015 تم توقيف واحتجاز 179,618 مهاجراً من أمريكا الوسطى. أنظر الأرقام المذكورة في شكل 3.1.1 على الرابط التالي:

http://www.politicamigratoria.gob.mx/es_mx/SEGOB/Extranjeros_alojados_y_devueltos_2015 وتمت إعادة 176,726 إلى بلادهم الأصلية إما عن طريق الترحيل وإما عن طريق "المساعدة على العودة". أنظر الأرقام في شكل 3.2.1 (تاريخ الدخول على الرابط 24 أغسطس/آب 2016):

[athttp://www.politicamigratoria.gob.mx/es_mx/SEGOB/Extranjeros_alojados_y_devueltos_2015](http://www.politicamigratoria.gob.mx/es_mx/SEGOB/Extranjeros_alojados_y_devueltos_2015)

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

بنسبة 68% في العام المالي 2015 مقارنة بالعام المالي 2014.¹⁶¹ أما أرقام 2016 فتبين أن تدفق مواطني أمريكا الوسطى إلى الحدود الأمريكية والمكسيكية لا يزال ثابتاً، وأن تدفق مواطني أمريكا الوسطى إلى الولايات المتحدة قد أخذ في الارتفاع مرة أخرى.¹⁶²

وثمة دلائل توحى بأن الولايات المتحدة كان لها يد في صياغة الانقضاضة المكسيكية على حدودها الجنوبية. فمذ عام 2008، تتلقى المكسيك مساعدات أمنية من الولايات المتحدة في صورة حزمة معونات قدرها 2.5 مليار دولار تعرف باسم مبادرة ميريدا. ومنذ عام 2013، بدأت هذه الحزمة في تقديم الدعم المباشر للحدود الجنوبية المكسيكية، بما في ذلك إنشاء 12 قاعدة بحرية على الحدود بين المكسيك وغواتيمالا وثلاثة أطواق أمنية بطول 100 ميل على امتداد الحدود الجنوبية للمكسيك مع غواتيمالا وبليز. وهناك مخططات أخرى لتوجيه 75 مليون دولار لتعزيز الحدود الجنوبية للمكسيك.¹⁶³

وعلى الرغم من أن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، والعديد من منظمات المجتمع المدني دعت إلى تحرك عاجل بشأن الفارين من العنف في أمريكا الوسطى الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية¹⁶⁴، فإن إجراءات فرز طلبات اللجوء لتحديد المستحقين ليست كافية لدى الحكومتين الأمريكية والمكسيكية، حيث تقوم كلاهما بترحيل مواطني دول أمريكا الوسطى دون إخطارهم على نحو كاف بحقهم في طلب الحماية الدولية. وفي عام 2015، لم تقبل الحكومة الأمريكية سوى نحو 4% من كافة طلبات اللجوء المقدمة من مواطني غواتيمالا وهندوراس والسلفادور عبر محاكم الهجرة.¹⁶⁵ وجددير بالذكر أن نسبة طالبي اللجوء رسمياً إلى

¹⁶¹ وزارة الأمن الداخلي الأمريكية، "وزارة الأمن الداخلي تصدر إحصاءات نهاية العام المالي 2015"، على الرابط التالي (تاريخ الدخول على الرابط 25 أغسطس/آب 2016):

<https://www.dhs.gov/news/2015/12/22/dhs-releases-end-fiscal-year-2015-statistics>

¹⁶² تبين آخر أرقام صادرة عن إدارة مراقبة الحدود الأمريكية في يوليو/تموز 2016 أن العام المالي 2016 سجل ارتفاعاً في أعداد الموقوفين على الحدود الجنوبية مقارنة بعام 2015. أنظر الأرقام على الرابط التالي (تاريخ الدخول على الرابط 24 أغسطس/آب 2016):

<https://www.cbp.gov/newsroom/stats/southwest-border-unaccompanied-children/fy-2016>

¹⁶³ إدارة البحوث بالكونغرس الأمريكي، التعاون الأمني بين الولايات المتحدة والمكسيك، مبادرة ميريدا وما بعدها، 22 فبراير/شباط 2016، على الرابط التالي، ص 15:

<https://www.fas.org/sgp/crs/row/R41349.pdf>

¹⁶⁴ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، "المفوضية تدعو إلى تحرك عاجل مع ارتفاع عدد طلبات اللجوء من أمريكا الوسطى"، 5 أبريل/نيسان 2016، على الرابط التالي:

<http://www.unhcr.org/news/latest/2016/4/5703ab396/unhcr-calls-urgent-action-central-america-asylum-claims-soar.html>

¹⁶⁵ في عام 2015، بلغ عدد طلبات اللجوء المقدمة من مواطني السلفادور 10,469، لم تتم الموافقة إلا على 303 منها فقط، كما تم تقديم 6,898 طلباً من مواطني غواتيمالا، تمت الموافقة على 369 منها فقط، و8,332 طلباً من مواطني هندوراس، تمت الموافقة على 307 منها فقط. أنظر إحصاءات اللجوء بوزارة العدل الأمريكية للعام المالي 2015 على الرابط التالي:

<https://www.justice.gov/eoir/file/asylum-statistics/download>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

المكسيك لا تصل إلى 1% من مواطني أمريكا الوسطى،¹⁶⁶ وأن لجنة اللاجئين منحت وضع اللجوء لنحو 27% من المتقدمين في عام 2015، وفي الأشهر الأربعة الأولى من عام 2016 ارتفعت هذه النسبة إلى 37%.¹⁶⁷

"الناس يصلون جوعى. الناس يصلون عرايا. دون أحذية، وقد نال منهم الإعياء. ولا أحد يلقي إليهم بالا".

شهادة راهبة تدير ملجأ في تاباتشولا في جنوبي المكسيك حيث تستقبل كل يوم عشرات من الفارين من العنف من السلفادور وهندوراس وغواتيمالا.

من الناحية النظرية يمكن القول بأن سياسات الولايات المتحدة والمكسيك صيغت لحماية المهاجرين، ولكنها في واقع الحال ليست إلا مناهج معجلة لتوقيف وترحيل الأجانب الذين يدخلون إلى كلا البلدين، دون تقديم ضمانات تمكن المحتاجين فعلاً إلى اللجوء من تقديم طلب للجوء والحصول عليه. وهكذا فإن كلا البلدين مقصر في الوفاء بالتزاماته الدولية تجاه من لديهم مسوغات الحصول على الحماية الدولية. وتعتبر الحكومة المكسيكية، على وجه الخصوص، مقصرة في الالتزام بقانونها الوطني الذي يمثل للمعايير الدولية مثل إعلان قرطاجنة الصادر عام 1984، وهو وثيقة دولية مقبولة عموماً من مختلف الأجهزة مثل المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، والذي يدعو لمنح وضع اللجوء للفرارين من العنف المنتشر بصورة عامة في بلدانهم، مثل القادمين من دول المثلث الشمالي بأمريكا الوسطى.¹⁶⁸

استبيان الترحيب باللاجئين

يستند مؤشر الترحيب باللاجئين إلى مسح عالمي شمل أكثر من 27,000 شخصاً، أُجري بتكليف من منظمة العفو الدولية ونفذه بيت الخبرة الاستراتيجية المعروف عالمياً "غلوب سكان". وفي هذا الاستقصاء تم طرح السؤال التالي: "إلى إلى حد يمكن أن تتقبل بصفة شخصية أناساً فارين من الحرب أو الاضطهاد؟"¹⁶⁹

¹⁶⁶ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، "المكسيك: صحيفة بيانات"، يوليو/تموز 2016، على الرابط: http://www.acnur.org/t3/fileadmin/Documentos/RefugiadosAmericas/Mexico/Mexico_hoja_informativa_Julio_2016_ESP.pdf?view=1

¹⁶⁷ انظر: اللجنة المكسيكية للاجئين: إحصاءات 2015 و2016 على الرابط: http://www.comar.gob.mx/work/models/COMAR/Resource/267/6/images/ESTADISTICAS_2013_A_04-2016_act.pdf

¹⁶⁸ أنظر على سبيل المثال: المفوضية السامية لشؤون اللاجئين: "تفسير التعريف الموسع للاجئين الوارد في إعلان قرطاجنة الخاص باللاجئين الصادر عام 1984 (الأصل بالإسبانية)، على الرابط: <http://www.acnur.org/t3/fileadmin/Documentos/BDL/2014/9651.pdf?view=1>

¹⁶⁹ استبيان الترحيب باللاجئين لعام 2016: النتائج منشورة على الرابط:

وقد بينت نتائج الاستبيان أن الناس مستعدون للترحيب باللاجئين إلى حد مثير للدهشة:



- على المستوى العالمي، يقبل شخص من كل عشرة أشخاص استقبال اللاجئين في منزله. وتصل النسبة إلى 46% في الصين، و29% في المملكة المتحدة و20% في اليونان، لكنها تنخفض إلى 1% في كل من روسيا وإندونيسيا.
- على المستوى العالمي، قال 32% إنهم يقبلون بوجود اللاجئين في الأحياء التي يقطنونها، و47% في المدينة/البلدة/القرية التي يسكنون بها و80% في بلدانهم.
- على المستوى العالمي، قال 17% فقط إنهم يرفضون دخول اللاجئين إلى بلادهم. وفي بلد واحد فقط هو روسيا قال أكثر من الثلث إنهم سيمنعون اللاجئين من الدخول (61%).

<https://www.amnesty.org/en/latest/news/2016/05/refugees-welcome-survey-results-2016/>

80%

OF PEOPLE WORLDWIDE

WOULD
**WELCOME
REFUGEES**
IN THEIR COUNTRY



80% من الناس على مستوى العالم يرحبون بوجود اللاجئين في بلادهم

3. إعادة التوطين والتمويل

يمكن للمجتمع الدولي أن يتقاسم المسؤولية عن دعم مجتمع اللاجئين حول العالم بطريقتين مهمتين: إعادة توطين اللاجئين المستضعفين، وضمان تلبية مناشدات الأمم المتحدة لتقديم التمويل. لكن لا هذا يحدث ولا ذلك.

ما الدول التي أعيد توطين اللاجئين بها: إحصاءات عام 2015

في عام 2015، تمت إعادة توطين اللاجئين في الدول التالية: الولايات المتحدة 52,583؛ كندا 10,236؛ أستراليا 5,211؛ النرويج 2,220؛ ألمانيا 2,097؛ السويد 1,808؛ المملكة المتحدة 1,768.

كما تم إعادة توطين ما بين لاجئين إلى 1,000 لاجئ في كل من الدول التالية: ألبانيا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، البرازيل، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، المجر، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، ليشتنشتاين، لوكسمبورج، هولندا، نيوزيلندا، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، أسبانيا، سويسرا.¹⁷⁰

التخلي حتى عن أشد المستضعفين من اللاجئين

تعتبر المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة أن أكثر من مليون لاجئ أناس يستوفون معايير الضعف وفي حاجة لإعادة توطينهم في بلاد أخرى على وجه السرعة. ومعنى هذا بلغة حقوق الإنسان أن حياة هؤلاء اللاجئين وسلامتهم وغير ذلك مما لهم من حقوق الإنسان معرضة للخطر في البلاد التي سعوا إلى اللجوء إليها أصلاً. ويتضمن اللاجئون الذين يستوفون معايير الضعف الناجين من العنف والتعذيب، وأصحاب الاحتياجات الطبية الحرجة، والنساء والفتيات المعرضات لخطر العنف القائم على النوع، والمعرضين للتمييز بسبب ميولهم الجنسية أو هويتهم القائمة على النوع، والأطفال الذين لا يرافقهم أحد من ذويهم. ويُعرف نقل اللاجئين الذين يستوفون معايير الضعف من البلدان المضيفة إلى بلدان أخرى وافقت على دخولهم بمصطلح "إعادة التوطين". وهذا العملية تتولى تنسيقها عادة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة التي تقوم باختيار اللاجئين المعترف بهم على أساس مدى ضعفهم، ثم تقوم بعرض حالاتهم على بلاد قبلت إعادة توطين عدد من اللاجئين في أراضيها.

¹⁷⁰ بوابة قواعد البيانات الإحصائية الخاصة بإعادة التوطين، المفوضية السامية لشؤون اللاجئين: <http://www.unhcr.org/statistics/unhcrstats/573b8a4b4/resettlement-statistical-database-portal.html>

وهناك نحو 30 بلداً فقط تقبل بإعادة توطين اللاجئين المستضعفين، كما أن العدد المتاح سنوياً بكل منها من "فرص إعادة التوطين" أقل بكثير مما يكفي لتغطية الاحتياجات التي حددتها مفوضية شؤون اللاجئين.

وكما أشرنا من قبل، فإن هناك أكثر من مليون لاجئ مستوفون لمعايير الضعف يحتاجون إلى إعادة التوطين، إلا أن العدد السنوي للفرص المتاحة لإعادة التوطين يبلغ نحو 1,100,000¹⁷¹ أي أقل من عشر العدد المطلوب.

وفي سبتمبر/أيلول 2016، استضاف الرئيس أوباما قمة الزعماء التي تم فيها طرح المزيد من التعهدات من جانب 18 دولة تسمح للاجئين بدخول أراضيها حتى بلغ العدد المسوح به 360,000 على مستوى العالم.¹⁷² لكن لا الولايات المتحدة ولا البلاد التي عرضت إعادة توطين اللاجئين بأراضيها قامت بنشر التفاصيل كاملة، وحتى وقت كتابة هذا التقرير لم يكن من الواضح ما إذا كان هذا الرقم (360,000) يشمل عاماً واحداً أم أكثر من عام.

مرحباً باللاجئين: كندا¹⁷³

في أوائل سبتمبر/أيلول 2015، قذفت الأمواج بجثة طفل كردي عمره ثلاث سنوات إلى الشواطئ التركية، علماً بأن أسرته لديها أقارب في كندا، وهو البلد الذي كانوا يأملون الوصول إليه في نهاية المطاف، الأمر الذي أضفى أهمية على مأساة موته على الصعيد المحلي إبان مرحلة الحملات الانتخابية في البلاد - ثم بلغ الاهتمام ذروته بذلك الحادث، الأمر الذي أدى إلى تحويل بؤرة الاهتمام إلى أزمة اللجوء العالمية. وفي أعقاب هزيمة رئيس الوزراء ستيفن هاربر وانتخاب حكومة جستن ترودو الليبرالية في أكتوبر/تشرين الأول 2015، تحول نهج كندا تجاه أزمة اللجوء العالمية تحولاً سريعاً. ففي أقل من عام واحد - من نوفمبر/تشرين الثاني 2015 حتى أغسطس/آب 2016 - قامت كندا بتوطين ما يقرب من 30 ألف لاجئ سوري، وكان ما يزيد قليلاً على نصف أولئك اللاجئين تحت رعاية الحكومة الكندية ذاتها، ووصل ما يقرب من 11,000 لاجئ آخر إلى كندا في إطار ترتيبات رعاية خاصة. وحتى أواخر أغسطس/آب 2016، كان سير الإجراءات

¹⁷¹ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، التوجهات العالمية، النزوح القسري في عام 2015، ص 3:

<http://www.unhcr.org/uk/statistics/unhcrstats/576408cd7/unhcr-global-trends-2015.html>

¹⁷² البيت الأبيض، ملاحظات الرئيس أوباما في قمة الزعماء الخاصة باللاجئين، 20 سبتمبر/أيلول 2016:

<https://www.whitehouse.gov/the-press-office/2016/09/20/remarks-president-obama-leaders-summit-refugees>

¹⁷³ صحيفة الغارديان، وقائع حدثت خلال عام 2015: كيف غيرت واقعة موت آلان الكردي العالم، 31 ديسمبر / كانون الأول 2015:

<https://www.theguardian.com/world/2015/dec/31/alan-kurdi-death-canada-refugee-policy-syria-boy-beach-turkey-photo>

الحكومة الكندية، # مرحباً باللاجئين، كندا تُعيد توطين اللاجئين السوريين، تاريخ زيارة الرابط: 24 سبتمبر/أيلول 2016:

<http://www.cic.gc.ca/english/refugees/welcome>

الحكومة الكندية، # مرحباً باللاجئين: الشخصيات البارزة، تاريخ زيارة الرابط: 24 سبتمبر/أيلول 2016: <http://www.cic.gc.ca/english/refugees/welcome/milestones.asp>

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

يتم بصورة رئيسية في لبنان والأردن وتركيا بشأن عدد 18,000 طلب لجوء إضافي مُقدم من مواطنين سوريين. وهنا تجدر الإشارة إلى أن رد فعل كندا حيال الأزمة السورية حتى الآن يُبين جلياً أن الدول من خلال روح القيادة والرؤية الثاقبة، يمكنها إعادة توطين أعداد كبيرة من اللاجئين في الوقت المناسب.



أصبحت شهد (الثانية من اليسار) ذات الثمانية أعوام، ودعاء (أقصى اليمين) ذات الأربعة أعوام، عندما ضرب صاروخ منزلهما في سوريا. فقدت دعاء ساقها على الفور، بينما أصيبت شهد في رجلها بإصابة شديدة، أما حسن فأراد أن يحاول إنقاذها عن طريق العلاج في الأردن. وبعد أن فقدت الأسرة أوراقها في منزلها بسوريا، انتقلت إلى الأردن يوم 14 أبريل/نيسان 2013، وصارت تعتمد على المنظمات غير الحكومية والإعانات من أهل الكرم لتحصل على العلاج اللازم للفتاتين. © Amnesty International

التمويل غير الكافي لحملة المناشدات الإنسانية:

بحلول عام 2015، أدى اتساع نطاق وحجم الأزمات الإنسانية في جميع أنحاء العالم إلى وضع النظام الإنساني العالمي (لدى الأمم المتحدة) تحت ضغوط هائلة، حيث أفادت التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة أن نسبة 40 في المائة فقط قد تمت تغطيتها من إجمالي مبلغ 19.48 مليار دولار أمريكي مطلوب في عام 2016 لتمويل كافة طلبات المساعدات الإنسانية (بالنسبة لأزمة اللجوء، فضلاً عن غيرها من الأزمات، بما في ذلك الكوارث الطبيعية¹⁷⁴ فهناك طلبات للمساعدات الإنسانية لم يتسن تمويلها والمتعلقة بالحالات الطارئة للاجئين، والتي دائماً وغالباً ما تكون في أمس الحاجة لتلبيتها. وهناك حالات طوارئ مُعقدة للاجئين تتطلب الاستجابة بكيفية متكاملة من قِبَل الوكالات المعنية في الأمم المتحدة، بالتنسيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وبعد انقضاء ثلاثة أرباع عام 2016، لم يصل التمويل لطلبات المُساعدات الإنسانية المدرجة تحت خطة العمل الإقليمية المُخصصة للاستجابة لتلك الطلبات، حتى إلى نسبة 50%؛ وعلى سبيل المثال:¹⁷⁵

- بوروندي: التمويل بنسبة 37%.
- جنوب السودان: التمويل بنسبة 20%
- سوريا: التمويل بنسبة 48%

وفي هذا الصدد، فإن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بحكم الدور الأساسي الذي أوكله إليها المجتمع الدولي وهو الإشراف على تنفيذ الاتفاقية المتعلقة باللاجئين، لا تملك أيضاً التمويل الكافي للاضطلاع بتنفيذ برامجها الاعتيادية. وفي عام 2016، صرحت المفوضية بالآتي:

"لم يحدث أبداً من قبل أن اضطرت المفوضية إلى إدارة عملياتها المبرمجة في ظل تلك الفجوة التمويلية الكبيرة بين الاحتياجات المُعتمّدة في الميزانية والأموال الواردة. إن منظومة العمل الإنساني، بوجه عام، تواجه مُعضلة مالية حرجة، في حين أن أعداد النازحين قسراً عبر العالم في تزايد مستمر. فالأموال المُتاحة للإيفاء بالمُساعدات الإنسانية لا تتواءم مع الاحتياجات المتزايدة بوتيرة سريعة".¹⁷⁶

¹⁷⁴ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، دائرة التتبع المالي. الاطلاع على التفاصيل خلال الرابط: <https://fts.unocha.org/>, accessed 27 September 2016، تاريخ زيارة الرابط 27 سبتمبر/أيلول 2016

¹⁷⁵ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، خطة (خطط) الاستجابة لحالات الطوارئ الإنسانية-2016، ملخص موجز للاحتياجات والتمويل بتاريخ 23 سبتمبر/أيلول 2016. الاطلاع على التفاصيل خلال الرابط:

[https://fts.unocha.org/reports/daily/ocha_R21_Y2016_asof__23_August_2016_\(17_55\).pdf](https://fts.unocha.org/reports/daily/ocha_R21_Y2016_asof__23_August_2016_(17_55).pdf)
¹⁷⁶ نداء مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين(2016-2017)، UNHCR، الاحتياجات ومتطلبات التمويل الاطلاع على التفاصيل خلال الرابط: <http://www.unhcr.org/564da0e20.pdf>

إن أكبر جهة مانحة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من حيث القيمة المطلقة هي الولايات المتحدة، يليها الاتحاد الأوروبي.¹⁷⁷ ومع ذلك، فإنه من حيث نصيب الفرد، فإن النرويج هي الأكثر سخاءً، في حين تأتي الولايات المتحدة في المرتبة الثامنة فقط.

الحكومات المانحة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين – المساهمات المقدمة من حيث نصيب الفرد بالدولار الأمريكي¹⁷⁸

المرتبة	الدولة المانحة	التمويل من حيث نصيب الفرد بالدولار الأمريكي
1	النرويج	18
2	لكسمبورغ	17
3	السويد	11
4	الدانمرك	10
5	أيسلندا	7
6	موناكو	6
7	سويسرا	4
8	الولايات المتحدة الأمريكية	4
9	ليختنشتاين	4
10	فنلندا	4

¹⁷⁷ بيانات موجزة عن الجهات المانحة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. أنظر الرابط:

<http://reporting.unhcr.org/donor-profiles>

¹⁷⁸ ورد ذلك للمرة الأولى في ديباجة اتفاقية اللاجئين الصادرة في عام 1951، وقد تم بعد ذلك إدراج مبدأ تقاسم المسؤولية في إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في عام 1967 فيما يتعلق باللجوء الإقليمي، كما نصت عليه اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية الصادرة في عام 1969 بشأن الجوانب المختلفة لأزمة اللاجئين في أفريقيا.. انظر أيضاً المادة (Art.2.1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

4. اقتراحات منظمة العفو الدولية بشأن تقاسم المسؤولية

وفي هذا الصدد، فعلى الرغم من مقترحات منظمة العفو الدولية الخمسة من أجل تقاسم حقيقي للمسؤولية عن اللاجئين، فإن الجهود المبذولة للتصدي لمعالجة أزمة اللجوء العالمية قد أخفقت في تلبية ولو جزء يسير من الاحتياجات الفعلية، بالإضافة إلى أن تلك الجهود غالباً ما تستند إلى تدابير قائمة على أساس يكفل للأغنى الدول أن تتحمل أقل التبعات، فالعديد من الدول الأكثر ثراءً في العالم قد كرست موارد كبيرة لضمان بقاء اللاجئين في البلدان الأقل ثراءً، وذلك يُعد تملصاً من المسؤولية، بدلاً من تقاسم المسؤولية.

إن العدد الإجمالي للاجئين البالغ 21 مليوناً يُشكل 0.3 في المائة فقط من سكان كوكب الأرض. لذا، فإن منظمة العفو الدولية تعتقد أنه إذا تقاسمت دول العالم المسؤولية، سيكون من الممكن لأولئك البشر الذين اضطروا إلى الفرار من ديارهم وبلادهم، دون أي ذنب اقترفوه، أن يُعيدوا بناء حياتهم في أمان في مكان آخر من المعمورة.

وتقوم منظمة العفو الدولية في الوقت الراهن بحشد جهودها الرامية إلى تقاسم المسؤولية بين الدول بطريقة أفضل كثيراً، وتوفير حماية أكبر لحقوق اللاجئين في جميع أنحاء العالم. إن مفهوم تقاسم المسؤولية تمتد جذوره إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين الدولي. فكافة دول العالم عليها التزامات بمساعدة بعضها البعض في استضافة اللاجئين، والسعي إلى تعزيز التعاون الدولي، والمُساهمة الفعالة فيه وتقديم المُساعدة اللازمة لضمان تمتع اللاجئين بالحماية الدولية¹⁷⁹ والأجزاء التالية الواردة ضمن مقترحات منظمة العفو الدولية توضح ذلك:

179- ورد ذلك للمرة الأولى في ديباجة اتفاقية اللاجئين الصادرة في عام 1951، وقد تم بعد ذلك إدراج مبدأ تقاسم المسؤولية في إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في عام 1967 فيما يتعلق باللجوء الإقليمي، كما نصت عليه اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية الصادرة في عام 1969 بشأن الجوانب المختلفة لآزمة اللاجئين في أفريقيا.. انظر أيضاً المادة (Art.2.1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

زيادة عدد الأماكن المُخصصة لإعادة التوطين:

لقد تعهدت الدول بالعمل على التوصل إلى اتفاق عالمي بشأن أزمة اللجوء بحلول عام 2018، على أن يشمل ذلك الاتفاق إقرار وسيلة لمعالجة الطبيعة الخاصة بإعادة التوطين؛ بيد أن اللاجئين لا يمكنهم الانتظار حتى ذلك الحين. ولذلك، تدعو منظمة العفو الدولية الدول المعنية أن تُبدي روح القيادة والإرادة للعمل على تحقيق زيادة ملموسة في عدد الأماكن المُخصصة لإعادة التوطين المُتاحة على الصعيد العالمي.

وينبغي على الدول التي تقوم حالياً بإدارة برامج إعادة التوطين بدراسة زيادة عدد الأماكن المُخصصة لإعادة توطين اللاجئين المتوفرة سنوياً، وينبغي على الدول التي ليس لديها برامج لإعادة التوطين أن تستحدث برنامج لإعادة التوطين، كما أنه ينبغي على جميع الدول التي تُتيح إعادة التوطين إعادة النظر فيما يخص عدد الأشخاص الذين هم بحاجة إلى إعادة التوطين، وفقاً لما أوصت به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والذين وصل عددهم حتى الآن إلى 1.2 مليون لاجئ تقريباً، وبحث كيفية استيعاب الأماكن المخصصة للتوطين التي توفرها تلك الدول لهذا العدد من اللاجئين.

تفاوت صارخ:

اسم البلد	عدد السكان، بالمليون	مساحة الأراضي	إجمالي الناتج المحلي / نصيب الفرد بالدولار الأمريكي	عدد اللاجئين القادمين من سوريا حتى تاريخه
لبنان	4.5	10,000 ² كم	10 آلاف	1.1 مليون
نيوزلندا	4.5	268,000 ² كم	42 ألفاً	250 ¹⁸⁰
فنلندا	4.6	70,000 ² كم	50 ألفاً	758 ¹⁸¹

180- وفي 7 سبتمبر/أيلول 2015، أعلنت حكومة نيوزيلندا بأنها ستقوم بالترحيب بعدد 750 لاجئاً سورياً كرد فعل إزاء الصراع المُتجدد في سوريا. ووفقاً لما صرحت به الحكومة: "سيكون ضمن تلك الأماكن الـ 750 عدد 600 مكان سيتم تدبيره من خلال دفعة خاصة طارئة زيادة على حصة نيوزيلندا السنوية، وسيتم تخصيص عدد 150 مكان ضمن الحصة السنوية لعام 2015/16 وعددها 750 مكان، وعلو على 100 مكان آخر سيتم استيعابه خلال هذه السنة المالية، كما سيتم استيعاب عدد 500 لاجئ آخر على مدى السنتين الماليتين المقبلتين (2016/17 و 2017/18)". المصدر: إدارة الهجرة في نيوزيلندا-الرابط: <https://www.immigration.govt.nz/about-us/what-we-do/our-strategies-and-projects/supporting-refugees-and-asylum-seekers/refugee-and-protection-unit/new-zealand-refugee-quota-programme>].

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

يُرجى ملاحظة أن البيانات الواردة عن عدد السكان وإجمالي الناتج المحلي قد صدرت منذ عام 2013، وذلك حتى يمكن عقد المقارنة على نحو صحيح.

عدد السكان في كُلِّ من لبنان، ونيوزيلندا، وأيرلندا، يكاد يكون متساوياً تماماً، مع الوضع في الاعتبار أن لبنان بلد أصغر بكثير من هذين البلدين الآخرين من حيث المساحة، ولديه اقتصاد ذو إمكانيات أقل بكثير من اقتصاديهما، ورغم ذلك يعيش الآن في لبنان 1.1 مليون لاجئ من سوريا.

فتح طرق أكثر أماناً ومشروعة للاجئين:

تجدر الإشارة إلى أن عدد اللاجئين الذين يستوفون معايير الضعف المُحددة والمؤهلين فقط لإعادة التوطين يشكلون أقل من عُشر عدد السكان اللاجئين في العالم، في حين تُعتبر تلبية احتياجات إعادة التوطين بشكل كامل خطوة أولى هامة ينبغي اتخاذها، علماً بأن ذلك لن يُخفف من مُعاناة اللاجئين الذين يعيشون، في ظل أوضاع لا يمكن تحملها بأي حال من الأحوال، في بلدان تكتظ بأعداد كبيرة من اللاجئين. لذا، فإن التلبية الكاملة لاحتياجات إعادة التوطين لن تخفف الضغط على تلك البلدان التي تستضيف مئات الآلاف من اللاجئين. ولذلك، فمن الضروري اتخاذ المزيد من الخطوات في هذا الصدد.

وينبغي على الدول المعنية فتح طرق أكثر أماناً ومشروعة للاجئين، حتى يتمكنوا من طلب اللجوء دون الحاجة إلى أسفار بحرية خطيرة على متن قوارب مُكتظة غير مأمونة، أو سيراً على الأقدام لمئات الأميال وهم يحملون أطفالهم وجميع ممتلكاتهم، وذلك بدلاً من التخلي عن مُدخراتهم للمهربين، حيث يمكن أن ينفقوا مُدخراتهم في بدء حياة جديدة.

إن العديد من اللاجئين ليس لديهم كافة الوثائق اللازمة للحصول على تأشيرة سفر عادية؛ فعلى سبيل المثال، الغالبية العظمى من اللاجئين الذين وصلوا إلى أوروبا في عام 2015، قادمين عبر البحار ومُعرضين أنفسهم للتهلُكة، فقد أقدموا على تلك الخطوة، لأن عدد الوسائل المُتاحة

181- وقبل سبتمبر/أيلول 2015 قامت أيرلندا بإعادة توطين 238 لاجئاً من سوريا. وقد وافقت أيرلندا على استقبال لاجئين بعدد إجمالي يُقارب 4000 لاجئ في إطار برامج إعادة التوطين بحلول نهاية عام 2017. ورداً على استجواب في مجلس النواب الأيرلندي، أوضح مُمثل الحكومة: "أنه من عدد 4000 لاجئ الذي تم الالتزام به بموجب قرار الحكومة في سبتمبر/أيلول 2015، يشمل عدد 2622 لاجئ سيتم استيعابهم، في إطار خطة الاتحاد الأوروبي لإعادة التوطين، من إيطاليا واليونان، علاوة على عدد 780 لاجئاً (منهم 520 لاجئاً سيصلون بحلول نهاية عام 2016، و 260 لاجئاً سيصلون خلال عام 2017) من لبنان، وذلك في إطار برنامج إعادة توطين اللاجئين". انظر الرابط: <http://www.integration.ie/website/omi/omiwebv6.nsf/page/resettlement-pqs-en> وبعض اللاجئين الذين يتم استيعابهم في إطار برنامج الاتحاد الأوروبي لإعادة التوطين سيكونون من سوريا، غير أن الرقم الوارد في الجدول التوضيحي يُبين أن أولئك الأشخاص قد تم استيعابهم تحت رعاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فقط بحلول نهاية عام 2016.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

لعبور الحدود دون الحاجة إلى وثائق سفر صحيحة قليل جداً. إن فتح طرق أكثر أماناً كملادز للاجئين هو أمر بالغ الأهمية، وهذا يعني منح اللاجئين تأشيرات دخول، على سبيل المثال، من خلال منحهم تأشيرات إنسانية، مما سيُمكن الدول من السماح للاجئين بالسفر في أمان، ويُتيح لهم تقديم طلبات لجوء عند وصولهم. أما بخصوص لَمّ شمل الأُسَر، فهي عملية يتمكن اللاجئون خلالها من لَمّ شملهم بأقاربهم الذين هم بالفعل متواجدون في البلاد. لذا، فإنه ينبغي على الدول المعنية إتاحة مجموعة من الطُرق الآمنة والمشروعة للاجئين.

إن إبعاد اللاجئين ليس حلاً للأزمة، حيث سيظل الناس يحاولون مغادرة بلدانهم، كي يستطيعوا إعادة بناء حياتهم، وسيحاولون جاهدين الوصول إلى الأماكن التي يستطيعون تحقيق ذلك فيها، وإذا لم يجدوا أية خيارات مُتاحة فسوف يلجؤون إلى مُهربي البشر، حيث سيسلكون طُرقاً يتعرضون فيها للمخاطر. فأساليب بناء الأسوار، والإجبار على العودة باستخدام القوة، والسياسات العقابية، التي تنتهجها بعض الدول مثل أستراليا وبعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، لن تُقدم شيئاً في سبيل حل المشاكل التي تواجه اللاجئين، وتنطوي على قبول تلك الدول للانتهاكات المُمنهجة لحقوق الإنسان، وسوء المعاملة، كآلية للتصدي للاجئين. وليس هذا فقط أمر غير قانوني، بل هو أمر غير أخلاقي. لذا، فإن الحل المُستهدفة لحل أزمة اللجوء العالمية القائمة، ينبغي أن تكون حلاً تصب في صالح اللاجئين، وفي صالح الدول، على حدٍ سواء.

وضع آليه لتقاسم المسؤولية:

وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه ينبغي أن تكون هناك مساهمات أكثر إنصافاً لكل دولة فيما يخص تقاسم المسؤولية عن اللاجئين، وأن تستند تلك المساهمات إلى معايير يُراعى فيها الموضوعية عند تحديد الطاقة الاستيعابية للدولة المنوطة باستضافة اللاجئين ومساعدتهم. ومع الأسف، فإن هذا لا يتم تنفيذه، في حين أن هناك عدداً قليلاً من البلدان المُضيفة تستضيف ملايين اللاجئين، بينما لا تقدم العديد من البلدان الأخرى أي شيء إيجابي على الإطلاق في هذا الخصوص. ولن يُصبح مفهوم تقاسم المسؤولية واقعاً حقيقياً إلا بعد إيجاد أساس مُنصف وهيكلي ملائم يتم وفقهما توجيه الدول بشأن تفاصيل الحصص المُنصفة المنشودة لكُلٍّ منها فيما يتعلق بتقاسم المسؤولية عن اللاجئين.

وتقترح منظمة العفو الدولية إصلاحاً جذرياً في الطريقة التي تتقاسم خلالها الدول المسؤولية عن اللاجئين؛ إن مُقترحاتنا بسيطة للغاية وهي تحديداً: استحداث نظام يستخدم معايير ملائمة وموضوعية تضع تصوراً عن نصيب كل دولة في استضافة اللاجئين، ومن ثم، ينبغي استخدام هذه المعايير في التعامل مع الأبعاد الجوهرية لأزمة اللجوء العالمية القائمة. وينصّب مُقترحتنا على اثنين من الأبعاد الأساسية لأزمة اللجوء العالمية القائمة، وهما: إعادة توطين اللاجئين المستضعفين، والتخفيف من حدة الضغط على الدول المُضيفة التي تستقبل أعداداً كبيرة جداً من اللاجئين.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

أية معايير يُستند إليها؟

ينبغي أن تكون مساهمات كل دولة في مجال تقاسم المسؤولية عن اللاجئين مُتناسبة مع قدرتها على استيعاب اللاجئين ومساندتهم، بشرط أن يتم تعريف هذه القدرة بشكل موضوعي باستخدام عوامل مثل إجمالي الناتج المحلي/إجمالي الدخل القومي (على سبيل المثال عدد السكان وإجمالي الناتج المحلي¹⁸²)، فعدد السكان، ومعدلات البطالة، كلها عوامل تؤثر على قدرة البلد على استضافة اللاجئين وإدماجهم. ويمكن للدول أن تُضيف إلى هذه المعايير أو تُعدلها، أو أن يتم تحديد معايير مختلفة لكل دولة من الدول، ولكن لا بد أن ينصب اهتمام الدول على التوصل إلى اتفاق على عدد صغير نسبياً من المعايير ذات الصلة، والمُطبّقة على نطاقٍ واسع، وعلى المعايير البديهية التي يمكن وفقاً لها تقاسم المسؤولية.

ضمان إتاحة أماكن مُخصصة لإعادة توطين جميع اللاجئين المستضعفين:

يتعين على جميع البلدان قبول نسبة من مجموع اللاجئين المستضعفين في العالم أجمع، على أن تكون هذه النسبة مُستندة في كل بلد إلى معايير موضوعية تتناسب مع قدراته على استضافة اللاجئين.

وكما ورد آنفاً، فإن عدد الأماكن المُخصصة لإعادة التوطين التي تُقدّم سنوياً أقل بكثير من عدد اللاجئين المستضعفين الذي تُحدده مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كونهم في حاجة إلى إعادة التوطين. وتُنادي منظمة العفو الدولية بإرساء نظام يمكن خلاله إعادة التوطين بشكلٍ كامل لجميع اللاجئين الذين يستوفون معايير الاستضعاف التي تعتمدها المفوضية. ومن ثم، تبرز أهمية زيادة عدد البلدان التي لديها برامج لإعادة التوطين، واستحداث وسيلة يتم الاتفاق عليها بين تلك البلدان المعنية، والتي بموجبها يتعين على كل بلد من البلدان قبول عدد معين من مجموع اللاجئين الذين هم في حاجة إلى إعادة التوطين سنوياً، على أن يكون ذلك الرقم مُستنداً إلى معايير موضوعية.

وينبغي أن يُراعى هذا النظام مستوى الضعف الخاص بكل لاجئ على حدة، والذي قد يستدعي إعادة توطينه في بلدان بوسعها توفير الدعم اللازم للملائم لحالته؛ فعلى سبيل المثال، لا بد من إعادة توطين المثليات والمثليين وذوي الميول الجنسية الثنائية ومزدوجي النوع في بلدان لا يتعرضون فيها للمخاطر جراء ميولهم الجنسية أو هويتهم الجنسية.

وسوف يتكفل هذا النظام الجديد بوضع حد لما تُعانيه عملية إعادة التوطين حالياً من تشرذم واتساع هامش عدم اليقين فيها. وسوف يضع النظام الجديد احتياجات اللاجئين المستضعفين

182- إجمالي الناتج المحلي يُعد أحد المقاييس النقدية لحساب قيمة جميع السلع والخدمات المنتجة خلال فترة زمنية معينة (ربع سنوية/أو سنوية). وتُستخدم تقديرات إجمالي الناتج المحلي الاسمي عموماً لتحديد مستوى الأداء الاقتصادي للبلد أو الإقليم ككل، ومن أجل عقد مقارنات بين الدول. إجمالي الدخل القومي هو مجموع الناتج المحلي والأجنبي الكلي للمقيمين في البلد، ويتكون من إجمالي الناتج المحلي زائداً عوامل دخل المقيمين الأجانب ناقصاً الدخل الذي يجنيه غير المقيمين في الاقتصاد المحلي.

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

في صلب هذه العملية، حيث أن النظام الحالي لا يُطابق بين الأماكن المُخصصة لإعادة التوطين وطبيعة الاحتياجات، وسوف يتكفل مُقترح منظمة العفو الدولية بحل هذه الإشكالية. وعليه، فسوف يتسنى للمجتمع الدولي تلبية الاحتياجات المشروعة للاجئين المُستضعفين بأسرع وقت ممكن، وذلك بناءً على معايير راسخة ومُنصفة.

تخفيف حدة الضغط على البلدان المُضيفة:

آلية عالمية جديدة لنقل اللاجئين من البلدان التي وصلت فيها الطاقة الاستيعابية حداً عتبه بعينها

في ظل ظروف التحركات الكبيرة للاجئين، فلن يكون خيار إعادة توطين اللاجئين المستضعفين وحده كافياً كي يكفل صون حقوق اللاجئين، وتحقيق توزيع أكثر إنصافاً على صعيد تقاسم المسؤولية بين الدول فيما يخص حماية اللاجئين ومساعدتهم. وتقترح منظمة العفو الدولية آلية إضافية تكفل التعامل مع هذه السياقات تحديداً. ويتم تفعيل هذه الآلية فقط في حال وصول الطاقة الاستيعابية في البلد المُضيف للاجئين إلى حدودها القصوى (عتبة بعينها)، والتي يتم تحديدها وفق المعايير ذات الصلة التي يمكن التحقق منها بشكل مستقل، مثل عدد السكان وإجمالي الناتج المحلي/إجمالي الدخل القومي في البلد المُضيف.

وسوف يُطلب من الدول الأخرى، بدءاً بتلك الدول التي تمتلك أكبر قدرة نسبياً على استيعاب اللاجئين، أن تقبل الالتزام بحصة مُحددة لدخول عدد من اللاجئين من البلد المُضيف إليها، والتي يتم حسابها أيضاً وفق معايير موضوعية. وحيث أن النظام لا يُفَعّل إلا في الأوضاع الحرجة فقط، وبالتالي فإنه لن يكفل فقط تحقيق مفهوم تقاسم المسؤولية، بل يكفل أيضاً تحقيقه بطريقة تُعطي مؤشراً بالطمأنينة للدول بأنها ستستقبل أعداداً قليلة نسبياً من اللاجئين.

وسوف تكون بلدان اللجوء الأول وحدها عُرضة لاستيعاب اللاجئين بنسبة قد تصل إلى 100% من طاقتها، إلا أن ذلك لا بد من تحديده على أساس قدراتها الفعلية على استضافة اللاجئين، وليس على أساس عدد الأشخاص الذين تصادف وصولهم إلى أراضيها (كما هو الواقع الآن). وعندما يتم تخفيف حدة الأوضاع الحرجة في بلدان اللجوء الأول، فسوف يتراجع اللاجئون عن محاولة مغادرة تلك لبلدان ودخول بلدان أخرى بطريقة غير نظامية وغير آمنة، حيث سيكون الحافز أقل للقيام بذلك.

إعادة التوطين وإعادة التوزيع /أو النقل – آليتان مُختلفتان:

يُشير مصطلح "إعادة التوطين" في قاموس مصطلحات الأمم المتحدة الخاصة باللاجئين إلى إعادة توطين اللاجئين الذين يستوفون معايير الاستضعاف المُعتمدة لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وهو مصطلح متفرد. وبناءً عليه، فإن منظمة العفو الدولية تستخدم مصطلح "إعادة التوطين" فقط للإشارة إلى اللاجئين الذين يستوفون معايير الاستضعاف المُحددة والمُعتمدة لدى المفوضية، بينما تستخدم منظمة العفو الدولية مصطلحات وعبارات

أخرى عند الحديث عن أوضاع وسياقات أخرى، مثل اللاجئين الذين ينتقلون من بلد للجوء إلى بلد آخر.

وتجدر الإشارة إلى مُقترحات منظمة العفو الدولية بشأن استحداث آلية لإعادة توطين اللاجئين المُستضعفين، بالإضافة إلى آلية عالمية جديدة تتعلق بالأوضاع الحرجة. وهاتان الآليتان تُشكلان مُقترحين مُنفصلين ومُختلفين وقائمين بذاتهما. وتُعنى الآلية الأولى بضرورة استحداث وسيلة أكثر فعالية من أجل إعادة توطين اللاجئين المُستضعفين. أما الآلية الثانية المقترحة، فلن يتم تفعيلها إلا في ظل ظروف مُحددة تتعلق باستقبال البلد المضيف لأعداد كبيرة من اللاجئين تتجاوز قدراته وطاقته الاستيعابية من الناحية المنطقية.

ما يعنى مصطلح "حصّة عادلة" لإعادة التوطين؟ مثال واحد؟

لابد أن تقوم أكثر دول العالم ثراءً بأخذ حصّة عادلة من العدد الحالي للاجئين المُستضعفين، وذلك من خلال استخدام معايير عدد السكان، وإجمالي الناتج المحلي/إجمالي الدخل القومي، ومُعدل البطالة؛ فعلى سبيل المثال، ستكون الحصّة العادلة لنيوزيلندا¹⁸³ لإعادة التوطين هي عدد 3,466 لاجئاً. وهذا الرقم ليس كبيراً، بيد أنه يتناقض تماماً مع الواقع في بلد مثل لبنان والذي يستوعب 1.1 مليون لاجئ مشمولين بولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، حيث أن لبنان يتساوى مع نيوزيلندا في عدد سكان، بل يقل عنها.

توفير تمويل مضمون وكامل ومرن يمكن التنبؤ به من أجل توفير الحماية للاجئين، وتقديم مساعدات مالية مُجدية لدعم البلدان التي تستضيف أعداداً كبيرة من اللاجئين:

تدعو منظمة العفو الدولية دول العالم إلى زيادة مساهماتها، استجابةً إلى النداءات الإنسانية التي تُطلقها وكالات الأمم المتحدة من أجل معالجة الأوضاع الناجمة عن أزمة اللجوء، ونشر تفاصيل المبالغ المُخصصة والمصرفية سنوياً في هذا السياق من قِبَل الدول. أما فيما يتعلق بالبلدان التي تستضيف أعداداً كبيرة من اللاجئين، فينبغي على الدول الأخرى أن تُبادر أيضاً إلى توفير المُساعدات المالية والتقنية على حدٍ سواء، وذلك عبر ترتيبات ثنائية وفق

¹⁸³ تم حساب هذا الرقم باستخدام صيغة الترتيب، والقسمة على 1.2 مليون (العدد التقديري للاجئين المُستضعفين) من بين 48 دولة، وفقاً لأعلى ناتج محلي وعدد سكان أكثر من مليون نسمة. وتم استثناء الدول الغنية التي تعداد سكانها أقل من مليون نسمة). من بين 48 دولة وفقاً لأعلى الناتج المحلي الإجمالي وعدد السكان أكثر من 1 مليون

احتياجات البلدان المضيفه، وذلك من أجل تمكينها من توفير الدعم للاجئين وطالبي اللجوء، بما في ذلك حصولهم على المأوى الملائم، والغذاء، والرعاية الصحية، والتعليم. وينبغي أيضاً أن يتم نشر تفاصيل حجم هذه المساعدات الثنائية بشكل سنوي.

وعلى الرغم من اعتماد نهج مرني فيما يخص تقاسم المسؤولية، والذي يُتيح للدول المساهمة بطرق مختلفة الاستجابة المشتركة في أوقات الأزمات، فإنه لا ينبغي أن يتم اعتبار المساعدة المالية المقدمة للدول التي تستضيف عدداً كبيراً من اللاجئين وطالبي اللجوء أثناء الأزمات بمثابة بديل عن المساهمات المتعلقة ببرامج إعادة التوطين، أو التأثير عليها، أو على برامج قبول اللاجئين الذين هم بحاجة إلى الحماية، مثل: المساهمات الخاصة بإعادة التوطين؛ أو قبول نقل اللاجئين من البلدان التي قد تتجاوز قدرتها على استيعابهم؛ أو قبول طالبي اللجوء عند الحدود. وبعبارة أخرى، لا يجوز أن تتفادي الدول الغنية تحمل حصتها من المسؤولية المتعلقة باستضافة اللاجئين ومساعدتهم من خلال دفع مبالغ مالية لبلدان أخرى كي تضطلع بهذه المهمة بمفردها ("أو ما يُعرف بتحويل المسؤولية").

حماية حقوق اللاجئين:

وتقوم منظمة العفو الدولية بحشد الجهود من أجل تعزيز النظم التي تحمي حقوق اللاجئين لتصبح أكثر قوة وفعالية.

وضع النظم والعمليات التي تكفل الوصول إلى الإجراءات الخاصة بعمليات اللجوء بصورة عادلة وفعالة:

عند إجراء عملية تحديد صفة أو مركز اللاجئين، سواء تمت من خلال سلطات الدولة أو من خلال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، فلا بد من ضمان تحديد أولئك الأشخاص الذين هم بحاجة للحصول على الحماية الدولية ومنحهم هذه الصفة لهم لكونهم مستحقين لها. ويجب أن تتم عملية تحديد صفة أو مركز اللاجئين بصورة عادلة وسريعة مع احترام كرامة الفرد، ولا يجوز احتجاز الأشخاص الذين يلتمسون اللجوء أثناء سير الإجراءات الخاصة بطلباتهم.

ضمان الحماية الفعالة لحقوق اللاجئين وطالبي اللجوء:

تدعو منظمة العفو الدولية جميع البلدان لوضع تدابير لحماية اللاجئين، بما في ذلك البلدان التي يعبر اللاجئين حدودها (في طريقهم إلى البلاد التي يقصدونها)، ويشمل ذلك اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقيق مع أولئك الأشخاص الذين يرتكبون جرائم ضد اللاجئين وطالبي اللجوء وتقديمهم للمحاكمة، فضلاً عن اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة التمييز وكرهية الأجانب.

تمكين اللاجئين من التمتع بحقوقهم وتلبية احتياجاتهم الأساسية:

يتمثل التحدي الرئيسي لتمكين اللاجئين وطالبي اللجوء من التمتع بحقوقهم (المأوى الملائم، والغذاء، والمياه، والحصول على الرعاية الصحية، والتعليم)، في الافتقار إلى الموارد المالية في بلد اللجوء الأول. ولهذا السبب تُركز توصيات منظمة العفو الدولية أولاً وأخيراً على تقاسم

التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

منظمة العفو الدولية

المسؤولية عن اللاجئين، لأنه بمثابة مفهوم جوهرى يكفل تطبيق حقوق اللاجئين وطالبي اللجوء.

وتدرك المنظمة أن بعض الدول تواجه تحديات على صعيد توفير الموارد اللازمة؛ ولكن هذا لا يعفي تلك الدول من التزاماتها بموجب القانون، والمُتعلقة بضمان توفير الحد الأدنى الضروري من خدمات السكن، والطعام، والمياه، وخدمات الصرف الصحي، والرعاية الصحية، وغيرها من حقوق اللاجئين. وينبغي على جميع الدول المعنية وضع خطط تُتيح لها التحول من مرحلة مجرد تقديم الدعم في حالات الطوارئ إلى مرحلة تمكين اللاجئين من العيش بكرامة والاندماج التام في البلدان المضيفة. ويمكن أن يتضمن ذلك تمكين اللاجئين وطالبي اللجوء من الانخراط في المجتمعات المحلية المضيفة والبحث عن فرص العمل.

ضمان فعالية البحث والإنقاذ:

يتعين على جميع دول العالم التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، من أجل التعاون في عمليات البحث والإنقاذ، ومنع وقوع خسائر في الأرواح في عرض البحر؛ مع العلم بأن التدابير الحالية الخاصة بمراقبة الحدود أو الهجرة لا تولي عمليات البحث والإنقاذ الأهمية والأسبقية اللازمة. لذا، فإنه ينبغي العمل على ضمان سلامة وكرامة الأشخاص الذين يتم إنقاذهم، من قبَل كافة الجهات المعنية بالأمر، بما في ذلك طاقم أفراد سُفن الإنقاذ، وينبغي أن يتم تنفيذ ذلك فور إنقاذ الأفراد من الغرق في البحر.

منظمة العفو الدولية حركة عالمية لحقوق الإنسان، عندما يقع ظلم على أي إنسان فإن الأمر يهمنا جميعا.

انضم إلى المحادثة

www.facebook.com/AmnestyGlobal



@AmnestyOnline



info@amnesty.org

+44 (0)20 7413 5500

اتصل بنا



التصدي للأزمة العالمية للاجئين

من التملص عن المسؤولية إلى تقاسمها

يوجد 193 بلداً في العالم و21 مليون لاجئ، ونصف هؤلاء اللاجئين تقريباً - 12 مليون لاجئ - يعيشون في 10 بلدان من هذه البلدان الـ 193؛ وهذا وضع بطبيعته لا يمكن أن يستمر. فالبلدان التي تستضيف مثل هذه الأعداد الكبيرة من اللاجئين لا يمكنها أن تؤمن لهم احتياجاتهم.

إن المشكلة ليست في عدد اللاجئين بل في أن الغالبية الساحقة منهم تستضيفهم دول منخفضة ومتوسطة الدخل. فالكثير من اللاجئين يعيشون في فقر مدقع بدون أن تتاح لهم الخدمات الأساسية، وبدون أمل في المستقبل. وليس من المستغرب لذلك أن كثيرين منهم يستميتون للانتقال إلى أماكن أخرى، بل حتى أن بعضهم مستعدون للمخاطرة بخوض غمار رحلات تحفها المخاطر سعياً للعثور على حياة أفضل.

تستضيف كثير من البلدان الأغنى في العالم العدد الأقل من اللاجئين. فالأمر ليس مجرد إرسال معونات مالية؛ إذ لا يمكن للدول الغنية أن تدفع المال لقاء إبقاء الناس "بعيدا هناك". فنتيجة التقاعس عن تقاسم المسؤولية عن استضافة اللاجئين هي أن الناس الذين هربوا من الحرب يقاسون الآن ظروفًا معيشية لا تليق بالبشر، ويموتون من جراء أمراض يمكن علاجها جميعاً. وعلى أي حال، فإن المناشدة الإنسانية لتقديم المساعدة لأزمات اللاجئين الكبرى هي في عوز مستمر وشديد للتمويل.

ولو كان بالإمكان أن تتقاسم كل- أو غالبية- البلدان حصة عادلة من تحمل مسؤولية استضافة اللاجئين، عندها لن يقف بلد واحد ما بمفرده عاجزاً أمام تدفق اللاجئين عليه، وسوف تتحسن حياة اللاجئين بشكل كبير. وتنادي منظمة العفو الدولية كافة البلدان بإرساء برامج إعادة التوطين لزيادة الطرق القانونية والأمنة من أجل دخول اللاجئين البلدان. ففي الوقت الراهن لا يوجد سوى 30 بلداً فقط توفر نوعاً ما من إعادة توطين اللاجئين. وتنادي منظمة العفو الدولية إلى مضاعفة هذا العدد. فالعديد من البلدان لا تقدم سوى بضع مئات من الأماكن سنوياً، وتدعو منظمة العفو الدولية هذه البلدان إلى زيادة عدد أماكن إعادة التوطين لديها سنوياً.

ومن أجل وضع حد للمشكلة الطارئة لنقل اللاجئين وطبيعتها التي لا يمكن التنبؤ بها، فإن منظمة العفو الدولية تقترح أيضاً موافقة الدول على منظومة معينة لتقاسم المسؤولية استناداً على أساس معيار معقول مثل الثروة الوطنية، وعدد السكان، ومعدل البطالة - أي على أساس معايير منطقية تعترف بأن الوافدين كلاجئين سوف يكون لهم، في بادئ الأمر، تأثير على السكان المحليين وعلى الموارد المحلية.

إن أزمة اللاجئين العالمية آخذة في التفاقم، وهي أزمة من الممكن إدارتها، والتقاسم المنصف للمسؤولية على مستوى العالم هو أكثر الوسائل فعالية لإدارتها.



منظمة العفو
الدولية

رقم الوثيقة: POL 40/4905/2016
أكتوبر/تشرين الأول 2016
اللغة الأصلية: الإنجليزية

amnesty.org